

الكتاب: المنتقى من السنن المسندة

المؤلف: ابن الجارود النيسابوري

الجزء:

الوفاء: ٣٠٨

المجموعة: مصادر الحديث السنية . القسم العام

تحقيق: فهرسة وتعليق : عبد الله عمر البارودي

الطبعة: الأولى

سنة الطبع: ١٤٠٨ - ١٩٨٨ م

المطبعة:

الناشر: دار الجنان للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت - لبنان / مؤسسة الكتب

الثقافية - بيروت - لبنان

ردمك:

ملاحظات:

المنتقى

(١)

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

(۲)

المنتقى  
من السنن المسندة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
للحافظ أبي محمد عبد الله بن الجارود  
المتوفى سنة ٣٠٧ هـ  
فهرسه وعلق عليه  
عبد الله عمر البارودي  
مركز الخدمات والأبحاث الثقافية  
مؤسسة الكتب الثقافية  
دار الجنان

ملتزم الطبع والنشر والتوزيع  
دار الجنان ومؤسسة الكتب الثقافية  
الطبعة الأولى

١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م

دار الجنان

للطباعة والنشر والتوزيع

الصنائع - شارع أميل اده

سنتر لطيف - الطابق الثالث - شقة ٣٠٥

هاتف ٣٤٨٢٥٢

٤٣٥١٦ CSRC. ATTN. MOBACOLE TLX

ص. ب ٥٢٧٩ / ١٤

بيروت - لبنان

مؤسسة

الكتب الثقافية

الصنائع - بناية الاتحاد الوطني - الطابق السابع / شقة ٧٨

هاتف المكتب ٢٤٨٢٦٣ - ٢٤٤٣٦١

المنزل: ٣١٥٧٥٩

ص. ب: ٥١١٥ / ١١٤

برقيا: الكتبكو - تلكس: ٤٠٤٥٩

بيروت لبنان

## المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم  
الحمد لله حمدا كثيرا كما أمر والصلاة والسلام على سيدنا محمد خير  
البشر من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له، اما بعد فان السنة  
النبوية المطهرة الثابتة عن النبي والمدونة في بطون الكتب والمحفوظة في صدور  
العلماء هي سراج يضيء العقل والقلب، ومن تتبعها واقتدى بها فاز ومن اعرض  
عنها فذم بها طعنا وافتراء وقدحا وانتقاصا فقد خاب. كيف لا وقد خص الله نبيه  
بالحكم الباهرة والبراهين الساطعة والحجج المؤيدة. لما فيه خير للبشرية  
والناس. وليخرجهم من الظلمات إلى النور  
فلقد ظهر في هذا الزمان مفترون على السنة وأحاديث النبي شأنهم في ذلك  
الانتصار لأهوائهم ومعتقداتهم، يقولون بالأخذ بالقرآن والتوقف عن الاخذ  
بالأحاديث. فقد خابوا والله وخسروا

حجتهم في ذلك اختلاف العلماء والمحدثين فيما بينهم في التصحيح  
والتضعيف والتفتاتهم إلى أعداء الأمة والدين. وقلة علمهم وتبصرهم فيما  
أمرهم الله وكلفهم به  
فوالله لو قرأوا القرآن وتدبروا آياته ومعانيه لكفاهم ذلك حجة. فقد اخرج  
الخطيب البغدادي في الكفاية في علم الرواية عن ابن عباس انه أنه قال  
: أنه قال

عمر

رضي الله عنه ان الله تعالى بعث محمدا وانزل عليه الكتاب فكان فيما  
انزل عليه آية الرجم فقرأناها وعقلناها ووعيناها ورجم رسول الله صلى الله عليه وسلم  
ورجمنا

بعده وأخشى ان طال بالناس زمان يقول رجل والله ما نجد آية الرجم في كتاب  
الله فيترك فريضة أنزلها الله فان الرجم في كتاب الله تعالى حق على من زنى إذا  
أحصن من الرجال والنساء إذا قامت عليه البينة أو كان الحبل أو الاعتراف  
وباسناده أيضا عن علقمة ان امرأة من بني أسد أتت عبد الله بن مسعود

فقال: انه بلغني انك قلت زيت وذيت، والواشمة والمستوشمة، واني قرأت ما بين اللوحين فلم أجد الذي تقول، واني لأظن على أهلك منها، أنه قال فقال لها

عبد الله: فادخلي فانظري فدخلت فنظرت فلم تر شيئا. ثم خرجت فقالت: لم أر شيئا فقال لها عبد الله: اما قرأت \* (وما آتاكم الرسول فخذوه، وما نهاكم عنه فانتهوا) \* الآية ٧ من سورة الحشر. قالت بلى أنه قال : فهو ذاك

وباسناده عن حسان بن عطية أنه قال كان جبرائيل ينزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالسنة كما ينزل عليه بالقرآن يعلمه إياها كما يعلمه القرآن وباسناده أيضا عن الهيثم بن عمران أنه قال سمعت إسماعيل بن عبيد الله يقول ينبغي لنا ان نحفظ حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم كما نحفظ القرآن لان الله تعالى

يقول \* (وما آتاكم الرسول فخذوه) \* أفبعد كتاب الله يمترون فحق عليهم قول الله تعالى \* (في قلوبهم مرض فزادهم الله مرضا ولهم عذاب اليم بما كانوا يكذبون) \* الآية ١٠ سورة البقرة وهذا الكتاب الذي بين أيدينا كتاب نفيس من كتب السنة النبوية الشريفة راعى مصنفه اثبات الصحيح ووسمه " بالمنتقى " حيث انتقى جملة من الأحاديث التي ثبتت عنده صحتها. وهو المحدث المشهور الذي ذاع صيته وصيت كتابه في الآفاق وتقبلوه وتدارسوه وتناقلوه فيما بينهم. حتى أنه قال عنه الذهبي: لا ينزل

عن رتبة الحسن ابدا الا في النادر في أحاديث يختلف فيها اجتهاد النقاد وقد صرح غير واحد من العلماء انه من أصح الكتب التي جردت للصحيح فهذا الكتاب نقدمه للقراء ليقتدوا بسنة نبيهم الكريم مرتبا على الأبواب الفقهية وعمل له فهرسا للأحاديث ليستعان به عند التنقيب. راجين من المولى عز وجل ان ينصرنا على أعداء السنة ويجعلنا خداما لها نذب عنها باللسان والسنان انه على ما يشاء قدير

المدير العام لمركز الخدمات والأبحاث الثقافية

ومدير دار الجنان

عبد الله عمر البارودي

(7)



ترجمة

ابن الجارود

صاحب كتاب: "المنتهى من السنن" مجلد واحد في الاحكام، لا ينزل فيه عن الحسن ابداء، الا في النادر في أحاديث يختلف فيها اجتهاد الناقد ولد في حدود الثلاثين ومئتين

واسمه: الإمام أبو محمد عبد الله بن علي بن الجارود النيسابوري الحافظ المجاور بمكة

كان من أئمة الأثر

سمع من: أبي سعيد الأشج، والحسن بن محمد الزعفراني، وعلي بن خشرم، ومحمود بن آدم وإسحاق الكوسج، وزياذ بن أيوب ويعقوب الدورقي، وعبد الله بن هاشم الطوسي، وأحمد بن الأزهر، وأحمد بن يوسف، ومحمد بن أبي الرحمن المقرئ، ومحمد بن يحيى الذهلي، وعبد الرحمن بن بشر بن الحكم، ومحمد بن عبد الله بن عبد الحكم، وبحر بن نصر الخولاني، ومحمد بن عثمان بن كرامة، وخلق كثير، إلى أن ينزل إلى ابن خزيمة

فاما قول أبي عبد الله الحاكم فيه: سمع من إسحاق بن راهويه، وعلي بن حجر، وأحمد بن منيع: فلم أجد له شيئا عنهم، ولا أراه لحقهم حدث عنهم: أبو حامد بن الشرقي، ومحمد بن نافع الخزاعي المكي، ودعلج بن أحمد السجزي، وأبو القاسم الطبراني، ومحمد بن جبريل العجيفي، واخرون. ويحيى بن منصور القاضي اثنى عليه الحاكم والناس مات سنة سبع وثلاث مئة (١)

(١) تذكرة الحافظ (٣ / ٧٩٤ - ٧٩٥)

مصادر ترجمته

- معجم المؤلفين ٦ / ٨٧
- ايضاح المكنون ٢ / ٥٧٠
- هدية العارفين ١ / ٤٤٤
- سير أعلام النبلاء ١٤ / ٢٣٩
- مختصر طبقات علماء الحديث لابن عبد الهادي ١٢٩ / ٢
- تذكرة الحافظ ٣ / ٧٩٤ - ٧٩٥
- الوافي بالوفيات مج ١٧ رقم ٢٧٦

بسم الله الرحمن الرحيم  
اخبرني بكتاب المنتهى من السنن المسندة عن سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم  
تأليف الامام أبي محمد عبد الله بن علي بن الجارود النيسابوري رحمة الله عليه  
من عدة طرق. منها: من طريق أبي الحسن محمد بن نافع الخزاعي القاضي  
زين الدين أبو الطاهر محمد بن محمد بن المحب أحمد بن عبد الله الطبري  
المكي، والمعمر أبو الفرج عبد الرحمن بن محمد بن طولوبغا الدمشقي  
مشافهة منهما بالمسجد الحرام، والقاضي شرف الدين أبو الطاهر محمد بن  
محمد بن عبد اللطيف بن الكويك الربيعي المصري، وأم عبد الله عائشة ابنة  
محمد بن عبد الهادي الصالحية، وأم الخير رقية ابنة يحيى بن عبد السلام بن  
مزروع المدنية مكاتبه منهم، قالوا أنبأنا به الحافظ أبو عبد الله محمد بن أحمد  
بن عثمان الذهبي - زاد الثلاثة الأخيرون فقالوا - وأنبأنا به الحافظ علم  
الدين أبو محمد القاسم بن محمد بن يوسف البرزالي الدمشقي، قالوا أنبأنا به  
الفقيه رضي الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر عبد الله بن خليل بن إبراهيم  
العسقلاني ح، وأنبأني به الخطيب كمال الدين أبو الفضل محمد بن أحمد بن  
ظهيرة القرشي وغيره عن البدر محمد بن أحمد بن خالد الفارابي، أنه قال  
أنبأنا به  
الامام أمير الدين أبو اليمن عبد الصمد بن عبد الوهاب بن عساكر الدمشقي  
ح، وشافهني بعلو درجة العلامة قاضي القضاة زين الدين أبو بكر بن  
الحسين بن عمير القرشي العثماني المراغي بالمسجد الحرام، أنه قال  
وشيوخنا  
الطبري وعائشة ورقية أيضا، أنبأنا به أبو العباس أحمد بن علي بن يوسف

الجزري، أنه قال  
وابن عساكر والعسقلاني، أنابه الحافظ جمال الدين أبو  
المكارم محمد بن يوسف بن مسدي الأندلسي، أنه قال  
العسقلاني سماعا عليه  
لجميعه بمنزله برباط مراغة بمكة المشرفة في مجالس آخرها يوم الجمعة لعشر  
بقيين من الحجة سنة خمس وخمسين وستمائة  
وقال ابن عساكر سماعا عليه مع العسقلاني من أوله إلي كتاب الجنائز  
وإجازة لباقيه. وقال الجزري إجازة، أنه قال  
أنابه الفقيه أبو القاسم أحمد بن  
محمد بن إسماعيل القرشي الطرسوسي بقراءتي عليه في سنة عشرين وستمائة  
حاضرة مرسية، والحافظ أبو الربيع سليمان بن موسى بن سالم الكلاعي مناولة  
في سنة تسع عشر وستمائة بثغر بلنسية وغيرهما سماعا، قالوا أنابه القاضي أبو  
القاسم عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله بن جيش قراءة عليه وسماعة غير  
مرة، أنه قال  
أنابه الحافظ أبو عبد الله محمد بن الحسين الأنصاري الطاهري  
سماعا بالمرية، أنه قال  
أنابه أبو بكر عبد الباقي بن محمد بن سعيد  
الحجازي سماعا، أنه قال  
أنابه أبو محمد القاسم بن الفتح الحجازي بقراءتي عليه  
ح. أنه قال  
ابن مسدي وأنابه الأستاذان أبو محمد عبد العزيز بن علي بن  
عبد العزيز بن زيدان النحوي بزقاق الحجر منها، وأبو البقا نفيس بن علي بن  
القديم الأنصاري المقرئ بعدوة فاس قراءة عليهما في سنة إحدى وعشرين  
وستمائة، قالوا أنابه أبو الحسن علي بن الحسين بن علي اللواتي الفرضي  
سماعا، أنه قال  
أنابه أبو الحجاج يوسف بن عبد العزيز بن عبد الرحمن بن عديس  
قراءة عليه، أنه قال  
أنابه أبو الوليد هشام بن أحمد بن هشام الكناني الوقشي ح.  
قال ابن مسدي، وأنابه القاضي أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن محمد بن  
حلفون قراءة عليه في سنة أربع وعشرين وستمائة بإشبيلية وغيره سماعا، قالوا  
والكلاعي أنابه أبو عبد الله محمد بن سعيد بن أحمد بن زرقون قراءة عليه.  
قال واللواتي أيضا أنابه أبو عبد الله أحمد بن محمد بن عبد الله الخولاني  
إجازة، أنه قال

والوقشي وأبو محمد الحجازي وأبو بكر الحجازي أيضا، أنابه أبو  
عمرو أحمد بن محمد بن أبي عيسى الطلميكي. أنه قال  
الوقشي وأبو محمد

الحجازي قراءة عليه، وقال الآخرون إجازة، أنه قال  
أبو جعفر أحمد بن عون  
الله بن خدير البزاز قراءة عليه، أنه قال  
أنا به أبو الحسن محمد بن نافع الخزاعي  
ح، ومن طريق أبي القاسم أحمد بن تقي بن مخلد، أنه قال  
ابن مزدي وأنا به  
القاضي أبو القاسم التقوى، أنه قال  
أنا به جدي أبو الحسن عبد الرحمن بن أحمد  
بن محمد بن أحمد بن مخلد بن عبد الرحمن بن أحمد بن تقي بن مخلد بن  
يزيد، أنه قال  
أنا به أبي أبو القاسم أحمد بن محمد أنه قال  
أنا به أبي أبو عبد الله  
محمد بن أحمد بن مخلد، أنه قال  
أنا به عمي أبو الحسن عبد الرحمن بن  
مخلد بن عبد الرحمن ح. أنه قال  
ابن مسدي وأنا به الفقيه أبو عبد الله محمد بن أحمد  
بن يوسف بن محمد بن فتوح الأنصاري الشاهد، يعرف بابن صاحب  
الإحكام قراءة عليه وأنا اسمع في سنة عشر وستمائة بغرناطة. والعلامة القاضي  
أبو القاسم أحمد بن يزيد بن عبد الرحمن بن تقي مناولة، أنه قال  
أنا به أبو عبد الله  
محمد بن عبد الحق بن أحمد الخزرجي إجازة  
وقال ابن فتوح أنا به أبو القاسم عبد الرحمن بن أحمد بن رضی الخطيب  
إجازة ح أنه قال  
عبس وأخبرنا به أبو بكر محمد بن عبد الله بن أحمد بن خليل،  
قال وابن رضی وابن عبد الحق أنا به أبو عبد الله محمد بن الفرخ الفقيه، قال  
ابن خليل إجازة، أنه قال  
أنا به القاضي أبو الوليد يونس بن عبد الله بن مغيث، قال  
أبو الحسن بن مخلد أنا به أبو الحسن عبد الرحمن بن أحمد بن تقي، أنه قال  
ثنا  
به أبي أبو القاسم أحمد بن تقي بن مخلد بن زيد ح، ومن طريق أبي بكر  
أحمد بن عبد الله بن عبد المؤمن الزيات. أنه قال  
ابن مسدي أنا به أبو عبد الله  
محمد بن إبراهيم بن قيس بن صلتان العدل بقراءتي عليه في سنة خمس

وعشرين وستمائة ثغر جبان وغيره سماعا ح أنه قال  
شيخانا أبو بكر بن الحسين  
وعائشة بنت ابن عبد الهادي، وهو أنه قال  
عن الذي قبله بدرجة، وأنبأنا به مسند  
الآفاق أبو العباس أحمد بن أبي طالب الحجار عن أبي الفضل جعفر بن علي  
الهمداني أنه قال  
وابن صلتان ومن معه أنابه الحافظ أبو القاسم خلف بن  
عبد الملك بن بشكوال أنه قال  
الهمداني كتابة، وقال الآخرون: سماعا بقرطبة

قال ابن صلتان بقراءتي، أنه قال  
وابن زرقون أيضا أنابه أبو محمد عبد الرحمن  
محمد بن عتاب، أنه قال  
ابن زرقون اجازته أنه قال  
أنابه أبو القاسم حاتم بن محمد بن  
عبد الرحمن التميمي الطرابلسي قراءة عليه، وأبو محمد مكّي بن أبي طالب  
المقرئ إجازة، قال أنابه أبو الحسن علي بن محمد بن خلف العافري  
القاسبي قراءة عليه ح. أنه قال  
ابن مسدي وأنابه الأمين أبو القاسم أحمد بن  
عمر بن أحمد بن زكريا الخزرجي كتابة غير مرة، قال أنابه أبو الحسن علي بن  
عبد الله بن موهب الحدامي إجازة، أنه قال  
أنابه أبو عثمان طاهر بن هاشم الأزدي  
سماعا، أنه قال  
أنابه أبو بكر محمد بن علي بن محمد بن عمر الطوعي. قال  
القاسبي أنابه أحمد بن عبد الله بن عبد المؤمن الزيات ح. ومن طريق  
محمد بن جبريل العجيفي، أنه قال  
حاتم التميمي أنابه أبو محمد عبد الله بن  
عبد الرحمن الصوفي قراءة عليه قراءة بطليطة، أنه قال  
أنابه أبو الطاهر محمد بن  
محمد بن جبرئيل العجيفي، أنه قال  
أنابه أبي محمد بن جبرئيل العجيفي ح  
ومن طريق أبي القاسم حسن بن عبد الله بن مدحج الزبيدي، أنه قال  
أبو القاسم  
الخزرجي، وأخبرنا به أبو محمد عبد الله بن علي بن محمد اللخمي إجازة  
ح. أنه قال  
الحجار وأنابه أبو طالب عبد اللطيف بن بن محمد بن القسطي عن  
أبي الفتح محمد بن عبد الباقي بن البطي، أنه قال  
أنبأنا به أبو عبد الله محمد بن  
فتوح الحميدي، أنه قال  
واللخمي وابن موهب أيضا وابن عديس أيضا أنابه  
الحافظ أبو عمر يوسف بن محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النميري  
قال الحميدي وابن عديس سماعا، وقال الآخرون إجازة، أنه قال  
أنابه أبو عمر



أحمد بن عبد الله بن محمد بن علي الباجي بقراءتي عليه ح وقال ابن مغيث  
أنابه أبو بكر محمد بن الحسن بن عبد الله الزبيدي ح أنه قال  
شيخانا زين الدين  
الطبري ورقية أنبأنا به الامام أثير الدين أبو حيان محمد بن يوسف النقري عن  
أبي الحسين محمد بن أبي عامر الأشعري أنه قال  
أنبأنا به أبو الحسن علي بن أحمد  
الغافقي، أنه قال  
وأبو القاسم بن تقي أيضا وابن صاحب الاحكام أيضا  
أنابه القاضي أبو الحسن شريح بن محمد بن شريح الرعيني إجازة، أنه قال  
الأخيران  
في كتابه إلينا في سنة ثمان وثلاثين وخمسمائة، أنه قال  
أنابه أبو محمد عبد الله بن

إسماعيل بن محمد بن خزرج اللخمي، أنه قال  
أنابه القاضي أبو عبد الله  
محمد بن يحيى بن أحمد بن الحد التميمي وغير واحد، قالوا وأبو عمر الباجي  
أنابه أبو محمد عبد الله بن محمد بن علي بن شريعة الباجي، أنه قال  
أبو عمر  
إجازة، أنه قال  
والزبيدي أنابه أبو القاسم الحسن بن عبد الله بن مدحج الزبيدي ح  
ومن طريق أبي محمد الحسن بن يحيى القلزمي، أنه قال  
أبو محمد بن عتاب  
أخبرنا أبي أبو عبد الله محمد بن عتاب بن محسن الفقيه سماعا ح، أنه قال  
جعفر  
الهمداني وأنبأنا به الحافظ أبو طاهر أحمد بن محمد بن أحمد السلفي، أنه قال  
أنابه  
محمد بن أحمد بن إسماعيل الطليطي كتابة أنه قال  
أنابه أبو أحمد جعفر بن  
عبد الله قالا واللخمي أيضا وابن عبد البر أيضا وابن خزرج أيضا، أنابه الزاهد  
أبو المطرف عبد الرحمن بن مروان القنازعي، أنه قال  
أنابه أبو محمد الحسن بن  
يحيى بن الحسن القلزمي التاجر، أنه قال  
وأبو القاسم بن مدحج ومحمد بن  
جبرئيل وأبو بكر بن الزيات وأحمد بن تقي بن مخلد ومحمد بن نافع  
الخرزاعي، أخبرنا به الإمام أبو محمد عبد الله بن علي بن الجارود النيسابوري  
رحمة الله عليه أنه قال  
:

باب فرض الوضوء

قال الله عز وجل \* (يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة) \*

الآية الدليل على أن هذا على بعض القائمين دون بعض (١)

ما حدثناه عبد الله بن هاشم أنه قال

حدثنا يحيى يعني بن سعيد ح

وثنا إسحاق بن منصور حدثنا عبد الرحمن بن مهدي جميعا عن سفيان عن

علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن أبيه رضي الله عنه أنه قال

كان رسول

الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ عند كل صلاة فلما كان يوم الفتح توضأ ومسح على

خفيه  
فصلى الصلوات بوضوء واحد فقال عمر رضي الله عنه يا رسول الله إنك

-----  
(١) ٦ / المائة

فعلت شيئاً لم تكن تفعله أنه قال  
إني عمدا فعلته يا عمر الحديث لإسحاق  
ولم يذكر بن هاشم ومسح على خفيه  
باب الوضوء من الريح

(٢) حدثنا محمد بن يحيى وإبراهيم بن مرزوق قالا حدثنا وهب بن  
جرير ثنا شعبة عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه ان  
النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال  
لا وضوء الا من صوت أو ريح\*

(٣) حدثنا علي بن خشرم انا بن عيينة عن الزهري عن سعيد بن  
المسيب وعن عباد بن تميم عن عمه رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم أنه  
قال  
إذا

وجد أحدكم في الصلاة شيئاً فلا ينصرف حتى يجد ريحاً أو يسمع صوتاً  
باب الوضوء من الغائط والبول والنوم  
(٤) حدثنا محمد بن عبد الله بن يزيد أنه قال  
انا سفيان عن عاصم عن

زر أنه قال  
أتيت صفوان بن عسال المرادي رضي الله عنه فقال كان رسول  
الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا إذا كنا سفراً أو مسافرين ان لا ننزع خفافنا  
ثلاثة أيام ولياليهن الا من جنابة ولا ننزع من غائط ولا بول ولا نوم  
باب الوضوء من المذي

(٥) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
حدثنا عثمان بن عمر أنه قال  
انا

مالك بن أنس عن سالم أبي النضر عن سليمان بن يسار عن المقداد بن  
الأسود رضي الله عنه أنه قال

سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يدنو من أهله  
فيمذي فقال إذا وجد أحدكم شيئاً من ذلك فليضح فرجه أنه قال  
يعني

يغسله ويتوضأ

(٦) حدثنا محمد بن هشام المروزي ببغداد ثنا أبو بكر يعني  
بن عياش عن أبي حصين عن أبي عبد الرحمن السلمي عن علي رضي  
الله عنه أنه قال

كنت رجلاً مذاءً فاستحييت أن أسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم لأن ابنته كانت

(١٤)

عندي فأمرت رجلا فسأله فقال منه الوضوء

(٧) حدثنا بحر بن نصر أنه قال

ثنا بن وهب أنه قال

ثني

معاوية بن صالح عن العلاء بن الحارث عن حرام بن حكيم عن عمه

عبد الله بن سعد رضي الله عنه أنه قال

سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال

وأما الماء

بعد الماء فهو المذي (١) وكل فحل يمذي فتغسل من ذلك فرجك وأنتييك

وتوضأ وضوءك للصلاة

باب ما جاء في الوضوء من القيء

(٨) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث عن

أبيه عن حسين المعلم عن يحيى بن أبي كثير عن الأوزاعي عن يعيش عن

أبيه عن معدان بن طلحة عن أبي الدرداء رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه

وسلم

قأ فأفطر أنه قال

فلقيت ثوبان في مسجد مشق فذكرت ذلك له فقال صدق

أنا صببت له الوضوء

باب في الوضوء من النوم

(٩) حدثنا بن المقرئ وعبد الله بن هاشم ومحمود بن آدم قالوا ثنا

سفيان عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال

قال رسول

الله صلى الله عليه وسلم إذا قام أحدكم من نومه فلا يغمس يده في وضوئه حتى

يغسلها

ثلاثا فإنه لا يدري أين باتت يده أنه قال

بن المقرئ مرة حيث باتت يده

والحديث لابن المقرئ

(١٠) حدثنا محمود بن آدم أنه قال

ثنا سفيان عن عمر وسمع كريبا

عن بن عباس رضي الله عنهما أنه قال

بت عند خالتي ميمونة فرأيت رسول

الله صلى الله عليه وسلم قام من الليل إلى سقاء فأخذ منه ماء فتوضأ وضوءا خفيفا يقلله

-----  
(١) النهاية ٤ / ٣١٢: المذي: هو بسكون الذال مخفف الياء، البلل الزج الذي يخرج  
من الذكر عند ملاعبة النساء

ويخففه أنه قال  
فصنعت مثل الذي صنع فقامت عن شماله فحولني عن  
يمينه ثم صلى ما شاء الله ان يصلي ثم نام حتى نفخ ثم أتاه المنادي فقام  
إلى الصلاة ولم يتوضأ  
(١١) حدثنا محمد بن يحيى وأحمد بن يوسف قالوا ثنا  
عبد الرزاق أنه قال  
ثنا سفيان عن سلمة بن كهيل عن كريب عن بن عباس  
رضي الله عنهما أنه قال  
بت عند خالتي ميمونة بنت الحارث فقام النبي صلى الله عليه وسلم من  
الليل يصلي ثم اضطجع فنام حتى نفخ أنه قال  
ثم جاءه بلال فاذنه بالصلاة  
فقام فصلى ولم يتوضأ  
(١٢) حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي أنه قال  
ثنا يحيى بن سعيد  
عن بن عجلان أنه قال  
سمعت أبي يحدث عن أبي هريرة رضي الله عنه قال  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تنام عيني ولا ينام قلبي\*  
باب الطهارة للمغمي عليه  
(١٣) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا معاوية بن عمرو أنه قال  
ثنا  
زائدة أنه قال  
ثنا موسى بن أبي عائشة عن عبيد الله بن عبد الله أنه قال  
دخلت  
على عائشة رضي الله عنها فقلت لها ألا تحدثيني عن مرض رسول الله صلى الله عليه  
وسلم  
قالت بلى ثقل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أصلى الناس فقلنا لا هم  
ينتظرونك يا رسول الله فقال ضعوا لي ماء في المخضب (١) قالت  
ففعلنا فاغتسل ثم ذهب لينوء (٢) فأغمي عليه ثم أفاق فقال أصلى  
الناس فقلنا لا هم ينتظرونك يا رسول الله فقال ضعوا لي ماء في

-----  
(١) تفسير غريب الحديث للعسقلاني ص / ٨٣  
المخضب بكسر أوله وفتح ثالثه نسبة القصرية يغسل فيها الثياب



(٢) تفسير غريب الحديث للعسقلاني ص ٢٤٧  
ذهب لينوء: اي ليقوم وينهض

المخضب ففعلنا قالت فأغتسل ثم ذهب لينوء فأغمي عليه ثم أفاق فقال أصلي الناس فقلنا لا هم ينتظرونك يا رسول الله فقال ضعوا لي ماء في المخضب ففعلنا قالت فاغتسل ثم ذهب لينوء فأغمي عليه ثم أفاق فقال أصلي الناس فقلنا لا هم ينتظرونك يا رسول الله قالت والناس عكوف في المسجد ينتظرون رسول الله صلى الله عليه وسلم لصلاة العشاء الآخرة

قالت فأرسل إلى أبي بكر رضي الله عنه ان يصلي بالناس باب طهارة المشرك إذا أسلم

(١٤) حدثنا إبراهيم بن مرزوق أنه قال ثنا أبو عامر عن سليمان عن

الأغر عن خليفة بن حصين بن قيس بن عاصم عن جده قيس بن عاصم رضي الله عنه أنه أسلم فأمره النبي صلى الله عليه وسلم أن يغتسل بماء وسدر (١٥) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا عبد الرزاق أنه قال ثنا عبيد الله

وعبد الله ابنا عمر عن سعيد المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه أن ثمامة الحنفي أسر فأسلم فأمره ان يغتسل فاغتسل وصلى ركعتين فقال النبي صلى الله عليه وسلم لقد حسن إسلام أخيكم باب الوضوء من مس الذكر

(١٦) حدثنا بن المقرئ أنه قال

ثنا سفيان عن عبد الله بن أبي بكر قال

تذاكر أبي وعروة ما يتوضأ منه فذكر عروة وذكر حتى ذكر الوضوء من مس الذكر أنه قال

أبي لم أسمع به فقال أخبرني مروان عن بسرة رضي الله

عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال

من مس ذكره فليوضأ قلنا أرسل إليها فأرسل

حرسيا أو رجلا فجاء الرسول بذلك

(١٧) حدثنا إسحاق بن منصور ثنا أبو أسامة عن هشام بن عروة عن

أبيه عن مروان عن بسرة بت صفوان رضي الله عنها أنها سمعت النبي صلى الله عليه وسلم

يقول إذا مس أحدكم ذكره فليتوضأ \*



(١٨) حدثنا أبو الأزهر أحمد بن الأزهر أنه قال  
ثنا بن أبي فديك عن  
ربيعة بن عثمان عن هشام بن عروة عن أبيه عن مروان عن بسرة أن النبي صلى الله عليه  
وسلم

قال من مس ذكره فليتوضأ أنه قال  
عروة سألت بسرة فصدقته

(١٩) حدثنا أحمد بن الفرغ الحمصي أنه قال  
ثنا بقرية أنه قال  
ثنا

الزيدي أنه قال

ثني عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضي الله عنه قال  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أيما رجل مس فرجه فليتوضأ وأيما امرأة مست  
فرجها  
فلتتوضأ

باب ما روي في إسقاط الوضوء منه

(٢٠) حدثنا محمود بن آدم أنه قال  
ثنا سفيان أنه قال

ثنا محمد بن جابر

عن قيس بن طلق عن أبيه رضي الله عنه أنه سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن مس  
الذكر فلم

ير فيه وضوءاً

(٢١) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا محمد بن قيس أنه قال

ثنا

ملازم بن عمرو أنه قال

ثني عبد الله بن بدر عن قيس بن طلق عن أبيه رضي

الله عنه أنه قال

كنا جلوساً عند النبي صلى الله عليه وسلم فجاء رجل كأنه بدوي فقال  
يا نبي الله ما ترى في مس الرجل ذكره في الصلاة فقال له النبي صلى الله عليه وسلم

وهل هو إلا مضغة أو أنه قال

بضعة منك

باب ما جاء في ترك الوضوء مما مست النار

(٢٢) حدثنا عبد الله بن هاشم أنه قال

ثنا يحيى يعني بن سعيد عن  
هشام يعني بن عروة أنه قال  
ثني وهب بن كيسان عن محمد بن عمرو بن  
عطاء عن بن عباس رضي الله عنهما ح أنه قال  
وحدثني محمد بن علي بن  
عبد الله بن عباس عن أبيه عن بن عباس رضي الله عنهما ح أنه قال  
وحدثني  
الزهري عن علي بن عبد الله بن عباس عن أبيه رضي الله عنه  
ح أنه قال  
وحدثني الزهري أنه قال  
ثني فلان بن عمرو بن أمية عن أبيه

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أكل لحماً أو عرقاً فصلى ولم يمس ماء  
(٢٤) حدثنا محمد بن عوف الطائي وعبد الله بن أحمد بن شوية  
وعبد الصمد بن عبد الوهاب الحمصي قالوا ثنا علي بن عياش أنه قال  
ثنا

شعيب بن أبي حمزة أنه قال  
حدثني محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله  
رضي الله عنهما أنه قال  
كان آخر الأمرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما  
مست النار أنه قال

بن عوف عن شعيب عن محمد بن المنكدر  
باب الوضوء من لحوم الإبل  
(٢٥) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا أبو حذيفة أنه قال  
ثنا سفيان عن

سماك بن حرب عن جعفر بن أبي ثور عن جابر بن سمرة رضي الله عنه أن رجلاً  
سأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال أتوضأ من لحوم الغنم أنه قال  
لا أنه قال

فأصلي في مراح  
الغنم أنه قال  
نعم أنه قال  
فأتوضأ من لحوم الإبل أنه قال  
نعم أنه قال  
فأصلي في  
أعطان الإبل أنه قال  
لا

(٢٦) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا محاضر الهمداني أنه قال  
ثنا

الأعمش عن عبد الله بن عبد الله عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن  
البراء بن عازب رضي الله عنهما أنه قال  
جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال  
أصلي في مبارك الإبل أنه قال  
لا أنه قال

فأتوضأ من لحومها أنه قال

نعم قال

أصلي في مرابض الغنم أنه قال

نعم أنه قال

فأتوضأ من لحومها أنه قال

لا قال

أبو محمد ورواه عثمان بن عبد الله بن موهب وأشعث بن أبي الشعثاء عن

جعفر بن أبي ثور

باب ما جاء في التباعد للخلاء

(٢٧) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا يزيد بن هارون أنه قال

ثنا محمد

يعني بن عمرو عن أبي سلمة عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه قال

كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض أسفاره وكان إذا ذهب لحاجته أبعده

في

المذهب

باب القول عند دخول الخلاء  
(٢٨) حدثنا أبو جعفر أحمد بن سعيد الدارمي أنه قال  
ثنا النضر قال  
ثنا شعبة أنه قال  
حدثنا عبد العزيز يعني بن صهيب أنه قال  
سمعت أنسا رضي  
الله عنه أنه قال  
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل الخلاء أنه قال  
اللهم إني أعوذ بك من  
الخبث والخبائث  
باب كراهية استقبال القبلة للغائط والبول والاستنجاء  
(٢٩) حدثنا يوسف بن موسى القطان أنه قال  
ثنا أبو معاوية ووكيع  
ومحمد بن فضيل أنه قال  
يوسف واللفظ للضرير قالوا ثنا الأعمش عن إبراهيم  
عن عبد الرحمن بن يزيد أنه قال  
قيل لسلمان رضي الله عنه قد علمكم نبيكم  
كل شيء حتى الخراءة أنه قال  
أجل لقد نهانا أن نستقبل القبلة بغائط أو بول أو  
نستنجي بأيماننا أو يستنحي أحدنا بأقل من ثلاثة أحجار وأن لا يستنحي أحدنا  
برجيع (١) أو عظم  
(٣٠) حدثنا أبو سعيد عبد الله بن سعيد الأشج أنه قال  
ثني عقبة يعني  
بن خالد أنه قال  
ثنا عبيد الله يعني بن عمر أنه قال  
ثني محمد بن يحيى بن حبان  
عن واسع بن حبان عن بن عمر رضي الله عنه أنه قال  
رقيت فوق بيت حفصة  
رضي الله عنها فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقضي الحاجة مستقبل بيت  
المقدس  
مستدبر الكعبة  
(٣١) حدثنا أبو الأزهر أحمد بن أبي الأزهر أنه قال  
ثنا يعقوب يعني



بن إبراهيم بن سعد أنه قال  
ثني أبي عن بن إسحاق أنه قال  
ثني أبان بن صالح  
عن مجاهد بن جبر عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أنه قال  
كان رسول  
الله صلى الله عليه وسلم قد نهانا أن نستدبر القبلة أو نستقبلها بفروجنا إذا أهرقنا الماء  
ثم قال

-----  
(١) القاموس المحيط / ٩٣١ / الرجيع من الكلام: المردود إلى صاحبه، والروث وذو  
البطن، والجرة تجترها الإبل ونحوها

قد رأيتَه قبل موته بعام يبول مستقبل القبلة  
(٣٢) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا صفوان بن عيسى عن  
الحسن بن ذكوان عن مروان الأصغر أنه قال  
رأيت بن عمر أناخ راحلته مستقبل  
القبلة ثم جلس يبول إليها فقلت أبا عبد الرحمن أليس قد نهى عن هذا  
قال بلى إنما نهى عن ذلك في الفضاء فإذا كان بينك وبين القبلة من يشارك  
فلا بأس

باب ما يتقى من المواضع للغائط والبول  
(٣٣) حدثنا الربيع بن سليمان أن بن وهب أخبرهم أنه قال  
أخبرني  
سليمان يعني بن بلال عن العلاء حدثه عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله  
عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال  
اجتنبوا اللعانين قالوا وما اللعانان  
يا رسول الله أنه قال

الذي يتبرز على طريق الناس أو في مجلس قوم  
(٣٤) حدثنا أبو جعفر المخرمي محمد بن عبد الله بن المبارك أنه قال  
ثنا

معاذ بن هشام ح وثنا إسحاق بن منصور أنه قال  
ثنا معاذ أنه قال  
ثني أبي عن

قتادة عن عبد الله بن سرجس رضي الله عنه أن نبي الله صلى الله عليه وسلم أنه قال  
لا يبولن

أحدكم في الحجر هذا حديث إسحاق وزاد قالوا لقتادة ما تكره من  
البول في الحجر أنه قال  
يقال إنها مساكن الجن

(٣٥) حدثنا محمد بن يحيى وأحمد بن يوسف قالوا ثنا عبد الرزاق  
قال ثنا معمر عن أشعث عن الحسن بن عبد الله بن مغفل رضي الله عنه قال  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبولن أحدكم في مستحمة فإن عامة الوسواس  
منه

باب الرخصة في البول قائما وقرب الناس  
(٣٦) حدثنا علي بن خشرم أنه قال  
حدثنا عيسى بن يونس عن الأعمش

عن شقيق أبي وائل عن حذيفة رضي الله عنه أنه قال  
كنت أمشي مع رسول

الله صلى الله عليه وسلم فانتهى إلى سباطة (١) قوم فبال قائما فتنحيت فدعاني وقال لم تنحيت فقامت عند عقبة فلما فرغ دعا بماء فتوضأ ومسح على خفيه  
باب كراهية التسليم على من يبول  
(٣٧) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا عبد الله بن رجاء أنه قال  
ثنا سعيد

يعني بن سلمة أنه قال  
ثني أبو بكر هو بن عمر بن عبد الرحمن بن عبد الله بن  
عمر بن الخطاب عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رجلا مر  
برسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يهريق الماء فسلم عليه الرجل فرد عليه رسول الله  
صلى الله عليه وسلم  
ثم أنه قال  
إذا رأيتني هكذا فلا تسلم علي فإنك إن تفعل لا أرد عليك  
السلام

(٣٨) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا قبيصة ومحمد بن يوسف قالا  
ثنا سفیان عن الضحاک بن عثمان عن نافع عن بن عمر رضي الله عنهما  
قال مر رجل على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يبول فسلم عليه فلم يرد عليه  
باب استحباب الوتر في الاستنجاء  
(٣٩) حدثنا محمد بن يحيى وأبو جعفر الدارمي قالا ثنا روح بن  
عبادة أنه قال

ثنا مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه  
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال  
إذا توضأ أحدكم فليجعل في أنفه ماء ثم لينثر ومن  
استحمر فليوتر  
باب الاستنجاء بالماء

(٤٠) أخبرنا عباس بن الوليد البيروتي أن بن شعيب أخبره قال  
أخبرني عتبة بن أبي حكيم الهمداني عن طلحة بن نافع أنه حدثه أنه قال  
ثني  
أبو أيوب وجابر بن عبد الله وأنس بن مالك الأنصاريون أن هذه



الآية لما نزلت \* (فيه رجال يحبون أن يتطهروا والله يحب المطهرين) \* (١) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معشر الأنصار إن الله قد أثنى عليكم خيراً في الطهر فما

طهركم هذا قالوا يا رسول الله نتوضأ للصلاة ونغتسل من الجنابة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فهل مع ذلك غيره قالوا لا غير أن أحدنا إذا خرج من الغائط أحب أن يستنجي بالماء أنه قال فهو ذلك فعليكموه

(٤١) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا وهب بن جرير أنه قال

ثنا شعبة

عن عطاء بن أبي ميمونة عن أنس بن مالك رضي الله عنه أنه قال

كان رسول

الله صلى الله عليه وسلم يذهب لحاجته فأتبعه أنا وغلّام منا بالإداوة (٢) فإذا قضى حاجته ناولته

الإداوة فيستنجي

باب القول عند الخروج من الخلاء

(٤٢) حدثنا إسحاق بن منصور أنه قال

أنا هاشم بن القاسم أنه قال

ثنا

إسرائيل عن يوسف بن أبي بردة عن أبيه أنه قال

حدثني عائشة رضي الله عنها أن

رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا خرج من الغائط أنه قال

غفرانك

باب في طهارة الماء والقذر الذي ينجس ولا ينجس

(٤٣) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا بشر بن عمر أنه قال

ثنا مالك عن

صفوان بن سليم عن سعيد بن سلمة أن المغيرة بن أبي بردة أخبره أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إنا

نركب البحر فنحمل معنا القليل من الماء فإن توضعنا به عطشنا أفتوضأ بماء

البحر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الطهور ماؤه الحلال ميتته

(٤٤) حدثنا محمد بن عثمان الوراق وحجاج بن حمزة الوازي

-----  
(١) ١٠٨ / التوبة  
(٢) تفسير غريب الحديث للعسقلاني ص / ١١ الإداوة بالكسر، هي اناء صغير من جلد  
يتخذ للماء والجمع أداوي بفتح الواو

وأبو يحيى محمد بن سعيد القطان قالوا ثنا أبو أسامة عن الوليد بن كثير عن محمد بن عباد بن جعفر عن عبد الله بن عبد الله بن عمر عن أبيه رضي الله عنه أنه قال

سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الماء وما ينوبه من السباع والدواب فقال إذا كان الماء قلتين لم يحمل الخبث  
(٤٥) حدثنا عبد الله بن محمد بن شاکر أنه قال  
ثنا أبو أسامة ح وثنا

محمد بن سليمان القيراطي أنه قال  
ثنا أبو أسامة عن الوليد بن كثير عن محمد بن جعفر عن عبد الله بن عبد الله بن عمر عن أبيه أنه قال  
سئل النبي صلى الله عليه وسلم نحوه  
وقال عيسى بن يونس عن الوليد عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر عن أبيه وقال محمد بن إسحاق عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر عن أبيه أيضاً  
(٤٦) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا عفان بن مسلم أنه قال  
ثنا

حماد بن سلمة أنه قال  
أخبرني عاصم بن المنذر أنه قال  
كنا في بستان لنا أو  
لعبيد الله بن عبد الله بن عمر فحضرت الصلاة فقام عبيد الله إلى مقري البستان وفيه جلد بعير فأخذ يتوضأ منه فقلنا أتتوضأ من هذا وفيه هذا الجلد فقال ثني أبي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال  
إذا كان الماء قلتين فإنه  
لا ينجس

(٤٧) حدثنا محمد بن عثمان الوراق وموسى بن عبد الرحمن المسروقي قالوا ثنا أبو أسامة عن الوليد بن كثير عن محمد بن كعب عن عبيد الله بن عبد الله أنه قال  
المسروقي بن رافع بن خديج عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنه قال  
قيل يا رسول الله أنتوضأ من بئر بضاعة قال  
وهي بئر يطرح فيها التبن والحبيض ولحوم الكلاب فقال الماء طهور  
لا ينجسه شيء



(٤٨) حدثنا محمد بن يحيى وأحمد بن يوسف وابن عون قالوا ثنا  
عبيد الله بن موسى أنه قال  
أنا سفيان عن سماك عن عكرمة عن بن عباس رضي

الله عنهما أنه قال  
انتهى النبي صلى الله عليه وسلم إلى بعض أزواجه وقد فضل من غسلها أو من  
وضوئها فأراد أن يتوضأ به فقالت يا رسول الله إني اغتسلت منه من  
جنابة فقال إن الماء لا ينجس  
(٤٩) حدثنا أحمد بن يوسف أنه قال  
ثنا عبد الرزاق أنه قال  
أنا الثوري بهذا  
الاسناد نحوه)\*

(٥٠) حدثنا محمد بن يحيى وأبو جعفر الدارمي قالوا ثنا روح بن عبادة  
قال ثنا مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول  
الله صلى الله عليه وسلم أنه قال  
إذا شرب الكلب في إناء أحدكم فليغسله سبع مرات  
(٥١) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا إسماعيل بن الخليل أنه قال  
أنا

علي بن مسهر أنه قال  
ثنا الأعمش عن أبي رزين وأبي صالح عن أبي هريرة  
رضي الله عنه أنه قال  
قال النبي صلى الله عليه وسلم إذا ولغ الكلب في إناء أحدكم فليهرقه  
وليفغسله سبع مرات

(٥٢) حدثنا علي بن سلمة أنه قال  
ثنا سفيان عن أبي الزناد عن الأعرج  
عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال  
إذا ولغ الكلب في إناء  
أحدكم فليغسله سبع مرات وقال أيوب عن بن سيرين عن أبي هريرة رضي  
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أولهن أو إحداهن بالتراب  
(٥٣) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا وهب بن جرير أنه قال  
ثنا شعبة عن  
أبي التياح عن مطرف عن عبد الله بن مغفل رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه  
وسلم  
قال إذا ولغ الكلب في الإناء فاغسلوه سبع مرار والثامنة عفروه في  
التراب

(٥٤) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا عبد الرزاق أنه قال

أنا معمر عن

أيوب عن بن سيرين عن أبي هريرة رضي الله عنه وعن همام بن منبه عن

أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال

لا يبولن أحدكم في الماء الدائم

الذي لا يجري ثم يتوضأ منه

(٥٥) حدثنا محمد بن يحيى وعلان بن المغيرة قالنا ثنا  
بن أبي مريم محمد هو بن أبي حفصة وسليمان بن بلال قالنا ثنا عتبة  
هو بن مسلم عن عبيد بن حنين عن أبي هريرة رضي الله عنه عن  
رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال  
إذا وقع الذباب في شراب أحدكم فليغمسه كله ثم يطرحه  
فإن في أحد جناحيه سما وفي الآخر شفاء

(٥٦) أخبرنا بحر بن نصر عن بن وهب عن عمرو بن الحارث عن  
بكير بن عبد الله أن أبا السائب حدثه أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يغتسل أحدكم في الماء الدائم وهو جنب فقال  
كيف يفعل يا أبا هريرة أنه قال  
يتناوله تناولا

(٥٧) حدثنا بن المقرئ ومحمود بن آدم قالنا ثنا سفيان عن الزهري  
عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغتسل  
بالقدح

وكنت أغتسل أنا وهو من إناء واحد زاد محمود وهو الفرق  
(٥٨) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا محمد بن عبيد أنه قال  
ثنا عبيد

الله عن نافع عن بن عمر رضي الله عنهما أنه قال  
كان الرجال والنساء يتوضئون

على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم من إناء واحد  
(٥٩) أخبرنا محمد بن يحيى أنه قال  
أنا يزيد بن هارون أنه قال

أنا حميد

عن أنس رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى نخامة في قبلة المسجد  
فحكها

بيده فرئي في وجهه شدة ذلك عليه فقال إن العبد إذا قام يصلي فإنما  
يناجي ربه أو ربه فيما بينه وبين القبلة فإذا بزق أحدكم فليبزق عن يساره أو  
تحت قدمه أو يقول هكذا وبزق في ثوبه وذلك بعضه ببعض

(٦٠) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

قرأت على عبد الله بن نافع وحدثني

مطرف بن عبد الله عن مالك عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن حميدة



(۲۶)

بنت عبيد بن رفاعة عن كبشة بنت كعب بن مالك وكانت تحت  
بن أبي قتادة أن أبا قتادة رضي الله عنه دخل عليها فسكبت له وضوءاً فجاءت  
هرة تشرب منه فأصغى لها الاناء حتى شربت قالت كبشة فرآني أنظر إليه  
فقال أتعجبين يا ابنة أخي قالت فقلت نعم فقال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قال إنها ليست بنجس إنها من الطوافين عليكم أو الطوافات

(٦١) حدثنا محمد بن عبد الله بن يزيد وأحمد بن شيبان الرملي قال  
ثنا سفيان عن زيد بن أسلم عن بن وعلة عن بن عباس رضي الله عنهما  
يرفعه أنه قال

بن المقرئ أنه قال

مرة إن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال

أيما إهاب (١) دبغ

فقد طهر وقال بن شيبان أنه قال

قال النبي صلى الله عليه وسلم

(٦٢) حدثنا أبو يحيى محمد بن سعيد العطار أنه قال

ثنا إسماعيل بن

عليه أنه قال

ثنا أبو ريحانة عن سفينة صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال

كان رسول

الله صلى الله عليه وسلم يغتسل بالصاع ويتوضأ بالمد

باب ما جاء في السواك

(٦٣) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا بشر بن عمر أنه قال

ثنا مالك بن

أنس عن بشهاب عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة رضي الله

عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال

لولا أن أشق على أمتي لامرتهم بالسواك مع كل

وضوء

باب في النية في الأعمال

(٦٤) حدثنا بن المقرئ أنه قال

ثنا سفيان عن يحيى بن سعيد عن

محمد بن إبراهيم التيمي عن علقمة بن وقاص أنه قال

سمعت عمر رضي الله

عنه على المنبر وهو يخبر ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الأعمال بالنية

وإن لكل

-----  
(١) القاموس المحيط ص / ٧٧  
والإهاب، ككتاب: الجلد أو ما لم يدبغ

امرى ما نوى فمن هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى ما هاجر إليه  
ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة ينكحها فهجرته إلى ما هاجر إليه

باب لا تقبل صلى بغير طهور

(٦٥) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا وهب بن جرير أنه قال

ثنا شعبة

عن سماك عن مصعب بن سعد أنه قال

جعل الناس يثنون علي بن عامر عند

موته فقال بن عمر رضي الله عنه أما إنني لست بأغشهم لك ولكني سمعت

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولان الله لا يقبل صلاة بغير طهور ولا صدقة من

غلول (١)

(٦٦) حدثنا أحمد بن يوسف أنه قال

ثنا عبد الرزاق بن همام أنه قال

أنا

معمر عن همام بن منبه أنه قال

هذا ما حدثنا أبو هريرة رضي الله عنه عن محمد

رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقبل صلاة

أحدكم إذا أحدث حتى

يتوضأ

باب صفة وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم وصفة ما أمر به

(٦٧) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

أنا عبد الرزاق أنه قال

أنا معمر عن

الزهري عن عطاء بن يزيد الليثي عن حمران بن أبان أنه قال

رأيت عثمان رضي

الله عنه توضأ فأفرغ على يديه ثلاثاً فغسلهما ثم مضمض واستنثر ثلاثاً ثم غسل

وجهه ثلاثاً ثم غسل يده اليمنى إلى المرفق ثلاثاً ثم اليسرى مثل ذلك ثم مسح

رأسه ثم غسل رجله اليمنى إلى الكعبين ثلاثاً ثم اليسرى مثل ذلك ثم قال

رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ نحو وضوئي هذا ثم أنه قال

من توضأ وضوئي هذا ثم

صلى ركعتين لا يحدث نفسه فيهما غفر له ما تقدم من ذنبه

(٦٨) حدثنا إسحاق بن منصور أنا عبد الرحمن بن مهدي أنه قال

ثنا



-----  
(١) تفسير غريب الحديث للعسقلاني ص / ١٧٩  
غلول: اي خيانة في المغنم

زائدة بن قدامة عن خالد بن علقمة الهمداني عن عبد خير أنه قال  
دخل علي

رضي الله عنه الرحبة بعدما صلى الفجر فجلس في الرحبة ثم أنه قال  
لغلام له

ائتني بطهور فجاءه الغلام بإناء فيه ماء وطست أنه قال  
عبد خير ونحن

جلوس ننظر إليه فأخذ بيمينه الاناء فأكفأ على يده اليسرى ثم غسل كفيه ثم  
أخذ الاناء بيده اليمنى فأفرغ على يده اليسرى ثم غسل كفيه ثم أخذ بيده اليمنى  
الاناء فأفرغ على يده اليسرى ثم غسل كفيه فعلة ثلاث مرات قال  
عبد خير كل ذلك لا يدخل يده في الاناء حتى يغسلها ثلاث مرات ثم  
أدخل يده اليمنى في الاناء فملا فمه فمضمض واستنشق ونثر بيده اليسرى ثلاث  
مرات ثم غسل وجهه ثلاث مرات ثم غسل يده اليمنى ثلاث مرات إلى المرفق  
ثم غسل يده اليسرى ثلاث مرات إلى المرفق ثم أدخل يده اليمنى في الاناء  
حتى غمرها الماء ثم رفعها بما حملت من الماء ثم مسحها بيده اليسرى ثم  
مسح رأسه بيديه جميعاً مرة ثم أدخل يده اليمنى في الاناء ثم صب على رجله  
اليمنى فغسلها ثلاث مرات بيده اليسرى ثم صب بيده اليمنى على رجله اليسرى  
فغسلها ثلاث مرات بيده اليسرى ثم أدخل يده اليمنى في الاناء فملاها من الماء  
ثم شرب منه ثم أنه قال

هذا طهور نبي الله صلى الله عليه وسلم فمن أحب أن ينظر إلى طهور  
نبي الله صلى الله عليه وسلم فهذا طهوره

(٦٩) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا عبد الرزاق أنه قال

ثنا الثوري

ومعمر وداود بن قيس عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس  
رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم توضأ مرة مرة\*

(٧٠) حدثنا بن المقرئ أنه قال

ثنا سفيان عن عمرو بن يحيى عن أبيه عن

عبد الله بن زيد رضي الله عنه أنه قال

توضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم فغسل يديه مرتين

ورجليه مرتين ووجهه ثلاثاً

(٧١) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا عبد الله بن صالح بن مسلم

العجلي أنه قال

ثنا عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان عن عبد الله بن الفضل عن

(٢٩)

الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال  
ربما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يتوضأ مثني  
مثني

(٧٢) حدثنا إسحاق بن منصور أنه قال  
أنا عبد الرحمن يعني  
بن مهدي أنه قال

ثنا إسرائيل عن عامر بن شقيق عن شقيق بن سلمة قال  
رأيت عثمان رضي الله عنه توضأ فغسل كفيه ثلاثاً ومضمض واستنشق وغسل  
وجهه ثلاثاً ومسح رأسه وأذنيه ظاهرهما وباطنهما وغسل رجليه ثلاثاً وخلل  
أصابعه وخلل لحيته حتى غسل وجهه ثلاثاً ثلاثاً وقال رأيت رسول الله صلى الله عليه  
وسلم

فعل كما رأيتموني فعلت قيل لإسحاق ليس فيه وغسل ذراعيه قال  
ما كان عندي أعطيتك وحدثناه محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا أبو غسان أنه قال  
ثنا

إسرائيل بهذا الاسناد فقال فيه وغسل ذراعيه ثلاثاً

(٧٣) حدثنا بحر بن نصر عن بن وهب عن يحيى بن عبد الله بن  
سالم ومالك بن أنس عن عمرو بن يحيى المازني عن أبيه عن عبد الله بن  
زيد بن عاصم المازني رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه أفرغ على  
يديه

من الاناء فغسلهما وتمضمض واستنثر ثلاثاً ثلاثاً وأنه أخذ بيديه ماء فبدأ  
بمقدم رأسه ثم ذهب بيديه إلى مؤخر الرأس ثم ردهما إلى مقدمه  
(٧٤) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا أبو المغيرة أنه قال

ثنا حريز بن

عثمان أنه قال

حدثني عبد الرحمن بن ميسرة الحضرمي أنه قال

سمعت المقدم بن

معد يكرب رضي الله عنه أنه قال

اتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بوضوء فتوضأ ثلاثاً ثلاثاً ثم

مسح برأسه وأذنيه ظاهرهما وباطنهما

(٧٥) حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي أنه قال

ثنا الأشجعي عن سفيان

عن موسى بن أبي عائشة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضي الله عنه  
أن أعرابياً أتى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن الوضوء فتوضأ رسول الله صلى الله  
عليه وسلم ثلاثاً ثلاثاً  
وقال من زاد فقد أساء وظلم واعتدى وظلم  
(٧٦) حدثنا بن المقرئ و عبد الرحمن بن بشر قالنا ثنا سفيان عن

أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال  
إذا توضأ أحدكم فليجعل الماء في أنفه ثم لينثر  
(٧٧) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
حدثنا أسد بن موسى أنه قال  
ثنا

بن أبي ذئب عن قارظ بن شيبه عن أبي غطفان أنه قال  
دخلت علي بن عباس  
رضي الله عنهما فوجدته يتوضأ فمضمض واستنشق ثم أنه قال  
قال النبي صلى الله عليه وسلم  
استنثروا ثنتين بالغتین أو ثلاثا  
(٧٨) حدثنا علي بن خشرم قل أنا عيسى عن شعبة عن محمد بن  
زياد أنه قال

كان أبو هريرة رضي الله عنه يمر بنا والناس يتوضئون من المطهرة  
فسمعتة يقول أسبغوا الوضوء فإني سمعت أبا القاسم صلى الله عليه وسلم يقول ويل  
للعراقيب من النار

(٧٩) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا عبد الصمد ح وثنا أبو جعفر  
الدارمي أنه قال

ثنا النضر جميعا عن شعبة بهذا أنه قال  
محمد للعقب وقال  
الآخر للأعقاب) \* (١)

(٨٠) حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني أنه قال  
ثنا يحيى بن سليم  
الطائفي أنه قال

ثنى إسماعيل بن كثير عن عاصم بن لقيط بن صبرة عن أبيه  
رضي الله عنه قلت يا رسول الله أخبرني عن الوضوء أنه قال  
أسبغ

الوضوء وخلل الأصابع وبالغ في الاستنشاق إلا أن تكون صائما  
باب المسح على الخفين

(٨١) حدثنا بن المقرئ أنه قال

ثنا سفيان عن الأعمش عن إبراهيم عن  
همام بن الحارث أنه قال

رأيت جريرا رضي الله عنه توضح من مطهرة ومسح على

خفيه أنه قال  
أتمسح على خفيك أنه قال  
إني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله

-----  
(١) تفسير غريب الحديث ص / ١٦٩ العقب مؤخر القدم ومنه رجع على عقبه

قال فكان هذا الحديث يعجب أصحاب عبد الله يقولون إنما كان إسلامه  
بعد نزول المائدة

(٨٢) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا أبو نعيم أنه قال

ثنا بكير يعني

بن عامر البجلي عن أبي زرعة أنه قال

بال جرير رضي الله عنه ومسح على

الخفين فعاب عليه قوم فقالوا إن هذا كان قبل المائدة أنه قال

ما أسلمت إلا

بعد ما نزلت المائدة وما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم مسح إلا بعد ما نزلت

(٨٣) حدثنا عبد الرحمن بن بشر أنه قال

ثنا يحيى يعني بن سعيد عن

التيمي عن بكر عن الحسن عن بن المغيرة بن شعبة عن أبيه أنه قال

بكر وقد

سمعناه من بن المغيرة عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم توضعاً ومسح على ناصيته

وعلى

العمامة وعلى الخفين

(٨٤) حدثنا عبد الله بن محمد بن عمرو الغزي أنه قال

ثنا عبد الله بن

يوسف أنه قال

ثنا الوليد بن مسلم عن ثور بن يزيد عن رجاء بن حياة عن

كاتب المغيرة عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

مسح

أعلى الخف وأسفله

(٨٥) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا سليمان بن داود الهاشمي قال

ثنا بن أبي الزناد عن أبيه عن عروة عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه قال

رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح على ظهر الخفين

(٨٦) حدثنا علي بن خشرم أنه قال

ثنا عيسى عن شعبة عن الحكم

وحماد عن إبراهيم عن أبي عبد الله الجدلي عن خزيمة بن ثابت رضي الله

عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه أنه قال

للمسافر ثلاثة أيام ولياليهن وللمقيم يوم وليلة في



المسح على الخفين  
(٨٧) حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي أنه قال  
ثنا يحيى بن معين  
قال حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن مهاجر بن مخلد عن عبد الرحمن بن

أبي بكرة عن أبيه رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل للمقيم يوماً وليلة

وللمسافر ثلاثة أيام ولياليهن في المسح على الخفين

باب في الجنابة والتطهر لها

(٨٨) حدثنا زياد بن أيوب أنه قال

ثنا وكيع عن هشام بن عروة عن أبيه

عن زينب بنت أم سلمة عن أمها رضي الله عنه قالت جاءت أم سليم إلى

النبي صلى الله عليه وسلم فسألته عن المرأة ترى في المنام ما يرى الرجل فقال إذا رأت

الماء فلتغتسل قالت فقلت فضحت النساء وهل تحتلم المرأة فقال

النبي صلى الله عليه وسلم تربت يمينك فيما يشبهها ولدها إذا

(٨٩) حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني أنه قال

ثنا حماد بن خالد الخياط

عن عبد الله العمري عن عبيد الله عن القاسم عن عائشة رضي الله عنه

قالت سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الرجل يجد البلل ولا يذكر الاحتلام قال

يغتسل وعن الرجل يرى أنه قد احتلم ولا يجد بللاً أنه قال

لا غسل عليه

(٩٠) حدثنا أبو يحيى محمد بن سعيد العطار وإسحاق بن إبراهيم بن

عبد الرحمن عن وحماد بن خالد بهذا الإسناد نحوه وزاد فقالت أم سليم

يا رسول الله وهل على المرأة ترى من ذلك شيئاً أنه قال

نعم إن النساء

شقائق الرجال

(٩١) حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي أنه قال

ثنا عثمان بن عمر أنه قال

ثنا

يونس عن الزهري أنه قال

كان رجال من الأنصار منهم أبو سعيد الخدري

وأبو أيوب يقولون الماء من الماء ويزعمون أنه ليس على من مس امرأته غسل

ما لم يمن ذكر ذلك لعمر وعائشة وابن عمر أبوا ذلك

فقالوا إذا مس الختان الختان فقد وجب الغسل فقال سهل الأنصاري وقد

أدرك رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بن خمس عشرة سنة في زمانه حدثني أبي

بن كعب

رضي الله عنه أن الفتيا الذي كانوا يقولون الماء من الماء كانت رخصة رخص

بها رسول الله صلى الله عليه وسلم في أول الإسلام ثم أمر بالاعتسال بعد وقد كان



(۳۳)

عبد الملك بن مروان أخذ بذلك عن رجل من الأنصار فلما بلغه العلم اغتسل وأمر بالاغتسال

(٩٢) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث

وأبو نعيم قالاً ثنا هشام عن قتادة عن الحسن عن أبي رافع عن أبي هريرة

رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال

وحدثنا وهب بن جرير أنه قال

أنا شعبة عن

قتادة عن الحسن عن أبي رافع عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه

وسلم

قال إذا قعد بين شعبها الأربع ثم اجتهد وقال عبد الصمد وأبو نعيم ثم

جهدها فقد وجب الغسل

(٩٣) حدثنا سليمان بن شعيب الغزي أنه قال

ثنا بشر يعني بن بكر

قال حدثني الأوزاعي أنه قال

حدثني عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن

عائشة رضي الله عنها أنها سألت عن الرجل يجامع ولا ينزل فقالت

فعلت أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم فاغتسلنا منه جميعاً ورفع الوليد بن مسلم

أيضاً

(٩٤) حدثنا عبد الله بن هاشم أنه قال

ثنا يحيى يعني بن سعيد عن

شعبة أنه قال

حدثني عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة أنه قال

اتيت علياً

رضي الله عنه أنا ورجلان من قومي ورجل من بني أسد أحسب فبعثهما وجها

فقال إنكما علجان (١) فعالجا عن دينكما ثم دخل المخرج فتهيأ ثم خرج

فأخذ جفنة من ماء فتمسح بها ثم جعل يقرأ فكأنما أنكرنا عليه فقال كان

النبي صلى الله عليه وسلم يقضي حاجته ثم يخرج فيقرأ القرآن ونأكل معه اللحم ولا

يحجزه

وربما أنه قال

ولا يحجزه عن ذلك شئ ليس الجنابة أنه قال

يحيى وكان شعبة

يقول في هذا الحديث نعرف وننكر يعني أن عبد الله بن سلمة كان كبير

حيث أدركه عمرو

(١) تفسير غريب الحديث للعسقلاني ص / ١٧١ العالج: بكسر أوله وسكون ثانيه القوي  
الضخم

(٩٥) حدثنا عبد الله بن هاشم ومحمود بن آدم قالوا ثنا سفيان عن عبد الله بن دينار عن بن عمر رضي الله عنهما أنه قال سألت عمر رضي الله عنه

النبي صلى الله عليه وسلم أينام أحدنا وهو جنب أنه قال ليتوضأ ولينم وليطعم إن شاء

(٩٦) حدثنا إسحاق بن منصور أنه قال ثنا يحيى بن سعيد أنه قال

ثنا حميد

عن بكر عن أبي رافع عن أبي هريرة رضي الله عنه أن صلى الله عليه وسلم لقيه وهو جنب قال

فانخنست فاغتسلت ثم جئت فقال أين كنت أو أين ذهبت قلت إني كنت جنباً أنه قال

إن المسلم لا ينجس

(٩٧) حدثنا أحمد بن يوسف أنه قال

ثنا عبد الرزاق أنه قال

ثنا سفيان عن

الأعمش عن سالم بن أبي الجعد عن كريب عن بن عباس عن ميمونة

رضي الله عنها قالت سترت النبي صلى الله عليه وسلم فاغتسل من الجنابة

(٩٨) حدثنا بن المقرئ أنه قال

ثنا سفيان عن أيوب بن موسى عن

سعيد بن أبي سعيد عن عبد الله بن رافع مولى أم سلمة عن أم سلمة رضي

الله عنها أنها قالت يا رسول الله إني امرأة أشد (١) ضفر رأسي أفأنقضه

لغسل الجنابة فقال إنما يكفيك أن تحثي عليه ثلاث حثيات من ماء ثم

تفيض عليك الماء فتطهري أو أنه قال

فإذا أنت قد طهرت

(٩٩) حدثنا عبد الله بن هاشم أنه قال

ثنا يحيى يعني بن سعيد عن

هشام أنه قال

أخبرني أب أنه قال

أخبرتني عائشة رضي الله عنها عن غسل رسول

الله صلى الله عليه وسلم من الجنابة قالت كان يبدأ بيديه فيغسلهما ثم يتوضأ وضوءه

للصلاة ثم

يخلل أصول شعرة رأسه حتى إذا ظن أن قد استبرأ البشرة اغترف ثلاث غرفات

فصبهن على رأسه ثم أفاض على سائر جسده

-----  
(١) تفسير غريب الحديث للعسقلاني ص / ١٥٠ أشد ضفر رأسي؟ المشهور بسكون أوله  
وسكون الفاء اي اجعله ضفائر وحكى بضميتين جمع ضفيرة وهي الخصلة من الشعر  
والمراد ادخال بعض الشعر في بعض

(١٠٠) حدثنا يوسف بن موسى أنه قال  
ثنا جرير عن الأعمش عن سالم  
عن كريب عن بن عباس عن ميمونة رضي الله عنها قالت اغتسل رسول  
الله صلى الله عليه وسلم غسل فرجه وذلك يده بالأرض أو أنه قال  
بالحائط ثم توضأ وضوءه  
للصلاة ثم أفاض على رأسه وسائر جسده ثم تنحى فغسل رجله فناولته خرقة  
ليتشف بها أو ليمسح بها فأبى أن يأخذها وقال بيده هكذا ينفضها  
باب الحيض

(١٠١) أخبرنا علي بن خشرم أن إسماعيل بن علية أخبرهم عن أيوب  
عن أبي قلابة عن معاذة العدوية قالت سألت امرأة عائشة رضي الله عنها  
أتقضي الحائض الصلاة فقالت أحرورية أنت قد كنا نحيض عند رسول  
الله صلى الله عليه وسلم فلا نقضي ولا نؤمر بالقضاء

(١٠٢) حدثنا محمد بن يحيى وأحمد بن يوسف قالوا ثنا عبد الرزاق  
قال أنا سفيان عن الأعمش عن ثابت بن عبيد عن القاسم بن محمد عن  
عائشة رضي الله عنها قالت أنه قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم ناوليني الخمرة وهي  
حائض قالت إني حائض أنه قال  
إنها ليست في يدك

(١٠٣) حدثنا بن المقرئ أنه قال  
ثنا سفيان عن منصور بن عبد الرحمن  
عن أمه قالت سمعت عائشة رضي الله عنها تقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
يضع رأسه في حجر إحدانا وهي حائض فيتلو القرآن  
(١٠٤) حدثنا بن خشرم أنه قال

ثنا وكيع عن هشام بن عروة عن  
أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يذني إلي  
رأسه وهو

مجاور فأغسله وأرجله وأنا في حجرتي وأنا حائض وهو في المسجد  
(١٠٥) حدثنا بن المقرئ أنه قال

ثنا به سفيان مرة أخرى عن أيوب  
عن بن سيرين عن أم عطية رضي الله عنها أنه قال  
ذكر لها فقالت سمعت رسول





الله صلى الله عليه وسلم يقول أخرجوا العواتق وذوات الخدور (١) يشهدون العيد ودعوة

المسلمين ولتجنب الحيض مصلى المسلمين

(١٠٦) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا محمد بن يوسف أنه قال

ثنا

سفيان عن منصور عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة رضي الله عنها قالت

كنت إذا حضت أمرني النبي صلى الله عليه وسلم فأتزر فكان يباشرني

(١٠٧) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا يزيد بن هارون قل ثنا

حماد بن سلمة عن حكيم الأثرم عن أبي تميم الهجيمي عن أبي هريرة

رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال

من أتى كاهنا فصدقه بما يقول أو أتى

امرأة في دبرها أو أتى امرأة وهي حائض فقد برئ بما أنزل الله على

محمد صلى الله عليه وسلم

(١٠٨) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا وهب بن جرير عن شعبة

عن الحكم بن عبد الحميد عن مقسم عن بن عباس رضي الله عنهما أن

رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال

في الذي يأتي امرأته حائضا أنه قال

يتصدق بدينار أو بنصف

دينار

(١٠٩) حدثنا أحمد بن محمد الشافعي أنه قال

ثنا الحسن بن علي

الحلواني أنه قال

ثنا سعيد بن عامر عن شعبة عن الحكم عن عبد الحميد بن

مقسم عن بن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه أنه قال

شعبة وزعم

فلان أن الحكم كان لا يرفعه فليل لشعبة حدثنا بما سمعت ودع قول فلان

وفلان فقال ما يسرني أن أعمر في الدنيا عمر نوح وإني تحدثت بهذا أو

سكت عن هذا

(١١٠) حدثنا محمد بن زكريا الجوهري أنه قال

ثنا بندار أنه قال

-----  
(١) تفسير غريب الحديث للعسقلاني ص / ٨٠  
القدر ستر يكون للجارية البكر في ناحية البيت وقيل الحدور البيوت

عبد الرحمن أنه قال  
ثنا شعبة بهذا الحديث ولم يرفعه فقال رجل لشعبة إنك  
كنت ترفعه أنه قال  
كنت مجنوناً فصححت  
(١١١) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا عبد الله بن بكر أنه قال  
ثنا

سعيد يعني بن أبي عروبة عن عبد الكريم عن مقسم عن بن عباس  
رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال  
يتصدق بدينار أو نصف دينار)  
(١١٢) حدثنا محمد بن يحيى وأبو جعفر الدارمي قالاً ثنا جعفر بن  
عون أنه قال  
أنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت  
جاءت فاطمة بنت أبي حبيش إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله  
أنني

امرأة أستحاض فلا أطهر أفأدع الصلاة أنه قال  
لا إنما ذلك عرق وليست  
بالحيضة فإذا أقبلت الحيضة فدعي الصلاة فإذا أدبرت فاغسلي عنك الدم  
وصلي

(١١٣) حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي أنه قال  
ثنا عبد الرحمن بن  
مهدي عن صخر بن جويرة عن نافع عن سليمان بن يسار أنه حدثه رجل  
عن أم سلمة أن امرأة كانت تهراق دماً لا يفتر عنها فسألت أم سلمة  
النبي صلى الله عليه وسلم فقال لتنظر عدة الأيام والليالي التي كانت تحيض قبل ذلك  
وعددهن فلتترك الصلاة قدر ذلك ثم إذا حضرت الصلاة فلتغتسل ولتستنفر  
بثوب وتصلي أنه قال  
أبو محمد وهكذا أنه قال

موسى بن عقبة والليث بن سعد عن  
نافع عن سليمان بن عمار عن رجل عن أم سلمة رضي الله عنها وقال مالك وعبيد  
الله ويحيى بن سعيد وغيرهم عن نافع عن سليمان بن عمار عن أم سلمة وقال أيوب  
عن سليمان بن عمار عن أم سلمة  
(١١٤) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا عبد الله بن يوسف أنه قال

ثنا  
بكر بن مضر أنه قال  
ثنا جعفر بن ربيعة عن عراك عن عروة عن عائشة رضي  
الله عنها قالت إن أم حبيبة بنت جحش التي كانت تحت عبد الرحمن بن  
عوف شكت إلى النبي صلى الله عليه وسلم الدم فقال لها امكثي قدر ما كانت  
تحبسك

حيضتك ثم اغتسلي وقالت وكانت تغتسل عند كل صلاة  
(١١٥) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا أبو معمر أنه قال  
ثنا

عبد الوارث أنه قال

ثنا الحسين المعلم عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة  
قال أخبرني زينب بنت أم سلمة أن امرأة كانت تهراق الدم وكانت تحت  
عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرها أن  
تغتسل عند

كل صلاة وتصلي ورواه معمر وهشام فقالا عن يحيى عن أبي سلمة أن أم حبيبة  
(١١٦) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا عبيد الله بن موسى عن

شيبان عن يحيى عن أبي سلمة عن أم أبي بكر أنها أخبرته أن عائشة  
رضي الله عنها قالت أنه قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم في المرأة ما يريها بعد الطهر قال  
إنما هي عرق أو عروق

(١١٧) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا عبيد الله بن موسى أنه قال

ثنا

إسرائيل عن إبراهيم بن مهاجر عن صفية بن شيبه عن عائشة رضي الله عنها  
قالت سألت امرأة من الأنصار النبي صلى الله عليه وسلم عن الحائض إذا أرادت أن  
تغتسل من

المحيض أنه قال

خذي ماءك وسدرك ثم اغتسلي فأنقي ثم صبي على رأسك  
حتى تبلغني شؤون الرأس ثم خذي فرصة ممسكة قالت كيف أصنع  
فسكت ثم قالت كيف أصنع فسكت فقالت عائشة خذي فرصة  
ممسكة فتبعتي بها أثر الدم ورسول الله صلى الله عليه وسلم يسمع فما أنكر عليها  
(١١٨) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا محمد بن يوسف أنه قال

ثنا

سفيان عن يونس بن عبيد عن الحسن بن عثمان بن أبي العاص أنه كان  
لا يقرب النساء أربعين يوما يعني في النفاس أنه قال  
أبو محمد وأسنده أبو بكر

الهدلي عن الحسن  
(١١٩) حدثنا زياد بن أيوب أنه قال  
ثنا هشيم عن أبي بشر عن يوسف بن  
ماهك عن بن عباس رضي الله عنهما أنه قال  
تمسك النفساء عن الصلاة  
أربعين يوما

(١٢٠) حدثنا بن المقرئ ومحمود بن آدم قالنا ثنا سفيان عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن جدتها أسماء رضي الله عنها أن امرأة سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن الثوب يصيبه دم الحيضة أنه قال حتىه واقرصيه ورشيه بالماء وصلي باب التيمم

(١٢١) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعيد قال ثني أبي عن صالح عن بن شهاب أنه قال ثني عبيد الله بن عبد الله بن

عتبة عن بن عباس عن عمار بن ياسر رضي الله عنهما أنه قال عرس (١) رسول

الله صلى الله عليه وسلم بذات الجيش ومعه عائشة رضي الله عنها زوجته فانقطع عقد لها من

جزع ظفار (٢) فحبس الناس ابتغاء عقدها ذلك حتى أضاء الفجر وليس مع الناس ماء فتغيظ عليها أبو بكر رضي الله عنه وقال حبست الناس وليس معهم ماء فأنزل الله عز وجل على رسوله رخصة التطهر بالصعيد الطيب فقام المسلمون مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فضربوا بأيديهم الأرض ثم رفعوا أيديهم ولم

يقبضوا من التراب شيئاً فمسحوا بها وجوههم وأيديهم إلى المناكب ومن بطون أيديهم إلى الآباط أنه قال

بن شهاب ولا يعتبر الناس بهذا

(١٢٢) حدثنا عبد الله بن هاشم أنه قال

ثنا يحيى بن سعيد أنه قال

ثنا

عوف أنه قال

ثنا أبو رجاء أنه قال

ثني عمران بن حصين رضي الله عنه أنه قال كنا

في سفر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى بالناس فلما انفتل من صلاته إذا هو رجل



- (١) تفسير غريب الحديث للعسقلاني ص / ٦٣  
تحتة بظفرها: اي تقشره
- (١) تفسير غريب الحديث للعسقلاني ص / ١٦٣  
التعريس: نزول اخر الليل للنوم والراحة ويستعمل في كل وقت
- (٢) تفسير غريب الحديث للعسقلاني ص / ٥٥  
الجزع بالتحريك القول السيئ وقيل الفزع ويجزعه اي يطرح عنه الجزع: " من جزع  
أظفار باسكان الزاي خرز معروف "

معتزل لم يصل مع القوم فقال ما منعك يا فلان أن تصلي مع القوم  
فقال يا رسول الله أصابتني جنابة ولا ماء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليك  
بالصعيد الطيب فإنه يكفيك

(١٢٣) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا يزيد بن هارون أنه قال  
ثنا محمد

يعني بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال  
قال رسول

الله صلى الله عليه وسلم جعلت لي الأرض مسجدا وطهورا\*  
(١٢٤) حدثنا محمد أنه قال

ثنا حجاج الأنماطي أنه قال  
ثنا حماد عن

ثابت وحميد عن أنس رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال  
جعلت لي كل

أرض طيبة مسجدا وطهورا

(١٢٥) حدثنا عبد الله بن هاشم عن يحيى بن سعيد عن شعبة أنه قال  
ثني

الحكم عن ذر عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزي عن أبيه أن رجلا أتى عمر  
رضي الله عنه فقال إني أجنبت فلم أجد ماء فقال لا تصل فقال عمار أما  
تذكر يا أمير المؤمنين إذ أنا وأنت في سرية فأجنبتنا فلم نجد ماء فأما أنت فلم  
تصل وأما أنا فتمعكت في التراب وصليت فقال النبي صلى الله عليه وسلم إنما يكفيك  
أن

تضرب بيدك الأرض ثم تنفخ ثم تمسح بهما وجهك وكفيك فقال عمر رضي  
الله عنه اتق الله يا عمار فقال إن شئت لم أحدث به وقال الحكم  
وحدثنيه بن عبد الرحمن بن أبزي عن أبيه مثل حديث ذر أنه قال  
وثني سلمة عن

ذر في هذا الإسناد الذي ذكر الحكم أنه قال

قال عمر رضي الله عنه بل نوليك

ما توليت

(١٢٦) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا عفان بن مسلم أنه قال

ثنا أبان

العطار أنه قال

ثنا قتادة عن عزرة عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى عن أبيه عن  
عمار بن ياسر رضي الله عنه أن نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يقول في التيمم  
ضربة

للوجه والكفين)\*

(١٢٧) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا أبو صالح أنه قال

ثنى الليث قال

ثنى جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز عن عمير مولى بن عباس أنه

سمعه يقول أقبلت أنا وعبد الله بن يسار مولى ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حتى

دخلنا على أبي الجهم بن الحارث بن الصمة الأنصاري فقال أبو الجهم رضي الله عنه أقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم من نحو بئر جمل فلقيه رجل فسلم عليه

فلم يرد رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أقبل على الجدار فمسح بوجهه ويديه (١٢٨) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال ثنا عمر بن حفص بن غياث قال ثنا أبي أنه قال

أنبأني الوليد بن عبيد الله بن أبي رباح أن عطاء حدثه عن بن عباس رضي الله عنهما أن رجلا أجنب في شتاء فسأل فأمر بال غسل فاغتسل فمات فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ما لهم قتلوه قتلهم الله ثلاثا قد جعل الله الصعيد أو التيمم طهورا شك بن عباس ثم أثبتته بعد (١٢٩) حدثني محمد بن إسحاق بن خزيمة أنه قال ثنا يوسف بن موسى

قال ثنا جرير عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن بن عباس رضي الله عنهما رفعه في قوله تعالى وان كنتم مرضى أو على سفر أنه قال إذا

كانت بالرجل الجراحة في سبيل الله أو القروح أو الجدري فيجنب فيخاف إن اغتسل أن يموت فليتمم

باب التنزه في الأبدان والثياب عن النجاسات (١٣٠) حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني أنه قال

ثنا وكيع بن

الجراح أنه قال

ثنا الأعمش أنه قال

سمعت مجاهدا يحدث عن طاوس عن

بن عباس رضي الله عنه أنه قال

مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على قبرين فقال إنهما

ليعذبان وما يعذبان في كبير (١) أما هذا فكان يمشي بالنميمة وأما هذا

(١) أنه قال

الخطابي في معالم السنن ١ / ١٩ قوله: وما يعذبان في كبير انهما لم يعذبا في أمر

كان يكبر عليهما أو يشق فعله لو أرادا ان يفعلاه وهو التنزه من البول وترك النميمة ولم  
يرد ان المعصية في هاتين الخصلتين ليست بكبيرة في حق الدين ان الذنب فيهما هن  
سهل

الآخر فكان لا يستبرئ من بوله ثم دعا بعسيب رطب فشقه باثنين فغرس على هذا واحدا وعلى هذا واحدا ثم أنه قال لعله أن يخفف عنهما ما لم ييبسا (١٣١) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال ثنا يعلى بن عبيد أنه قال ثنا

الأعمش عن زيد بن وهب عن عبد الرحمن بن حسنة أنه قال كنت أنا

وعمر بن العاص جالسين فخرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي يده درقة فبال وهو

جالس فتكلمنا بيننا فقلنا يبول كما تبول المرأة فأتانا فقال أو ما تدرون ما لقي صاحب بني إسرائيل كان إذا أصابهم بول قرضوه فنهاهم فعذب في قبره

(١٣٢) حدثنا بحر بن نصر عن بن وهب عن بن لهيعة والليث بن سعد وعمرو بن الحارث عن يزيد بن أبي حبيب عن سويد بن قيس عن معاوية بن خديج أنه قال

سمعت معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما يقول سألت أم حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ورضي الله عنها هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي

في الثوب الذي يجامعها فيه فقالت نعم إذا لم ير فيه أذى (١٣٣) حدثنا بن المقرئ أنه قال

ثنا سفيان عن أبي إسحاق الشيباني عن عبد الله بن شداد عن ميمونة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم

صلى في مرط من صوف وعليها بعضه وهي حائض (١٣٤) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثني عبد الله بن عبد الوهاب الحجبي أنه قال

ثنا خالد بن الحارث أنه قال ثنا الأشعث عن محمد عن

عبد الله بن شقيق العقيلي عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصلي في لحف نسائه

(١٣٥) حدثنا محمد بن يحيى وأحمد بن يوسف قالوا ثنا أبو حذيفة

قال ثنا سفيان عن منصور عن إبراهيم عن همام بن الحارث أنه قال  
كان ضيف  
عند عائشة رضي الله عنها فأجنب فجعل يغسل ما أصابه فقالت عائشة رضي

الله عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا بحتته (١)

(١٣٦) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا محمد بن عبد الله الأنصاري

قال ثنا هشام بن حسان عن أبي معشر عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة رضي الله عنها قالت لقد كنت أفركه من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيصلني فيه

قلت للأنصاري تعني الجنابة أنه قال

فأي شيء

(١٣٧) حدثنا الزعفراني أنه قال

ثنا عفان أنه قال

ثنا حماد أنه قال

أنا حماد

عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة رضي الله عنها قالت كنت أفرك المني

من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم يصلني فيه

(١٣٨) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا يزيد بن هارون أنه قال

ثنا

عمرو بن ميمون أنه قال

ثني سليمان بن يسار أنه قال

أخبرتني عائشة رضي الله

عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا أصاب ثوبه المني غسل ما أصابه منه

ثم يخرج

إلى الصلاة وأنا أنظر إلى البقع في ثوبه من أثر الغسل

(١٣٩) حدثنا بن المقرئ ومحمود بن آدم قالنا ثنا سفيان عن الزهري

عن عبيد الله عن أم قيس رضي الله عنه قالت دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم بن

لي لم يأكل الطعام فبال عليه فدعا بماء فرشه وقال معمر والليث وعمرو بن

الحارث عن الزهري في هذا فنضحه

(١٤٠) حدثنا بن المقرئ أنه قال

ثنا سفيان عن هشام بن عروة عن أبيه

عن عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يؤتي بالصبيان يدعو

لهم فبال

عليه صبي فأتبع الماء بوله

(١٤١) حدثنا محمود بن آدم أنه قال



ثنا سفيان عن الزهري عن سعيد

-----  
(١) تفسير غريب الحديث للعسقلاني ص / ٦٣  
تحتة بظفرها: اي تقشره

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن أعرابيا دخل المسجد فصلى فلما فرغ قال اللهم ارحمني ومحمدا ولا ترحم معنا أحدا فالتفت إليه النبي صلى الله عليه وسلم فقال لقد تحجرت واسعا فلم يلبث أن بال في المسجد فعجل الناس إليه فنهاهم وقال أهريقوا عليه ذنوبا أو سجلا من ماء يعني بوله وقال إنما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين

(١٤٢) حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي أنه قال

ثنا عبد الله بن إدريس

قال ثنا محمد بن عمارة عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي عن أم

ولد لإبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف قالت كنت أطيل ذيلي فأمره

بالمكان القذر والمكان النظيف فدخلت على أم سلمة رضي الله عنها زوج

النبي صلى الله عليه وسلم فسألته عن ذلك فقالت سمعت رسول الله صلى الله عليه

وسلم يقول يطهره

ما بعده

(١٤٣) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا أبو داود أنه قال

ثنا زهير وشريك

عن عبد الله بن عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن موسى بن عبد الله بن

يزيد عن امرأة من بني عبد الأشهل أنها سألت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت إن لنا

طرقا منتنة فتمطر فقال أليس بعدها طريق أطيب منها قالت بلى قال

فهذا بهذا باب

فرض الصلوات الخمس وأبحاثها

(١٤٤) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

وفيما قرأت على عبد الله بن نافع

وثني مطرف عن مالك عن عمه أبي سهيل بن مالك عن أبيه أنه سمع طلحة بن

عبيد الله رضي الله عنه يقول جاء رجل من أهل نجد إلى رسول الله صلى الله عليه

وسلم ثائر

الرأس يسمع دوي صوته ولا يفقه ما يقول حتى دنا فإذا هو يسأل عن

الاسلام فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس صلوات في اليوم والليلة فقال

هل

علي غيرها أنه قال

لا إلا أن تطوع أنه قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم وصيام شهر رمضان

قال هل علي غيره أنه قال

لا إلا أن تطوع أنه قال  
وذكر له رسول الله صلى الله عليه وسلم الزكاة

(٤٥)

قال هل علي غيرها أنه قال  
لا إلا أن تطوع أنه قال  
فأدبر الرجل وهو يقول لا أزيد  
علي هذا ولا أنقص من هذا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أفلح إن صدق  
(١٤٥) حدثنا علي بن خشرم أنه قال  
ثنا بن عيينة عن إبراهيم بن ميسرة  
ومحمد بن المنكدر سمعا أنسا رضي الله عنه يقول صليت مع رسول الله صلى الله  
عليه وسلم  
الظهر بالمدينة أربعاً وصليت معه العصر بذي الحليفة ركعتين  
(١٤٦) حدثنا علي بن خشرم أنه قال  
ثنا عبد الله يعني بن إدريس  
عن بن جريح عن بن أبي عمار عن عبد الله بن أبيه عن يعلى بن أمية  
قال قلت لعمر بن الخطاب رضي الله عنه ليس عليكم أن تقصروا من  
الصلاة ان خفتهم وقد أمن الناس فقال عمر رضي الله عنه عجت مما  
عجت منه فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال صدقة تصدق الله بها عليكم  
فاقبلوا صدقته  
(١٤٧) حدثنا محمد بن هشام بن فلاس الدمشقي أنه قال  
ثنا حرملة بن  
عبد العزيز الجهني في سنة اثنتين وتسعين ومائة أنه قال  
ثني عمي عبد الملك بن  
الربيع عن أبيه عن جده عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال  
مروا الصبي بالصلاة  
بن سبع سنين واضربوا عليها بن عشر  
(١٤٨) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن  
حماد بن سلمة عن حماد عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة رضي الله  
عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال  
رفع القلم عن ثلاثة عن النائم حتى يستيقظ  
وعن الصبي حتى يكبر وعن المجنون حتى يعقل أو يفيق حدثنا محمد بن  
عفان بهذا وقال حتى يحتلم  
باب مواقيت الصلاة  
(١٤٩) حدثنا محمد بن يوسف أنه قال  
ثنا عبد الرزاق أنه قال

ثنا سفيان  
عن عبد الرحمن بن الحارث أنه قال  
ثني حكيم بن حكيم عن نافع بن جبير

عن بن عباس رضي الله عنهما أنه قال  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أمني جبريل عليه  
السلام عند البيت فصلى بي الظهر حين زالت الشمس فكانت بقدر الشراك  
ثم صلى بي العصر حين صار ظل كل شيء مثله ثم صلى بي المغرب حين  
أفطر الصائم ثم صلى بي العشاء حين غاب الشفق ثم صلى بي الفجر حين  
حرم الطعام والشراب على الصائم ثم صلى بي الغد الظهر حين كان ظل كل  
شيء مثله ثم صلى بي العصر حين كان ظل كل شيء مثليه ثم صلى بي  
المغرب حين أفطر الصائم لوقت واحد ثم صلى بي العشاء إلى ثلث الليل  
الأول ثم صلى بي الفجر فأسفر بها ثم التفت إلي فقال يا محمد هذا  
وقت الأنبياء من قبلك والوقت فيما بين هذين الوقتين  
(١٥٠) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا أبو نعيم ومحمد بن يوسف  
قالا ثنا سفيان عن عبد الرحمن بن الحارث عن حكيم بن حكيم بن عباد بن  
حنيف عن نافع بن جبير عن بن عباس رضي الله عنهما أنه قال  
قال رسول

الله صلى الله عليه وسلم أمني جبريل عليه السلام عند البيت مرتين أنه قال  
بن يحيى وساقا

جميعا الحديث فذكر الصلاة لوقتتين في التعجيل والاسفار  
(١٥١) حدثنا محمد بن بزيع النيسابوري أنه قال

أنا إسحاق يعني

بن يوسف الأزرق أنه قال

ثنا سفيان الثوري عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن  
بريدة عن أبيه رضي الله عنه أنه قال

أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل فسأله عن وقت الصلاة  
فقال صل معنا هذين فأمر بلالا حين زالت الشمس فأذن ثم أمره فأقام  
الظهر ثم أمره فأقام العصر والشمس مرتفعة بيضاء نقية ثم أمره فأقام  
المغرب حين غابت الشمس ثم أمره فأقام العشاء حين غاب الشفق ثم أمره  
فأقام الفجر حين طلع الفجر فلما كان يوم الثاني أمره أن يبرد بالظهر فأنعم  
أن يبرد بها ثم أمره فأقام يعني العصر والشمس مرتفعة فوق ذلك الذي  
كان ثم أمره فأقام المغرب قبل أن يغيب الشفق ثم أمره فأقام العشاء حين  
ذهب ثلث الليل ثم أمره فأقام الفجر فأسفر بها ثم أنه قال  
أين السائل عن

وقت الصلاة فقام إليه الرجل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وقت صلاتكم ما بين



(٤٧)

ما رأيتهم  
(١٥٢) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا عبد الرزاق عن معمر عن  
الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
من أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب الشمس فقد أدركها ومن أدرك من  
الصبح ركعة قبل أن تطلع الشمس فقد أدركها  
(١٥٣) حدثنا محمد بن الحسين بن طرخان أنه قال  
ثنا موسى بن  
إسماعيل أنه قال  
حدثنا سليمان يعني بن المغيرة عن ثابت عن عبد الله بن  
رباح عن أبي قتادة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال  
ليس في النوم  
تفريط ولكن التفريط على من لم يصل الصلاة حتى يجيء وقت الصلاة  
الأخرى  
(١٥٤) حدثنا علي بن خشرم أنه قال  
ثنا عيسى بن يونس عن التيمي  
عن أبي عثمان عن بن مسعود رضي الله عنه أنه قال  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
لا يغرنكم أذان بلال أو أنه قال  
نداء بلال شك التيمي فان الفجر ليس  
هكذا ورفع يده ولكن الفجر الذي هكذا ومد أصبعيه عرضا  
(١٥٥) حدثنا إسحاق بن منصور أنه قال  
ثنا زكريا بن عدي أنه قال  
أنا  
بن المبارك عن يونس عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها عن  
النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال  
من أدرك سجدة من صلاة العصر قبل أن تغرب الشمس ومن  
الفجر قبل أن تطلع الشمس فقد أدركها  
(١٥٦) حدثنا بن المقرئ أنه قال  
ثنا سفيان عن الزهري عن سعيد بن  
المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال  
إذا اشتد الحر



فأبردوا (١) بالصلاة فإن شدة الحر من فيح جهنم

-----  
(١) النهاية / الجزء الأول ص / ١١٤ فالابراء: انكسار الوهج والحر، وهو من الابراد:  
الدخول في البرد وقيل معناه صلواها في أول وقتها، من برد النهار وهو أوله

(١٥٧) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا عاصم بن علي أنه قال  
ثنا

شعبة أنه قال  
ثنا قتادة عن أبي حسان عن عبيدة عن علي رضي الله عنه عن  
النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال  
شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر ملا الله قبورهم  
أو أنه قال

بيوتهم وبطونهم نارا

باب ما جاء في الاذان

(١٥٨) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد

قال ثنا أبي عن بن إسحاق أنه قال

ثني محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي

عن محمد بن عبد الله بن زيد بن عبد ربه أنه قال

ثني أبي عبد الله بن زيد رضي

الله عنه أنه قال

لما أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناقوس ليضرب به للناس في الجمع

للصلاة أطاف بي وأنا نائم رجل يحمل ناقوسا في يده فقلت له يا عبد الله

أتبيع الناقوس فقال وما تصنع به أنه قال

قلت ندعو به للصلاة أنه قال

أفلا

أدلك على ما هو خير من ذلك قلت بلى أنه قال

تقول الله أكبر الله أكبر الله

أكبر الله أكبر أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن

محمدا رسول الله أشهد أن محمد رسول الله حي على الصلاة حي على

الصلاة حي على الفلاح حي على الفلاح الله أكبر الله أكبر لا إله إلا

الله أنه قال

ثم استأخر غير بعيد أنه قال

ثم تقول إذا أقيمت الصلاة الله أكبر

الله أكبر أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن محمدا رسول الله حي على

الصلاة حي على الفلاح قد قامت الصلاة قد قامت الصلاة الله أكبر الله

أكبر لا إله إلا الله فلما أصبحت أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته بما

رأيت  
فقال إن هذا رؤيا حق إن شاء الله فقم مع بلال فألق عليه ما رأيت فليؤذن  
به فإنه أئدى صوتا منك فقامت مع بلال فجعلت ألقنه عنه ويؤذن به قال  
فسمع بذلك عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهو في بيته فخرج يجر رداءه  
يقول والذي بعثك بالحق يا رسول الله لقد أريت مثل الذي أري فقال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم فله الحمد  
(١٥٩) حدثنا زياد بن أيوب أنه قال  
ثنا هشيم عن خالد عن أبي قلابة عن

أنس رضي الله عنه أنه قال  
أمر بلال أن يشفع الاذان ويوتر الإقامة  
(١٦٠) حدثنا محمد بن يحيى ومحمد بن إدريس بن عمر قالوا ثنا  
سليمان بن حرب أنه قال  
ثنا حماد بن زيد عن سماك بن عطية عن أيوب عن  
أبي قلابة عن أنس رضي الله عنه أنه قال  
أمر بلال أن يشفع الاذان ويوتر  
الإقامة أنه قال  
أيوب الا الإقامة الحديث لابن إدريس  
(١٦١) حدثنا أبو جعفر الدارمي أحمد بن سعيد أنه قال  
ثنا

عبد الرحمن بن المبارك أنه قال  
ثنا إسماعيل بن علية أنه قال  
قلت لأيوب ثنا خالد  
عن أبي قلابة عن أنس رضي الله عنه أنه قال  
أمر بلال أن يشفع الاذان ويوتر  
الإقامة فقال أيوب الا الإقامة  
(١٦٢) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا عفان بن مسلم أنه قال  
ثنا

همام أنه قال  
ثنا عامر الأحول أنه قال  
ثني مكحول أن بن محيريز حدثه أن  
أبا محذورة رضي الله عنه أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم علمه الاذان تسع  
عشرة كلمة

والإقامة سبع عشرة كلمة الاذان الله أكبر الله أكبر الله أكبر الله أكبر  
أشهد ان لا إله إلا الله أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن محمدا رسول الله  
أشهد أن محمدا رسول الله أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن لا إله إلا الله  
أشهد أن محمدا رسول الله أشهد أن محمدا رسول الله حي على الصلاة حي  
على الصلاة حي على الفلاح حي على الفلاح الله أكبر الله أكبر لا إله إلا  
الله والإقامة الله أكبر الله أكبر الله أكبر أشهد أن لا إله إلا الله  
أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن محمدا رسول الله أشهد أن محمدا رسول  
الله حي على الصلاة حي على الفلاح حي على الفلاح

قد قامت الصلاة قد قامت الصلاة الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله  
(١٦٣) حدثنا موسى بن عبد الرحمن المسروقي وإبراهيم بن أحمد بن  
يعيش قالوا ثنا محمد بن بشر عن عبيد الله عن نافع عن بن عمر رضي  
الله عنهما وعن القاسم عن عائشة رضي الله عنها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قال

ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن بن أم مكتوم  
(١٦٤) حدثنا علي بن خشرم أنه قال

أنا عيسى يعني بن يونس عن  
شعبة ح وحدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا أبو عامر العقدي أنه قال  
حدثنا شعبة

عن أبي جعفر أنه قال  
سمعت أبا المثنى أنه قال  
سمعت بن عمر رضي الله عنهما  
يقول كان الاذان على عهد النبي صلى الله عليه وسلم مثنى مثنى والإقامة واحدة غير أنه  
إذا أنه قال

قد قامت الصلاة ثنى بها فإذا سمعناها توضحنا وخرجنا إلى الصلاة قال  
أبو محمد أبو المثنى اسمه مسلم بن مهران مؤذن مسجد الكوفة  
باب ما جاء في القبلة

(١٦٥) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا النفيلي أنه قال

ثنا زهير عن  
أبي إسحاق عن البراء رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان أول ما  
قدم المدينة

صلى قبل بيت المقدس ستة عشر أو سبعة عشر شهرا وكان يعجبه أن تكون  
قبلته قبل البيت وأنه أول صلاة صلى صلاة العصر وصلى معه قوم فخرج  
رجل ممن صلى معه فمر على أهل مسجد وهم راكعون فقال أشهد بالله  
لقد صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل مكة فداروا كما هم قبل البيت  
وكان

يعجبه أن يحول قبل البيت وذكر باقي الحديث  
(١٦٦) حدثنا إسحاق بن منصور أنه قال  
أنا عبد الرحمن أنه قال

ثنا  
زائدة بن قدامة عن سماك بن حرب عن موسى بن طلحة عن أبيه رضي الله عنه أنه قال  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليجمع أحدكم بين يديه مثل مؤخرة الرجل  
ويصلي

(١٦٧) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
وفيما قرأت على عبد الله بن

نافع وثنى مطرف عن مالك عن زيد بن أسلم عن عبد الرحمن بن  
أبي سعيد عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه  
قال  
إذا كان  
أحدكم يصلي فلا يدع أحدا يمر بين يديه وليدراً ما استطاع فإن أبي فليقاتله  
فإنما هو شيطان

(١٦٨) حدثنا بن المقرئ ومحمود بن آدم قالنا ثنا سفيان عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله أنه سمع بن عباس رضي الله عنهما يقول جئت أنا والفضل يوم عرفة والنبي صلى الله عليه وسلم يصلي ونحن على أتان (١) فمررنا على بعض الصف فنزلنا عنها وتركناها ترتع فلم يقل لنا النبي صلى الله عليه وسلم شيئاً زاد محمود فدخلنا في الصلاة

(١٦٩) حدثنا عبد الله بن هاشم أنه قال

ثني يحيى يعني بن سعيد

عن هشام أنه قال

ثني أبي عن عائشة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي من الليل وأنا معترضة بينه وبين القبلة على الفراش فإذا أراد أن يوتر أيقظني فأوترت

باب ما جاء في الثياب للصلاة

(١٧٠) حدثنا عبد الله بن هاشم أنه قال

ثنا سفيان عن الزهري عن

سعيد عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلاً أنه قال

يا رسول الله أيصلي الرجل

في ثوب واحد أنه قال

وكلكم يجد ثوبين

(١٧١) حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي أنه قال

ثنا عبد الرحمن بن

مهدي عن سفيان عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم أن يصلي الرجل في الثوب الواحد ليس على عاتقه منه شيء

(١٧٢) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا هارون بن معروف أنه قال

ثنا

حاتم بن إسماعيل عن يعقوب بن مجاهد أبي حرزة عن عبادة بن الوليد بن

عبادة أنه قال

خرجت أنا وأبي حتى أتينا جابر بن عبد الله رضي الله عنهما في

مسجده وذكر بعض الحديث أنه قال

وقام رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي فكانت علي



-----  
(١) تفسير غريب الحديث ص / ٦  
أتان: هي الأنثى من الحمر وقوله على حمار أتان

بردة ذهبت أن أخالف بين طرفيها فلم تبلغ لي وكانت لها ذباذب فنكستها  
ثم خالفت بين طرفيها ثم تواقصت عليها فجئت فقمت عن يسار رسول  
الله صلى الله عليه وسلم فأخذ بيدي فأدارني حتى أقامني عن يمينه وجاء جبار بن  
صخر فتوضأ

ثم جاء فقام عن يسار رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخذنا بيديه جميعا فدفعنا حتى  
أقامنا

خلفه فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يرمقني وأنا لا أشعر ثم فطنت فقال هكذا  
بيده يعني شد وسطك فلما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال  
يا جابر قلت لبيك

يا رسول الله أنه قال

إذا كان واسعاً فخالف بين طرفيه وإذا كان ضيقاً فاشدده  
على حقوك

(١٧٣) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا أبو النعمان وأبو الوليد قالاً ثنا

حماد بن سلمة عن قتادة عن محمد بن سيرين عن صفية بنت الحارث عن  
عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال  
لا يقبل الله صلاة حائض إلا

بخمار

(١٧٤) حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي أنه قال

ثنا بشر بن المفضل عن

أبي مسلمة وهو سعيد بن يزيد أنه قال

سألت أنسا رضي الله عنه أكان

النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في نعليه أنه قال

نعم

باب ما جاء في المسجد

(١٧٥) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا عبد الرزاق عن معمر عن

الزهري أنه قال

أخبرني عبيد الله بن عبد الله أن عائشة وابن عباس رضي الله عنهما أخبراه أن النبي

حيث نزل به جعل يلقي على وجهه خميصة فإذا اغتم

كشفها من وجهه ويقول لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم

مساجد تقول عائشة رضي الله عنها يحذر مثل الذي فعلوا

(١٧٦) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا أبو عامر أنه قال  
ثنا شعبة عن  
الشيبياني أنه قال  
سمعت عبد الله بن شداد يحدث عن ميمونة رضي الله عنها أن

النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي على الخمرة  
باب صفة صلاة رسول الله

(١٧٧) حدثنا بن المقرئ وهارون بن إسحاق ويوسف بن موسى  
قالوا ثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه رضي الله عنه أنه رأى  
النبي صلى الله عليه وسلم إذا افتتح الصلاة رفع يديه حتى يحاذي منكبيه وإذا أراد أن  
يركع وبعد

ما يرفع رأسه من الركوع ولا يرفع بين السجدين  
(١٧٨) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد  
قال ثني بن أخي بن شهاب عن عمه أنه قال  
أخبرني سالم بن عبد الله أن

عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنه قال

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قام إلى الصلاة رفع  
يديه حتى إذا كانتا حذو منكبيه كبر ثم إذا أراد أيركع رفعهما حتى يكونا حذو  
منكبيه كبر وهما كذلك فركع ثم إذا أراد أن يرفع صلبه رفعهما حتى يكونا حذو  
منكبيه ثم أنه قال

سمع الله لمن حمده ثم يسجد فلا يرفع يديه في السجود  
ورفعهما في كل ركعة وتكبيرة كبرها قبل الركوع حتى تنقضي صلاته

(١٧٩) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

حدثنا حجاج بن منهال وأبو صالح

كاتب الليث جميعا عن عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة عن عمه

الماجشون بن أبي سلمة عن الأعرج عن عبيد الله بن أبي رافع عن علي بن  
أبي طالب رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان إذا افتتح الصلاة  
كبر ثم

قال وجهت وجهي للذي فطر السماوات والأرض حنيئا وما أنا من المشركين

إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك

أمرت وأنا أول المسلمين اللهم أنت الملك لا إله إلا أنت ربي وأنا عبدك

ظلمت نفسي واعترفت بذنبي فاغفر لي ذنوبي جميعا لا يغفر الذنوب إلا أنت

واهدني لأحسن الأخلاق لا يهدي لأحسنها إلا أنت واصرف عني سيئها

لا يصرف سيئها إلا أنت لبيك وسعديك والخير كله في يديك والشر ليس

إليك أنا بك وإليك تباركت وتعاليت أستغفرك وأتوب إليك فإذا ركع قال



اللهم لك ركعت وبك آمنت ولك أسلمت خشع لك سمعي وبصري ومخي وعظامي وعصبي فإذا رفع رأسه أنه قال  
سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد  
ملء السماوات والأرض وملء ما شئت من شئ بعد فإذا سجد أنه قال  
اللهم

لك سجدت وبك آمنت ولك أسلمت سجد وجهي للذي خلقه وصوره فأحسن صورته وشق سمعه وبصره فتبارك الله أحسن الخالقين وإذا فرغ من صلاته فسلم أنه قال

اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت وما أسررت وما أعلنت وما أسرفت وما أنت أعلم به مني أنت المقدم والمؤخر لا إله إلا أنت أبو صالح فيهما جميعا لا إله إلا أنت  
(١٨٠) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا وهب بن جرير أنه قال  
ثنا شعبة

عن عمرو بن مرة عن عاصم العنزي عن بن جبير بن مطعم عن أبيه رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل الصلاة أنه قال  
الله أكبر كبيرا والحمد لله كثيرا ثلاثا  
وسبحان الله بكرة وأصيلا اللهم إني أعوذ بك من الشيطان الرجيم من نفخه ونفته وهمزه أنه قال

عمرو نفخه الكبر وهمزه الموتة ونفته الشعر وقال مسعر  
عن عمرو بن مرة عن رجل من عنزة واختلف عن حصين عن عمرو بن مرة فمنهم من أنه قال

عن عمار بن عاصم ومنهم من أنه قال  
عمارة وقال بن إدريس عن

حصين عن عمرو عن عباد بن عاصم  
(١٨١) حدثنا أبو سعيد الأشج أنه قال  
ثنا بن إدريس وعقبة وأبو خالد

عن بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس رضي الله عنه أنه قال  
صليت خلف

النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر وعثمان فلم يجهروا بيسم الله الرحمن الرحيم

(١٨٢) حدثنا بن المقرئ أنه قال  
ثنا سفيان عن أيوب عن قتادة عن

أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر رضي الله عنهما كانوا  
يفتتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين  
(١٨٣) حدثنا أحمد بن يوسف أنه قال  
ثنا عبيد الله بن موسى أنه قال  
ثنا

شعبة عن قتادة عن أنس رضي الله عنه أنه قال  
صليت خلف النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر  
وعمر رضي الله عنهما فلم أسمعهم يجهرون بيسم الله الرحمن الرحيم قال  
شعبة قلت لقتادة أنت سمعته أنه قال

نعم

(١٨٤) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا بن أبي مريم أنه قال

أنا الليث

قال ثنى خالد بن يزيد عن بن أبي هلال عن نعيم لمجمر أنه قال

صليت وراء

أبي هريرة رضي الله عنه فقرأ بسم الله الرحمن الرحيم ثم قرأ بأم القرآن حتى بلغ  
ولا الضالين فقال امين وقال الناس امين ويقول كلما سجد الله أكبر فإذا قام من  
الجلوس أنه قال

الله أكبر ويقول إذا سلم والذي نفسي بيده إنني لأشبهكم صلاة

برسول الله صلى الله عليه وسلم

(١٨٥) حدثنا بن المقرئ ومحمود بن آدم وعلي بن خشرم وهذا

حديث بن المقرئ أنه قال

ثنا سفيان عن الزهري عن محمود بن الربيع عن

عبادة بن الصامت رواية وقال لي مرة إنه حدث أن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال  
لا صلاة

لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب

(١٨٦) حدثنا عبد الله بن هاشم أنه قال

ثنا يحيى يعني القطان عن

جعفر بن ميمون عن أبي عثمان عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله

صلى الله عليه وسلم أمره أنه قال

أخرج فناد في أهل المدينة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال

لا صلاة إلا

بفاتحة القرآن فما زاد أنه قال

أبو محمد جعفر هذا روى عنه الثوري وعيسى بن

يونس

(١٨٧) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا حجاج بن منهال عن همام

عن يحيى بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه رضي الله عنه أن



رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في صلاة الظهر في الركعتين الأوليين بفاتحة الكتاب

وسورة في كل ركعة وكان يسمعنا أحيانا الآية وكان يطيل في الأولى ما لا يطيل في الثانية وكان يقرأ في الركعتين الأخيرين بفاتحة الكتاب في كل ركعة قال وكذلك في صلاة العصر أنه قال وكذلك في صلاة الفجر أنه قال أبو محمد ورواه

مخلد بن يزيد عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير بهذا الاسناد هكذا غير أنه  
لم يذكر وصلاة الفجر حدثناه محمد بن إدريس عن الحميدي عنه  
(١٨٨) حدثنا أحمد بن يوسف أنه قال  
حدثنا عبد الرزاق أنه قال  
أنا

بن جريح عن عطاء أنه قال  
سمعت أبا هريرة رضي الله عنه يقول في كل صلاة  
قراءة فما أسمعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أسمعناكم وما أخفى عنا أخفينا عنكم  
فسمعتة

يقول لا صلاة إلا بقراءة  
(١٨٩) حدثنا بن المقرئ أنه قال  
ثنا سفيان عن مسعر عن إبراهيم  
السكسكي عن بن أبي أوفى رضي الله عنه أن رجلا أنه قال  
يا رسول الله

علمني شيئا يجزييني عن القرآن فقال قل سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله  
والله أكبر أنه قال  
سفيان زاد يزيد أبو خالد الواسطي أنه قال  
الرجل هذا لربي  
فما لي أنه قال

قل اللهم اغفر لي وارحمني واهدني وعافني أنه قال  
الرجل أربع  
لربي وأربع لي

(١٩٠) حدثنا علي بن خشرم أنه قال  
أنا بن عيينة عن الزهري عن  
سعيد عن أبي هريرة رضي الله عنه يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال  
إذا أمن القارئ  
فأمنوا فإن الملائكة تؤمن فمن وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من  
ذنبه

(١٩١) حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي أنه قال  
ثنا عبد الرحمن قال

ثنا مالك عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه كان يكبر  
كلما خفض ورفع ويقول إني لأشبهكم صلاة برسول الله صلى الله عليه وسلم  
(١٩٢) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

أنا أبو عاصم عن  
عبد الحميد بن جعفر عن محمد بن عمرو بن عطاء أنه قال  
سمعت أبا حميد  
الساعدي في عشرة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أحدهم أبو قتادة

قال إنني لأعلمكم بصلاة رسول الله قالوا لم فوالله ما كنت أكثرنا له  
تبعاً ولا أقدمنا أو أنه قال  
أطول له منا صحبة أنه قال  
بلى قالوا فأعرض قال  
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قام إلى الصلاة رفع يديه حتى يحاذي بهما  
منكبيه ثم كبر

حتى يقر كل عظم في موضعه معتدلاً ثم يقرأ ثم يكبر ويرفع يديه حتى يحاذي  
بهما منكبيه حتى يرجع كل عظم إلى مفصله ثم يركع ويضع راحتيه على ركبتيه  
ثم يعتدل ولا يصوب ولا يقنع ثم يرفع رأسه فيقول سمع الله لمن حمده يرفع  
يديه حتى يحاذي بهما منكبيه معتدلاً أنه قال  
أبو عاصم أظنه أنه قال

حتى يرجع كل  
عظم إلى موضعه ثم يقول الله أكبر ثم يهوي إلى الأرض مجافياً يديه عن جنبيه  
ثم يسجد ثم يرفع رأسه فيثني رجله اليسرى فيقعد عليها وكان يفتح أصابع  
رجليه إذا سجد ثم يعود فيسجد ثم يرفع رأسه فيقول الله أكبر ويثني رجله  
اليسرى فيقعد عليها معتدلاً حتى يرجع كل عظم إلى موضعه ثم يصنع في  
الركعة الأخرى مثل ذلك حتى إذا قام من الركعتين كبر ورفع يديه حتى يحاذي  
بهما منكبيه كما فعل عند افتتاح الصلاة ثم صنع في بقية صلاته مثل ذلك حتى  
إذا كانت القعدة التي فيها التسليم أخرج رجله اليسرى وجلس متوركا على شقه

الأيسر قالوا صدقت هكذا كان يفعل  
(١٩٣) حدثنا محمد أنه قال  
وثنا به أبو عاصم مرة أخرى أنه قال  
ثنا

عبد الحميد بن جعفر أنه قال  
ثنا محمد بن عمرو بن عطاء أنه قال  
سمعت

أبا حميد الساعدي في عشرة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أحدهم أبو  
قتادة قالاً

ني لأعلمكم بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال  
بن يحيى وساق الحديث  
(١٩٤) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا حجاج بن منهال أنه قال  
ثنا

همام أنه قال  
ثنا إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة أنه قال  
ثني علي بن يحيى بن  
خلاد عن أبيه عن عمه رفاعة بن رافع رضي الله عنه أنه كان جالسا عند  
النبي صلى الله عليه وسلم إذ جاء رجل فدخل المسجد فصلى فلما قضى صلاته جاء  
فسلم  
على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى القوم فقال له رسول الله صلى الله عليه  
وسلم وعليك ارجع فصله

فإنك لم تصل أنه قال

فرجع فصلى أنه قال

فجعلنا نرمق صلاته لا ندري ما يعيب

منها فلما قضى صلاته جاء فسلم على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى القوم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليك ارجع فصله فإنك لم تصل وذكر ذلك إما مرتين وإما ثلاثا

فقال الرجل ما أدري ما عبت علي من صلاتي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنها لا تتم صلاة أحدكم حتى يسبغ الوضوء كما أمره الله تعالى فيغسل وجهه ويديه إلى المرفقين ويمسح برأسه ورجليه إلى الكعبين ثم يكبر الله ويحمده ويمجده ويقرأ من القرآن ما أذن الله له فيه وتيسر ثم يكبر فيركع فيضع كفيه على ركبتيه حتى تطمئن مفاصله وتسترخي ثم يقول سمع الله لمن حمده يستوي قائما حتى يأخذ كل عظم مأخذه ويقوم صلبه ثم يكبر فيسجد فيمكن جبهته أنه قال

همام وربما أنه قال

فيمكن وجهه من الأرض حتى تطمئن مفاصله

وتسترخي ثم يكبر فيرفع رأسه ويستوي قاعدا على مقعدته ويقوم صلبه

فوصف الصلاة هكذا حتى فرغ ثم أنه قال

لا تتم صلاة أحدكم حتى يفعل

ذلك

(١٩٥) حدثنا زياد بن أيوب أنه قال

ثنا أبو معاوية الضريير ومحمد بن

فضيل ويعلى بن عبيد ومحمد بن ربيعة وعبيد الله بن موسى عن الأعمش

عن عمارة بن عمير عن أبي معمر عن أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه

قال أنه قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تجزي صلاة لا يقيم الرجل فيها صلبه في

الركوع والسجود

(١٩٦) حدثنا علي بن خشرم أنه قال

أنا عبد الله يعني بن إدريس عن

عاصم بن كليب عن عبد الرحمن بن الأسود عن علقمة أنه قال

قال عبد الله

رضي الله عنه علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة فكبر ورفع يديه فلما أراد

أن يركع

طبق يديه بين ركبتيه أنه قال

فبلغ ذلك سعدا رضي الله عنه فقال صدق أخي  
قد كنا نفعل هذا ثم أمرنا بهذا يعني الإمساك بالركب ووضع يديه على  
ركبتيه

(١٩٧) حدثنا علي بن خشرم أنه قال  
ثنا سفيان ح وثنا بن المقرئ  
ومحمود بن آدم قالنا ثنا سفيان عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن  
أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال  
لما رفع رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه من الركعة الآخرة  
من صلاة الصبح أنه قال  
اللهم أنج الوليد بن الوليد وسلمة بن هشام وعياش بن  
أبي ربيعة والمستضعفين بمكة اللهم اشدد وطأتك على مضر واجعلها عليهم  
سنين كسني يوسف  
(١٩٨) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا أبو النعمان محمد بن الفضل  
السدوسي ولقبه عارم وكان بعيدا من العرامة ثقة صدوقا مسلما أنه قال  
ثنا  
ثابت بن يزيد أبو زيد الأحول أنه قال  
ثنا هلال عن عكرمة عن بن عباس  
رضي الله عنهما أنه قال  
قنت رسول الله صلى الله عليه وسلم شهرا متتابعاً في الظهر والعصر  
والمغرب والعشاء والصبح في دبر كل صلاة إذا أنه قال  
سمع الله لمن حمده من  
الركعة الآخرة يدعو على حي من بني سليم على رعل وذكوان ويؤمن من  
خلفه أنه قال  
أرسل يدعوهم إلى الإسلام فقتلوهم أنه قال  
عكرمة هذا مفتاح  
القنوت  
(١٩٩) حدثنا محمود بن آدم أنه قال  
حدثنا سفيان عن عمرو عن  
طاوس عن بن عباس رضي الله عنهما أنه قال  
أمر النبي صلى الله عليه وسلم أن يسجد على  
سبع ونهى أن يكف شعرا أو ثوبا يديه وركبتيه وجبهته وأطراف أصابعه  
(٢٠٠) حدثنا عبد الله بن هاشم أنه قال  
ثنا يحيى يعني بن سعيد عن  
محمد بن عمرو أنه قال  
ثنا أبو سلمة بن عبد الرحمن عن أبي سعيد الخدري



رضي الله عنه أنه قال  
والذي أكرمه وأنزل عليه الكتاب لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم  
يصلي بنا ليلة صلاة المغرب وأن جبينه وأرنبته (١) لفي الماء والطين

-----  
(١) تفسير غريب الحديث للعسقلاني ص / ١٤  
أرنبته: أرنبة الانف طرفه المحدد

(٢٠١) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا مسلم بن إبراهيم أنه قال  
حدثنا

وهيب أنه قال  
ثنا أيوب عن نافع عن بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم  
قال إذا سجد أحدكم فليضع يديه وإذا رفع فليرفعهما فإن اليدين تسجدان كما  
يسجد الوجه

(٢٠٢) حدثنا علي بن خشرم أنه قال  
ثنا عبد الله يعني بن إدريس  
عن عاصم بن كليب عن أبيه عن وائل بن حجر رضي الله عنه قلت لأنظرن  
إلى صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال  
فلما افتتح الصلاة كبر ورفع يديه فرأيت إبهاميه  
قريبا من أذنيه وذكر الحديث أنه قال  
فسجد فوضع رأسه بين يديه على مثل  
مقدارهما حين افتتح الصلاة

(٢٠٣) حدثنا بن المقرئ وعبد الرحمن بن بشر قالوا ثنا سفيان عن  
سليمان بن سحيم عن إبراهيم بن عبد الله بن معبد عن أبيه عن بن عباس  
رضي الله عنهما أنه قال  
كشف رسول الله صلى الله عليه وسلم الستارة والناس صفوف خلف  
أبي بكر رضي الله عنه أنه قال  
بن المقرئ وقال مرة فأراد أن ينكص فأشار إليه أن  
امكث فمكث فقال أيها الناس إنه لم يبق من مبشرات النبوة إلا الرؤيا  
الصالحة يراها الرجل أو ترى له ثم أنه قال  
ألا إني نهيت أن أقرأ راکعا أو  
ساجدا فأما الركوع فعظموا فيه الرب وأما السجود فاجتهدوا في الدعاء  
فقمنا أن يستجاب لكم أنه قال  
بن المقرئ وقال مرة فعسى الحديث لابن  
المقرئ

(٢٠٤) حدثنا يوسف بن موسى أنه قال  
ثنا العلاء بن عبد الجبار البصري  
قال ثنا وهيب أنه قال  
ثنا خالد الحذاء عن أبي قلابة عن مالك بن الحويرث  
رضي الله عنه أنه قال

جاءنا في مسجدنا فصلى بنا فقال أريد أن أريكم كيف  
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي أنه قال  
كان إذا رفع رأسه من السجدة الثانية جلس  
واعتمد على الأرض ثم قام  
(٢٠٥) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا يعلي بن عبيد أنه قال  
ثنا الأعمش عن

شقيق عن عبد الله رضي الله عنه أنه قال  
كنا إذا صلينا خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم قلنا  
السلام على جبريل السلام على ميكائيل السلام على إسرافيل السلام على فلان  
وفلان فأقبل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إن الله هو السلام فإذا جلستم  
في

الصلاة فقولوا التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك أيها النبي ورحمة  
الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فإنكم إذا قلتموها  
أصابت كل عبد صالح في السماء والأرض أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن  
محمدًا عبده ورسوله ثم يتخير ما شاء  
(٢٠٦) حدثنا عبد الله بن هاشم أنه قال  
حدثنا يحيى بن سعيد عن  
شعبة أنه قال

ثني الحكم عن بن أبي ليلى أنه قال  
لقيني كعب بن عجرة رضي الله  
عنه فقال ألا أهدي لك هدية أو ألا أحدثك خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم  
فقلنا

يا رسول الله قد عرفنا أو قد علمنا السلام عليك فكيف الصلاة أنه قال  
قولوا اللهم

صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل إبراهيم إنك حميد  
مجيد وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم إنك  
حميد مجيد

(٢٠٧) حدثنا علي بن خشرم أنه قال  
ثنا عيسى يعني بن يونس عن  
الأوزاعي عن حسان بن عطية عن محمد بن أبي عائشة أنه قال  
سمعت

أبا هريرة رضي الله عنه يقول أنه قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا تشهد أحدكم فليتعوذ  
من أربع من عذاب جهنم وعذاب القبر وفتنة المحيا والممات ومن  
شر المسيح الدجال ثم ليدع لنفسه بما بدا له  
(٢٠٨) حدثنا إسحاق بن منصور أنه قال

ثنا عبد الرحمن يعني  
بن مهدي عن زائدة بن قدامة عن عاصم بن كليب أنه قال  
أخبرني أبي

أوائل بن حجر رضي الله عنه أنه قال  
قلت لأنظرن إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف  
يصلي فنظرت إليه قام فكبر ورفع يديه حتى حاذتا بأذنيه ثم وضع كفه  
اليمنى على ظهر كفه اليسرى والرسغ والساعد ثم رقع فرفع يديه مثلها ثم

سجد فجعل كفيه بحذاء أذنيه ثم جلس فافترش رجله اليسرى ووضع كفه اليسرى على فخذه وركبته اليسرى ووضع حد مرفقه اليمنى على فخذه اليمنى ثم قبض ثنتين من أصابعه وحلق حلقة ثم رفع إصبعه فرأيته يحركها يدعو ثم جئت بعد ذلك في زمن فيه برد فرأيت الناس وعليهم جل الثياب تحرك أيديهم من تحت الثياب

(٢٠٩) حدثنا إسحاق بن منصور أنه قال

أنا عبد الرحمن يعني

بن مهدي عن سفيان عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله

رضي الله عنه أنه قال

كان النبي صلى الله عليه وسلم يسلم عن يمينه السلام عليكم ورحمة الله وعن يساره السلام عليكم ورحمة الله حتى يرى بياض خده من هاهنا وبياض خده من هاهنا

باب الافعال الجائزة في الصلاة وغير الجائزة

(٢١٠) حدثنا بن المقرئ أنه قال

ثنا سفيان عن الزهري عن أبي

سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم التسبيح

للرجال والتصفيق للنساء

(٢١١) حدثنا بن المقرئ ومحمود بن آدم قالنا ثنا سفيان عن

أبي حازم سمع سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه يقول أنه قال

رسول

الله صلى الله عليه وسلم ما لكم حين نابكم في صلاتكم شيء صفحتكم إنما هذا للنساء

من نابه شيء في صلاته فليقل سبحان الله

(٢١٢) حدثنا محمد بن سعيد العطار أنه قال

ثنا إسماعيل بن إبراهيم بن

عليه ح وأخبرنا علي بن خشرم أن إسماعيل بن علي أخبرهم عن الحجاج بن

أبي عثمان عن يحيى بن أبي كثير عن هلال بن أبي ميمونة عن عطاء بن

يسار عن معاوية بن الحكم السلمي أنه قال

بيننا نحن نصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم

إذ عطس رجل من القوم فقلت يرحمك الله فرماني القوم بأبصارهم فقلت وا ثكل

أمياه ما شأنكم تنظرون إلي فجعلوا يضربون بأيديهم على أفخاذهم فلما



رأيتهم يصمتونني لكنني سكت فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بأبي وأمي  
والله

ما رأيت معلما قبله ولا بعده أحسن تعليما منه والله ما كهربي ولا شتمني  
ولا ضربني أنه قال

إن هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس هذا إنما  
هو التسبيح والتكبير وقراءة القرآن أو كما أنه قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال

قلت

يا رسول الله أنا حديث عهد بالجاهلية وقد جاء الله بالاسلام وإن منا قوما يأتون  
الكهان أنه قال

فلا تأتهم قلت ومنا قوم يتطيرون فقال ذلك شيء يجدونه في

صدورهم فلا يصدنهم أنه قال

قلت ومنا قوم يخطون أنه قال

كان نبي يخط فم

وافق خطه فذاك أنه قال

وكانت لي جارية ترعى غنما لي في قبل أحد والجوانية

فاطلعتها ذات يوم فإذا الذئب قد ذهب بشاة من غنمها وأنا رجل آسف كما

يأسفون لكنني صككتها صكة (١) فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له

فعظم

ذلك علي قلت أفلا أعتقها أنه قال

اثنني بها فأتيتها بها فقال النبي صلى الله عليه وسلم أين

الله قالت في السماء أنه قال

من أنا قالت أنت رسول الله أنه قال

هي

مؤمنة فأعتقها

(٢١٣) حدثنا بن المقرئ أنه قال

ثنا سفيان عن معمر عن

يحيى بن أبي كثير عن ضمضم بن جوس عن أبي هريرة رضي الله عنه أن

النبي صلى الله عليه وسلم أمر بقتل الأسودين في الصلاة

(٢١٤) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا أبو عاصم عن بن عجلان

عن المقرئ عن عمر بن سليم عن أبي قتادة رضي الله عنه أن رسول

الله صلى الله عليه وسلم صلى وعلى عنقه أمامة بنت أبي العاص فإذا ركع وضعها وإذا



قام

حملها

(٢١٥) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا جعفر بن عون أنه قال

ثنا هشام بن

سعد أنه قال

ثنا نافع أنه قال

سمعت عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يقول

-----

(١) تفسير غريب الحديث للعسقلاني

صك في صدري: اي ضرب فيه ضربة شديدة

خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى قباء يصلي فيه أنه قال  
فجاءت الأنصار فسلموا عليه وهو  
يصلي أنه قال

فقلت يا بلال كيف رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يرد عليهم حين كانوا  
يسلمون عليه وهو يصلي أنه قال  
يقول هكذا وبسط كفه

(٢١٦) حدثنا بحر بن نصر عن شعيب بن الليث عن بكير بن  
عبد الله بن الأشج عن نابل صاحب العباء عن عبد الله بن عمر عن صهيب  
رضي الله عنه صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال  
مررت برسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يصلي  
فسلمت فرد إلي إشارة أنه قال  
لا أعلمه إلا أنه قال

إشارة بإصبعه وقال بن عيينة  
عن زيد بن أسلم عن بن عمر عن صهيب رضي الله عنه  
(٢١٧) أخبرنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أن شعيب بن الليث  
أخبرهم عن الليث عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أنه  
قال اشتكى رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلينا وراءه وهو قاعد فالتفت إلينا فرآنا  
قياماً

فأشار إلينا فقعدنا  
(٢١٨) حدثنا عبد الله بن هاشم أنه قال  
حدثنا يحيى يعني بن سعيد  
عن هشام أنه قال  
ثني يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة أنه قال  
ثني معيقب

رضي الله عنه أنه قال  
قيل للنبي صلى الله عليه وسلم في المسح في المسجد أنه قال  
إن كنت  
فاعلا فواحدة

(٢١٩) حدثنا علي بن خشرم أنه قال  
ثنا بن عيينة عن الزهري عن  
أبي الأحوص عن أبي ذر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال  
إذا قام أحدكم  
إلى الصلاة فلا يمسه الحصى فإن الرحمة تواجهه

(٢٢٠) حدثنا أحمد بن سعيد الدارمي أنه قال  
ثنا عبد الله بن بكير قال  
ثنا هشام عن بن سيرين عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال  
نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم  
عن الاختصار في الصلاة  
(٢٢١) حدثنا حسن بن بشر بن القاسم أنه قال  
ثنا وكيع أنه قال  
ثنا

سفيان عن سهيل بن أبي صالح عن بن أبي سعيد الخدري عن أبيه رضي  
الله عنه أنه قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا تثنأب أحدكم في الصلاة فليكظم  
ما استطاع فإن غلبه وضع يده على فيه  
(٢٢٢) حدثنا محمود بن آدم أنه قال

ثنا الفضل يعني بن موسى عن

هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنه قالت أنه قال  
رسول

الله صلى الله عليه وسلم إذا أحدث أحدكم في الصلاة فلينصرف وليأخذ بأنفه  
(٢٢٣) حدثنا بحر بن نصر عن بن وهب عن عمرو بن الحارث

ويونس بن يزيد وابن سمعان أن بن شهاب أخبرهم أنه قال  
ثني أنس بن مالك

رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال  
إذا قرب العشاء وحضرت الصلاة فابدؤا به قبل أن تصلوا

صلاة المغرب

باب ما جاء في صلاة المسافر

(٢٢٤) حدثنا أبو سعيد الأشج أنه قال

ثني عقبة أنه قال

ثنا شعبة عن

يحيى بن أبي إسحاق عن أنس بن مالك رضي الله عنه أنه قال  
خرجت مع

رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الحج فكان يصلي ركعتين ركعتين حتى رجع إلى  
المدينة

قال قلت كم مكثتم بمكة أنه قال

عشرة أيام

(٢٢٥) حدثنا بن المقرئ ومحمود بن آدم قالنا ثنا سفيان عن

عبد الرحمن بن حميد بن عبد الرحمن بن عوف سمع عمر بن عبد العزيز يسأل

جلساءه أي شيء سمعتم في المقام بمكة أنه قال

السائب بن يزيد أخبرني

بن الحضرمي رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال

إن مكث المهاجر بمكة

بعد قضاء نسكه ثلاث

(٢٢٦) حدثنا محمود بن آدم أنه قال

ثنا سفيان عن الزهري عن  
سالم عن أبيه رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان إذا جد به السير  
جمع بين  
المغرب والعشاء

(٢٢٧) حدثنا الربيع بن سليمان أنه قال  
ثنا بشر بن بكر عن الأوزاعي  
قال ثنا يحيى بن أبي كثير أنه قال  
ثني محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان أنه قال  
ثنا

جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أنه قال  
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي التطوع على  
ظهر راحلته حيث توجهت به فإذا أراد أن يصلي المكتوبة نزل فاستقبل  
القبلة

(٢٢٨) حدثنا محمد بن إسماعيل بن سالم أنه قال  
ثنا حجاج أنه قال  
قال

بن جريح أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله رضي الله  
عنهما يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي وهو على راحلته النوافل في  
كل جهة

ولكن يخفض السجدين من الركعة يومي إيماء  
باب ما جاء في صلاة القاعد

(٢٢٩) حدثنا بن المقرئ أنه قال

ثنا سفيان عن الزهري عن

أنس بن مالك رضي الله عنه أنه قال

سقط رسول الله صلى الله عليه وسلم عن فرس فحشش شقه  
الأيمن فدخلنا عليه نعوذ فحضرت الصلاة فصلينا قاعدا فصلينا قعودا فلما  
قضى صلاته أنه قال

إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا كبر فكبروا وإذا ركع

فاركعوا وإذا رفع فارفعوا وإذا أنه قال

سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك

الحمد وإذا صلى قاعدا فصلوا قعودا أجمعون

(٢٣٠) حدثنا محمد بن سعيد العطار أنه قال

ثنا إسحاق الأزرق أنه قال

ثنا

حسين المكتب عن عبد الله بن بريدة عن عمران بن حصين رضي الله عنه  
أنه سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن صلاة القاعد أنه قال  
من صلى قائما فهو أفضل ومن صلى

قاعدا فله نصف أجر القائم ومن صلى نائما فله نصف أجر القاعد وهكذا  
حدثنا به محمد بن يحيى عن يزيد بن هارون عن حسين  
(٢٣١) حدثنا حسن بن بشر أنه قال

ثنا وكيع أنه قال

ثنا إبراهيم بن طهمان

عن حسين المعلم عن عبد الله بن بريدة عن عمران بن حصين رضي الله عنه  
قال كان بي الناصور فسألت النبي صلى الله عليه وسلم عن الصلاة فقال صل قائما فإن  
لم

تستطع فقاعدا فإن لم تستطع فعلى جنب

باب في صلاة الخوف

(٢٣٢) حدثنا محمد بن يحيى وأحمد بن يوسف قالوا ثنا

عبد الرزاق أنه قال

ثنا سفيان عن منصور عن مجاهد عن أبي عياش

الزرقى رضي الله عنه أنه قال

كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم بعسفان أنه قال

فاستقبلنا المشركون

وعليهم خالد بن الوليد وهم بيننا وبين القبلة أنه قال

فصلى بنا النبي صلى الله عليه وسلم الظهر

فقالوا قد كانوا على حال لو أصبنا غرتهم ثم قالوا تأتي عليهم الآن صلاة هي

أحب إليهم من أبنائهم وأنفسهم أنه قال

فنزل جبريل بهذه الآية بين الظهر

والعصر فإذا كنت فيهم فأقمت لهم الصلاة أنه قال

فحضرت الصلاة فأمرهم قال

بن يحيى النبي صلى الله عليه وسلم وقالوا فأخذوا السلاح فصففنا خلفه صفين أنه قال

ثم ركع

فركعنا جميعا ثم رفع فرفعنا جميعا ثم سجد النبي صلى الله عليه وسلم بالصف الذي

يليه

الآخرون قيام يحرسونهم فلما سجدوا وقاموا جلس الآخرون فسجدوا

مكانهم ثم تقدم هؤلاء إلى مصاف هؤلاء وجاء هؤلاء إلى مصاف هؤلاء قال

ثم ركع فركعوا جميعا ثم رفع فرفعوا جميعا ثم سجد النبي صلى الله عليه وسلم

والصف

الذي يليه والآخرون قيام يحرسونهم أنه قال

فلما جلسوا جلس الآخرون

فسجدوا ثم سلم عليهم ثم انصرف فصلاها رسول الله صلى الله عليه وسلم مرتين مرة

بعسفان

ومرة في أرض بني سليم وفي هذا النحو روى عطاء وأبو الزبير عن جابر رضي

الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم

(٢٣٣) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا عبد الرزاق أنه قال

أنا معمر

عن الزهري عن سالم عن ابن عمر رضي الله عنه أنه قال



صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم  
صلاة الخوف بإحدى الطائفتين ركعة والطائفة الأخرى مواجهة العدو ثم  
انصرفوا وقاموا في مقام أصحابهم مقبلين على العدو وجاء أولئك فصلى بهم  
النبي صلى الله عليه وسلم ركعة ثم سلم النبي صلى الله عليه وسلم ثم قضى هؤلاء  
ركعة وهؤلاء ركعة  
(٢٣٤) حدثنا أبو عبد الله حماد بن الحسن بن عنبسة الوراق أنه قال  
ثنا

روح أنه قال

ثنا مالك عن نافع أن بن عمر رضي الله عنهما كان إذا سئل  
عن صلاة الخوف أنه قال

يتقدم الامام وطائفة من الناس فيصلي بهم الامام ركعة  
ويكون طائفة منهم بينه وبين العدو لم يصلوا فإذا صلى الذين معه ركعة  
استأخروا مكان الذين لم يصلوا ولا يسلموا ويتقدم الذين لم يصلوا فيصلوا معه  
ركعة ثم ينصرف الامام وقد صلى ركعتين فيقوم كل واحد من الطائفتين فيصلون  
لأنفسهم ركعة بعد أن ينصرف الامام فيكون كل واحدة من الطائفتين قد صلوا  
ركعتين وإن كان خوفاً أشد من ذلك صلوا رجالاً قياماً على أقدامهم أو ركبانا  
مستقبلي القبلة وغير مستقبليها أنه قال  
مالك أنه قال

نافع ما أرى بن عمر حدثه إلا

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

(٢٣٥) حدثنا بحر بن نصر عن بن وهب عن مالك عن يزيد بن

رومان عن صالح بن خوات عن عمين صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم ذات  
الرقاع

صلاة الخوف أن طائفة صفت معه وصفت طائفة وجاه العدو فصلى بالتي معه  
ركعة ثم ثبت قائماً وأتموا لأنفسهم ثم انصرفوا فصفوا وجاه العدو وجاءت  
الطائفة الأخرى فصلى بهم الركعة التي بقيت من صلاتهم ثم ثبت جالساً حتى  
أتموا لأنفسهم ثم سلم بهم

(٢٣٦) حدثني محمد بن إسماعيل بن سالم أنه قال

ثنا روح بن عبادة قال

ثنا شعبة ومالك بن أنس عن يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد عن

صالح بن خوات عن سهل بن أبي حثمة رضي الله عنه أنه قال

في صلاة

الخوف تقوم طائفة بين يدي الامام وطائفة خلفه فيصلي بالذين خلفه ركعة  
وسجدتين ثم يقعد مكانه حتى يقضوا ركعة وسجدتين ثم يتحولون إلى مقام  
أصحابهم ثم يتحول أصحابهم إلى مكان هؤلاء فيصلي بهم ركعة وسجدتين  
ثم يقعد مكانه حتى يصلوا ركعة وسجدتين ثم يسلم

(٢٣٧) حدثنا محمد بن إسماعيل أنه قال

ثنا روح أنه قال

ثنا شعبة عن

عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن صالح بن خوات عن سهل بن



(69)

أبي حثمة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله\* (٢٣٨) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا حجاج بن محمد أنه قال  
قال

بن جريج أنا يعلى عن سعيد بن جبير عن بن عباس رضي الله  
عنهما إن كان بكم أذى من مطر أو كنتم مرضى عبد الرحمن بن عوف  
رضي الله عنه كان جريحا  
باب النائم في الصلاة وقضاء الفوائت  
(٢٣٩) حدثنا علي بن خشرم أنه قال  
ثنا عيسى عن سعيد عن

قتادة عن أنس بن مالك رضي الله عنه أنه قال  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نام عن  
صلاة أو نسيها فكفارتها أن يصلّيها إذا ذكرها  
(٢٤٠) حدثنا هارون بن إسحاق أنه قال

ثنا محمد بن فضيل عن بشير  
أبي إسماعيل عن أبي حازم عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال  
عرسنا مع

رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم نستيقظ حتى آذتنا الشمس فقال نبي الله صلى الله  
عليه وسلم ليأخذ كل  
رجل برأس راحلته ثم يتنح عن هذا المنزل ثم دعا بماء فتوضأ فسجد سجدتين  
ثم أقيمت الصلاة فصلّي  
باب السهو

(٢٤١) حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي أنه قال  
ثنا يزيد بن هارون

قال أنا الماجشون عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة أنه قال  
ثنا زيد بن أسلم

عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم  
قال

إذا شك أحدكم وهو يصلي في الثلاث والأربع فليقم فليصل ركعة حتى يكون  
الشك في الزيادة ثم يسجد سجدة السهو قبل أن يسلم فإن كان صلي خمسا  
شفعن له وإن كان أربعا فهما ترغمان الشيطان

(٢٤٢) حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي وأحمد بن سعيد الدارمي  
قالا ثنا يزيد بن هارون أنه قال

أنا يحيى بن سعيد أنه قال  
إنا عبد الرحمن الأعرج

(٧٠)

أنه سمع بن بحينة رضي الله عنه يقولان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى بهم فقام  
في

الركعتين فسبحنا به فمضى في صلاته ثم سجد سجدتين ثم سلم  
الحديث للدارمي

(٢٤٣) حدثنا بن المقرئ أنه قال

ثنا سفيان بن عيينة بن أبي عمران

الهاللي عن أيوب عن سيرين عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال  
صلى

بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إحدى صلاتي العشي إما الظهر وإما العصر أظن أنها  
العصر

فصلى ركعتين ثم سلم ثم تقدم فجلس إلى جذع نخلة كالمغضب فذهب

سرعان الناس وهم يقولون قصرت الصلاة قصرت الصلاة فتقدم ذو اليمين فقال

يا رسول الله صلى الله عليه وسلم قصرت الصلاة أم نسيت فقال أصدق ذو اليمين قالوا  
نعم قال

فصلى ركعتين ثم سلم وكبر وسجد ثم كبر ورفع ثم كبر وسجد ثم كبر ورفع

(٢٤٤) حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي أنه قال

ثنا عبد الرحمن بن

مهدي أنه قال

ثنا زائدة بن قدامة عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن

عبد الله رضي الله عنه أنه قال

صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فزاد في الصلاة أو نقص

قال منصور أنه قال

إبراهيم الناسي ذلك علقمة أو علقمة عن عبد الله فلما قضى

رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة أقبل علينا بوجهه فقلنا يا رسول الله حدث في

الصلاة

شئ أنه قال

وما ذاك فأخبرناه بالذي صنع فثنى رجله واستقبل القبلة فسجد

سجدتين ثم انصرف إلينا فقال إنه لو حدث في الصلاة شئ لنبأتكم ولكني بشر

أذكر كما تذكرون وأنسى كما تنسون فإذا نسيت فذكروني وأيكم ما شك في

صلاته فلينظر أقرب ذلك إلى الصواب فليتم عليه ثم يسلم ويسجد

سجدتين

(٢٤٥) حدثنا يعقوب بن إبراهيم أنه قال

ثنا المعتمر بن سليمان عن

خالد الحذاء عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران بن حصين رضي  
الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى صلاة العصر ثلاث ركعات فسلم فقبل  
له فصلى  
ركعة ثم سلم ثم سجد سجدتين ثم سلم

(٢٤٦) حدثنا يعقوب بن إبراهيم أنه قال  
ثنا عبد الله بن إدريس قال  
سمعت الحسن بن عبيد الله عن إبراهيم أنه قال  
صلى بهم علقمة خمسا قال  
فقالوا يا أبا شبل زدت في الصلاة أنه قال  
فقال لم أفعل أنه قال  
قالوا بلى أنه قال  
قال

إبراهيم فقلت بلى من جانب المسجد أنه قال  
فقال وأنت أعور تقول ذلك قال  
فانفتل وسجد بهم سجدتين ثم حدثهم عن عبد الله رضي الله عنه أن رسول  
الله صلى الله عليه وسلم صلى بهم خمسا أنه قال  
فسجد بهم سجدتين وهو جالس وقال إنما أنا  
بشر أنسى كما تنسون إبراهيم هذا هو بن سويد النخعي وليس بإبراهيم بن  
يزيد النخعي

(٢٤٧) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا محمد بن عبد الله بن المثنى  
الأنصاري أنه قال

أني أشعث عن محمد بن سيرين عن خالد الحذاء عن  
أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران بن حصين رضي الله عنه أن رسول  
الله صلى الله عليه وسلم صلى بهم فسجد في صلاته فسجد سجدي السهو ثم تشهد  
ثم سلم

باب ما جاء في الكسوف

(٢٤٨) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا مطرف وقرأته علي بن نافع

عن مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن عبد الله بن عباس  
رضي الله عنهما أنه قال

كسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى رسول  
الله صلى الله عليه وسلم والناس معه فقام قياما طويلا نحو من سورة البقرة ثم ركع  
ركوعا طويلا

ثم رفع فقام قياما طويلا وهو دون القيام الأول ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون  
الركوع الأول ثم سجد أنه قال  
بن يحيى لعلهما قالوا ثم رفع أو لم يقوله فقام قياما



طويلا وهو دون القيام الأول ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون الركوع الأول ثم رفف  
قام قياما طويلا وهو دون القيام الأول ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون الركوع  
الأول ثم سجد ثم انصرف وقد تجلت الشمس فقال إن الشمس والقمر آيتان  
من آيات الله عز وجل لا يخسفان لموت أحد ولا لحياته فإذا رأيتم ذلك فاذكروا  
الله قالوا يا رسول الله رأيناك تناولت شيئا في مقامك هذا ثم رأيناك

تكعكت (١) فقال رأيت الجنة أو أريت الجنة فتناولت منها عنقودا ولو أخذته  
لأكلتم منه ما بقيت الدنيا ورأيت النار فلم أر كاليوم منظرا قط ورأيت أكثر  
أهلها النساء قالوا بم يا رسول الله أنه قال  
بكفرهن قيل يكفرن بالله قال

يكفرن العشير ويكفرن الاحسان لو أحسنت إلى إحداهن الدهر كله ثم رأيت  
منك شيئا قالت ما رأيت منك خيرا قط أخبرني الربيع بن سليمان أن الشافعي  
أخبرهم أنه قال

وأنا مالك بهذا الحديث ولم يقل في الموضع الذي شك فيه  
محمد بن يحيى ثم رفع

(٢٤٩) حدثنا بحر بن نصر عن بن وهب عن يونس بن يزيد عن  
بن شهاب أنه قال

أخبرني عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنه زوج  
النبي صلى الله عليه وسلم قالت خسفت الشمس في حياة رسول الله صلى الله عليه  
وسلم فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم  
إلى المسجد فقام وكبر وصف الناس وراءه فاقرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم قراءة  
طويلة

ثم كبر فركع ركوعا طويلا ثم رفع رأسه فقال سمع الله لمن حمده ربنا ولك  
الحمد ثم قام فاقرأ قراءة طويلة هي أدنى من القراءة الأولى ثم كبر فركع  
ركوعا طويلا وهو أدنى من الركوع الأول ثم أنه قال  
سمع الله لمن حمده ربنا ولك

الحمد ثم فعل في الركعة الأخرى مثل ذلك فاستكمل أربع ركعات وأربع  
سجودات وانجلت الشمس قبل أن ينصرف ثم قام فخطب الناس وأثنى على  
الله بما هو أهله ثم أنه قال

إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا يخسفان

لموت أحد ولا لحياته فإذا رأيتموه فافزعوا إلى الصلاة

(٢٥٠) حدثنا هارون بن إسحاق ثنا عبدة عن هشام بن عروة عن أبيه

عن عائشة رضي الله عنها قالت خسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه  
وسلم فقام

رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى فأطال القيام جدا ثم ركع فأطال الركوع جدا ثم  
رفع فأطال

القيام وهو دون القيام الأول ثم ركع وهو دون الركوع الأول ثم سجد ثم قام

-----

(١) تفسير غريب الحديث ص / ٢٠٩  
تکعکعت اي نکصت اي رجعت وراءك

فأطال القيام وهو دون القيام الأول ثم ركع وهو دون الركوع الأول ثم رفع رأسه فقام وهو دون القيام الأول ثم ركع وهو دون الركوع الأول ثم سجد ففرغ من صلاته وقد جلي عن الشمس فقام فخطب الناس فحمد الله وأثنى عليه ثم قال إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا ينخسفان لموت أحد ولا لحياته فإذا رأيتم ذلك فصلوا وتصدقوا واذكروا الله ثم أنه قال يا أمة محمد والله ما من أحد

أغير من الله عز وجل أن يزني عبده أو تزني أمته يا أمة محمد لو تعلمون ما أعلم لبكيتم كثيرا ولضحكتكم قليلا

(٢٥١) حدثنا محمد بن الحسين بن طرخان أنه قال ثنا أبو حذيفة قال

ثنا زائدة عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بالعتاقة في كسوف الشمس (٢٥٢) حدثنا أبو سعيد الأشج عن عثام بن علي أنه قال حدثنا هشام

عن فاطمة عن أسماء رضي الله عنها قالت كنا نؤمر بالعتاقة في كسوف الشمس

باب ما جاء في صلاة الاستسقاء

(٢٥٣) حدثنا عبد الله بن محمد بن عمرو الغزي أنه قال

ثنا الفريابي

قال ثنا سفيان عن هشام بن إسحاق بن عبد الله بكنانة عن أبيه عن بن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج في استسقاء فلم يخطب

خطبكم هذه خرج متضرعا متبدلا فصلى ركعتين كما يصلي العيد

(٢٥٤) حدثنا بن المقرئ أنه قال

حدثنا سفيان عن عبد الله بن أبي بكر

عن عباد بن تميم عن عمه رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج إلى المصلى

فاستسقى فاستقبل القبلة وقلب رداءه وصلى ركعتين

(٢٥٥) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا عبد الرزاق عن معمر عن

الزهري عن عباد بن تميم عن عمه أنه قال

خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناس

يستسقى فصلى بهم ركعتين وجهر بالقراءة وحول رداءه ورفع يديه ودعى

واستسقى واستقبل القبلة

(٧٤)

(٢٥٦) حدثنا عباس بن الوليد بن مزيد أن أباه أخبره أنه قال

سمعت

الأوزاعي أنه قال

ثنا إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة الأنصاري أنه قال

ثنى

أنس بن مالك رضي الله عنه أنه قال

أصابنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم  
فبينما رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر يخطب الناس في يوم الجمعة قام أعرابي

فقال يا رسول الله هلك المال وجاع العيال فادع الله لنا أنه قال

فرفع يديه

وما في السماء قزعة فوالذي نفسي بيده ما وضعهما حتى ثار سحاب كأمثال  
الجبال ثم لم ينزل عن المنبر حتى رأيت المطر يتحادر على لحيته فمطرنا يومنا  
ذلك ومن الغد ومن بعد الغد والذي يليه حتى الجمعة الأخرى فقام ذلك

الاعرابي أو أنه قال

رجل غيره فقال يا رسول الله تهدم البناء فادع الله لنا فرفع

رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه فقال اللهم حوالينا ولا علينا أنه قال

فما يشير بيده إلى

ناحية من المسجد إلا تفرجت حتى صارت مثل الجوبة وسأل الوادي وادي قناة

شهرًا ولم يجئ رجل من ناحية من النواحي إلا حدث بالجوهر

باب ما جاء في العيدين

(٢٥٧) حدثنا علي بن خشرم أنه قال

أنا عيسى بن يونس عن

هشام بن حفصة عن أم عطية الأنصارية رضي الله عنها قالت أمرنا

رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نخرجهن في يوم الفطر والنحر العواتق والحبيص

وذوات

الخدور فأما الحبيص فيعتزلن المسجد ويشهدن الخير ودعوة المسلمين

قلت يا رسول الله إحداهن لا يكون لها جلباب أنه قال

لتلبسها أختها من

جلبابها

(٢٥٨) حدثنا إسحاق بن منصور أنه قال

أنا عبد الرحمن يعني

بن مهدي عن سفیان عن عبد الرحمن بن عباس أنه قال

سمعت بن عباس

رضي الله عنه يقول خرجت مع النبي صلى الله عليه وسلم في يوم فطر أو أضحى  
فصلى ثم  
خطب ثم أتى النساء فوعظهن وذكرهن وأمرهن بالصدقة  
(٢٥٩) حدثنا علي بن خشرم أنه قال  
أنا عيسى عن عبد الملك عن

عطاء عن جابر رضي الله عنه أنه قال  
صلينا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في يوم عيد فطر أو  
أضحى فبدأ بالصلاة قبل الخطبة بغير أذان ولا إقامة  
(٢٦٠) حدثنا أبو سعيد الأشج أنه قال  
ثنا أبو خالد أنه قال  
ثنا عبيد الله عن  
نافع عن بن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم كانت تركز له الحربة  
يصلي إليها يوم العيد وحدثنا به أبو سعيد الأشج مرة أخرى ولم يذكر يوم  
العيد  
(٢٦١) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا داود عن شعبة عن  
عدي يعني بن ثابت عن سعيد بن جبير عن بن عباس رضي الله عنها  
أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج يوم الفطر فصلى ركعتين لم يصل قبلها ولا بعدها  
(٢٦٢) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا أبو نعيم أنه قال  
ثنا عبد الله  
يعني بن عبد الرحمن بن يعلي الطائفي أنه قال  
سمعت عمرو بن شعيب عن أبيه  
عن جده رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كبر في العيد يوم الفطر  
سبعا في  
الأولى وخمسا في الآخرة سوى تكبيرة الصلاة  
(٢٦٣) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا عبد الرزاق أنه قال  
أخبرنا  
بن جريج أنه قال  
أخبرني حسن بن مسلم عن طاوس عن بن عباس  
رضي الله عنهما أنه قال  
شهدت صلاة الفطر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر  
وعثمان فكلهم يصلونها قبل الخطبة ثم يخطب بعد أنه قال  
فنزل  
نبا الله صلى الله عليه وسلم كأنني أنظر إليه حين أجلس الرحال بيده ثم أقبل يشقهم  
حتى جاء  
النساء معه بلال فقال يا أيها النبي إذا جاءك المؤمنات يبايعنك على أن



لا يشركن بالله شيئاً (١) فتلا هذه الآية حتى فرغ منها ثم أنه قال  
حين فرغ منها أنتن  
على ذلك فقالت امرأة واحدة لم يجب غيرها منهن نعم يا نبي الله لا يدري  
حسن من هي أنه قال  
فتصدقن أنه قال  
فبسط بلال ثوبه ثم أنه قال  
هلم لكن فداكن أبي  
وأمي فجعلن يلقيين الفتخ والخواتيم في ثوب بلال

-----  
(١) ١٢ / الممتحنة

(٢٦٤) حدثنا محمود بن آدم أنه قال

ثنا الفضل يعني بن موسى قال

أنا بن جريج عن عطاء عن عبد الله بن السائب رضي الله عنه أنه قال

حضرت

النبي صلى الله عليه وسلم في يوم عيد فقال قد قضيتم الصلاة فمن شاء منكم فليجلس  
للخطبة

ومن شاء أن يذهب فليذهب

(٢٦٥) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا وهب بن جرير أنه قال

ثنا شعبة

عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر عن أبيه عن حبيب بن سالم عن  
النعمان بن بشير رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في العيد بسبح  
اسم

ربك الأعلى وهل أتاك حديث الغاشية فإذا اجتمع عيد ويوم الجمعة قرأ بهما  
فيهما

(٢٦٦) حدثنا زياد بن أيوب أنه قال

ثنا هشيم أنه قال

أنا أبو بشر عن

أبي عمير بن أنس أخبرني عمومة لي من الأنصار من أصحاب رسول الله صلى الله عليه  
وسلم

قالوا غم علينا هلال شوال فأصبحنا صياما فجاء ركب من آخر النهار

فشهدوا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم أنهم رأوا الهلال بالأمس فأمر رسول الله

صلى الله عليه وسلم أن

يفطروا من يومهم وأن يخرجوا لعيدهم من الغد

باب الوتر

(٢٦٧) حدثنا بن المقرئ ومحمود بن آدم قالنا ثنا سفيان عن

الزهري عن سالم عن أبيه رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال

صلاة الليل مثني

مثني فإذا خشيت الصبح فأوتر بركة زاد محمود توتر لك ما مضى

(٢٦٨) حدثنا بن المقرئ أنه قال

ثنا سفيان عن أبي يعفور عن

مسلم بن صبيح عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها قالت من كل

الليل قد أوتر رسول الله صلى الله عليه وسلم فأنتهى وتره إلى السحر

(٢٦٩) حدثنا علي بن خشرم أنه قال  
ثنا عيسى عن الأعمش عن  
أبي سفيان عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أنه قال  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
من خاف منكم أن لا يستيقظ من آخر الليل فليوتر من أوله وليرقد ومن طمع

منكم أن يستيقظ من آخر الليل فليوتر من آخره فإن صلاة آخر الليل محضورة  
فذلك أفضل

باب الصلاة على الراحلة باب الصلاة على الراحلة

(٢٧٠) حدثنا بحر بن نصر عن بن وهب عن يونس بن يزيد عن  
بن شهاب عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه عبد الله بن عمر رضي الله  
عنه أنه قال

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسبح على الراحلة قبل أي وجه توجه ويوتر  
عليها غير أنه لا يصلي عليها المكتوبة

(٢٧١) حدثنا إبراهيم بن أبي بكر بن أبي شيبه أبو شيبه أنه قال  
ثنا

بن أبي عبيدة أنه قال

ثنا أبي عن الأعمش عن طلحة الياامي عن ذر عن

سعيد بن عبد الرحمن بن أبزي عن أبيه عن أبي كعب رضي الله عنه قال

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في الوتر بسبح اسم ربك الاعلى وقل يا أيها  
الكافرون

وقل هو الله أحد فإذا سلم أنه قال

سبحان الملك القدوس سبحان الملك

القدوس ثلاث مرات

باب قنوت الوتر

(٢٧٢) حدثنا زياد بن أيوب أنه قال

ثنا وكيع أنه قال

ثنا يونس بن

أبي إسحاق عن بريد بن أبي مريم عن أبي الحوراء عن الحسن بن علي

رضي الله عنهما أنه قال

علمني رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمات أقولهن في قنوت الوتر

اللهم اهدني فيمن هديت وعافني فيمن عافيت وتولني فيمن توليت

وبارك لي فيما أعطيت وقني شر ما قضيت فإنك تقضي ولا يقضى عليك

وإنه لا يذل من واليت تباركت ربنا وتعاليت

(٢٧٣) حدثنا محمد بن علي بن زيد أنه قال

ثنا سعيد بمنصور أنه قال

ثنا

عبد الرحمن بن زياد عن زهير بن معاوية عن أبي إسحاق عن بريد بن

أبي مريم عن أبي الحوراء عن الحسن بن علي رضي الله عنهما أن رسول

الله صلى الله عليه وسلم علمه هذه الكلمات ليقول في قنوت الوتر

(٧٨)

(٢٧٤) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
حدثنا حجاج بن محمد أنه قال  
قال

بن جريج حدثني سليمان بن موسى أنه قال  
حدثني نافع أنا بن عمر رضي الله  
عنهما كان يقول من صلى من الليل فليجعل آخر صلاته وترا فإن رسول  
الله صلى الله عليه وسلم أمر بذلك إذا كان الفجر فقد ذهب صلاة الليل والوتر فإن  
رسول

الله صلى الله عليه وسلم أنه قال  
أوتروا قبل الفجر

(٢٧٥) حدثنا محمد أنه قال

حدثنا حجاج أنه قال

قال بن جريج

أخبرني نافع أن بن عمر رضي الله عنهما كان يقول من صلى من الليل  
فليجعل آخر صلاته وترا قبل الصبح كذلك كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرهم  
قال

بن يحيى يأتيهما حجاج نسقا واحدا  
باب في ركعات السنة

(٢٧٦) حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي أنه قال

ثنا بن علي أنه قال

ثنا

أيوب عن نافع عن بن عمر رضي الله عنهما أنه قال

صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم

ركعتين قبل الظهر وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب في بيته وركعتين بعد

العشاء في بيته أنه قال

وحدثني حفصة وكانت ساعة لا يدخل عليه فيها أحد أنه

كان يصلي ركعتين حين يطلع الفجر وينادي المنادي بالصلاة أنه قال

أيوب أراه

خفيفتين وركعتين بعد الجمعة في بيته

(٢٧٧) حدثنا يعقوب بن إبراهيم وزياد بن أيوب أنه قال

أثنا هشيم أنه قال

أنا

خالد عن عبد الله بن شقيق أنه قال

سألت عائشة رضي الله عنها عن صلاة  
رسول الله صلى الله عليه وسلم من التطوع فقال كان يصلي قبل الظهر أربعاً في بيتي  
ثم

يخرج فيصل في الناس ثم يرجع إلى بيتي فيصل ركعتين  
(٢٧٨) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
حدثنا عمرو بن مرزوق أنه قال  
ثنا

شعبة عن يعلي بن عطاء عن علي بن عبد الله البارقي عم بن عمر رضي  
الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال  
صلاة الليل والنهار مثنى مثنى\*  
(٢٧٩) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
فيما قرأت علي بن نافع وحدثني

مطرف عن مالك عن بن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي  
الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي من الليل إحدى عشرة ركعة  
يوتر منها

بواحدة فإذا فرغ اضطجع على شقه الأيمن حتى يأتيه المؤذن فيصلي ركعتين  
خفيفتين

باب الأوقات المنهية عن الصلاة فيها  
(٢٨٠) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا محمد بن عبيد أنه قال  
ثنا عبيد

الله بن عمر عن نافع عن بن عمر رضي الله عنهما أنه قال  
لا يتحين أحدكم  
طلوع الشمس ولا غروبها فإن النبي صلى الله عليه وسلم كان ينهى عن ذلك  
(٢٨١) حدثنا محمد أنه قال  
ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث أنه قال  
ثنا

شعبة أنه قال  
ثنا منصور عن هلال بن يساف عن وهب بن أجدع عن علي  
رضي الله عنه أنه قال  
نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نصلي بعد العصر إلا أن تكون  
الشمس مرتفعة  
باب الجمعة

(٢٨٢) حدثنا بن المقرئ أنه قال  
ثنا سفيان عن أيوب عن بن سيرين  
عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال  
إن في الجمعة ساعة

لا يوافقها رجل يصلي فيدعو الله بخير إلا أعطاه إياه  
(٢٨٣) حدثنا بن المقرئ أنه قال  
ثنا سفيان عن الزهري عن سالم  
عن أبيه رضي الله عنه أنه قال  
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من جاء منكم  
الجمعة فليغتسل\*

(٢٨٤) حدثنا بن المقرئ أنه قال  
ثنا سفيان عن صفوان بن سليم



عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه رواية الغسل يوم  
الجمعة واجب على كل محتلم

(٢٨٥) حدثنا عبد الله بن هاشم أنه قال

ثنا عبد الرحمن يعني

بن مهدي عن همام عن قتادة عن الحسن عن سمرة بن جندب رضي

الله عنه أنه قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ يوم الجمعة فيها ونعمت ومن

اغتسل فالغسل أفضل

(٢٨٦) حدثنا بن المقرئ أنه قال

ثنا سفيان عن الزهري عن سعيد

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال

إن على كل باب من أبواب

المسجد ملائكة يكتبون الناس الأول فالأول فإذا قعد الامام طووا الصحف

واستمعوا الخطبة فالمهجر كالمهدي بدنة ثم الذي يليه كالمهدي بقرة ثم

الذي يليه كالمهدي كبشا حتى ذكر الدجاجة والبيضة

(٢٨٧) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا يزيد بن خالد بن موهب قال

ثنا مفضل بن فضالة عن عياش بن عباس عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن

نافع عن بن عمر رضي الله عنهما عن حفصة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه

وسلم

قال على كل محتلم رواح الجمعة وعلى من راح الجمعة الغسل

(٢٨٨) حدثنا عبد الله بن هاشم أنه قال

ثنا يحيى يعني بن سعيد عن

محمد بن عمرو أنه قال

ثنى عبيدة بن سفيان عن أبي الجعد عمرو بن بكر

الضمري رضي الله عنه وكانت له صحبة أنه قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من

ترك ثلاث جمع تهاونا طبع على قلبه

(٢٨٩) حدثنا إسحاق بن منصور عن أبي داود عن فليح عن

عثمان بن عبد الرحمن التيمي سمع أنسا رضي الله عنه أنه قال

كان رسول

الله صلى الله عليه وسلم يصلي بنا الجمعة حين تميل الشمس

(٢٩٠) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا أبو عثمان عبد الملك بن عمرو

العقدي عن بن أبي ذئب عن الزهري عن السائب بن يزيد رضي الله

عنه أنه قال  
كان النداء يوم الجمعة إذا خرج الامام وإذا قامت الصلاة في زمن  
النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر رضي الله عنهما حتى كان عثمان رضي الله  
عنه

فكثرت المنازل فأمر بالنداء الثالث على الزوراء فثبت حتى الساعة  
(٢٩١) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا حسن بن الربيع أنه قال  
ثنا

بن إدريس أنه قال  
ثنى محمد بن إسحاق وثنى محمد بن أبي أمامة بن سهل بن  
حنيف أن أباه حدثه أن عبد الرحمن بن كعب بن مالك أنه قال  
كنت قائدا لأبي  
بعدهما ذهب بصره فكان لا يسمع الاذان يوم الجمعة إلا أنه قال  
رحمة الله على أبي  
أمامة فقلت لأبي إني ليعجبني صلاتك على أبي أمامة كلما سمعت الاذان  
يوم الجمعة أنه قال

أي بني كان أول من جمع بنا الجمعة في المدينة في هزم  
النبيت من حرة بني بياضة في روضة يقال لها بقيق الخضعات أنه قال  
قلت كم  
أنتم يومئذ أنه قال  
أربعون رجلا

(٢٩٢) حدثنا أبو سعيد الأشج أنه قال  
ثنا بن فضيل عن حصين عن  
سالم بن أبي الجعد عن جابر رضي الله عنه أنه قال  
أقبلت غير ونحن مع رسول  
الله صلى الله عليه وسلم يصلي الجمعة فأنفض الناس ما بقي غير اثني عشر رجلا فنزلت  
\* (وإذا

رأوا تجارة أو لهوا انفضوا إليها) \*  
(٢٩٣) حدثنا بن المقرئ ومحمود بن آدم قالنا ثنا سفيان عن  
عمرو عن جابر رضي الله عنه أنه قال  
دخل رجل يوم الجمعة ورسول الله صلى الله عليه وسلم  
يخطب أنه قال  
صليت أنه قال  
لا أنه قال

قم فصل ركعتين  
(٢٩٤) حدثنا بحر بن نصر أنه قال  
ثنا بن وهب أنه قال

وسمعت معاوية بن  
صالح يحدث عن أبي الزاهرية عن عبد الله بن بسر أنه قال  
كنت جالسا إلى  
جانبه يوم الجمعة فقال جاء رجل يتخطى رقاب الناس يوم الجمعة ورسول  
الله صلى الله عليه وسلم يخطب فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اجلس فقد  
أذيت وآيت قال  
أبو الزاهرية وكنا نتحدث معه حتى يخرج الامام  
(٢٩٥) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا عبد الرزاق عن معمر عن  
عبيد الله عن نافع عن بن عمر رضي الله عنهما أنه قال  
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
يخطب يوم الجمعة خطبتين بينهما جلسة

(٢٩٦) حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي أنه قال

ثنا عبد الرحمن بن

مهدي عن سفيان عن سماك عن جابر بن سمرة رضي الله عنه أنه قال

كان

النبي صلى الله عليه وسلم يخطب قائما ثم يجلس ثم يقوم ويقرأ آيات ويذكر الله

وكانت خطبته

قصدا وصلاته قصدا

(٢٩٧) حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني أنه قال

ثنا عبد الوهاب بن

عبد المجيد الثقفي عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر رضي الله عنه

قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا خطب احمرت عيناه وعلا صوته واشتد

غضبه حتى

كأنه ينذر جيشا يقول صباحكم ومساكم ويقول بعثت أنا والساعة كهاتين

ويقرن بين إصبعيه السبابة والوسطى ويقول أما بعد فإن خير الحديث كتاب

الله وخير الهدي هدي محمد وشر الأمور محدثاتها وكل بدعة ضلالة

ثم يقول أنا أولى بكل مؤمن من نفسه من ترك مالا فلأهله ومن ترك ديننا

أو ضياعا فإلي وعلي

(٢٩٨) حدثنا أحمد بن يوسف أنه قال

ثنا خالد بن مخلد أنه قال

ثنى

سليمان يعني بن بلال أنه قال

ثنى جعفر بن محمد عن أبيه أنه قال

سمعت

جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول كانت خطبة رسول الله صلى الله عليه وسلم

يوم الجمعة

يحمد الله ويشني عليه ثم يقول على إثر ذلك وقد علا صوته فذكر نحوه

(٢٩٩) حدثنا بن المقرئ أنه قال

ثنا سفيان عن أبي الزناد عن

الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه يبلغ به إذا قلت يوم الجمعة والامام

يخطب أنصت فقد لغوت

(٣٠٠) حدثنا أبو سعيد الأشج أنه قال

ثنى عقبة أنه قال

ثنا شعبة عن

إبراهيم بن محمد بن المنتشر أنه قال  
سمعت أبي يحدث عن حبيب بن سالم  
مولى النعمان عن النعمان بن بشير رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
كان  
يقرأ في الجمعة بسبح اسم ربك الاعلى وهل أتاك حديث الغاشية  
(٣٠١) حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني أنه قال  
حدثنا عبد الوهاب

الثقفي أنه قال

ثنا جعفر بن محمد عن أبيه عن عبيد الله بن أبي رافع أن مروان بن الحكم استخلف أبا هريرة رضي الله عنه على المدينة ف صلى بهم أبو هريرة الجمعة فقرأ بهم بسورة الجمعة في الركعة الأولى وفي الثانية إذا جاءك المنافقون أنه قال

عبيد الله فلما انصرف أبو هريرة مشيت إلى جنبه فقلت لقد قرأت بسورتين سمعت عليا رضي الله عنه يقرأ بهما في الكوفة فقال أبو هريرة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ بهما (٣٠٢) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال ثنا يزيد بن عبد ربه أنه قال ثنا بقية

عن شعبة أنه قال

حدثني المغيرة الضبي عن عبد العزيز بن رفيع عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال قد اجتمع في يومكم هذا عيدان فمن شاء منكم أجزاء من الجمعة وأنا مجتمعون إن شاء الله

باب الجماعة والإمامة

(٣٠٣) حدثنا عبد الله بن هاشم أنه قال

ثنا يحيى بن سعيد عن

مالك أنه قال

ثني الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله

عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال

فضل صلاة الجماعة على صلاة الرجل وحده خمسة

وعشرون جزءا

(٣٠٤) حدثنا بن المقرئ أنه قال

ثنا سفيان عن أبي الزناد عن الأعرج

عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد هممت أن أمر

رجالا فيقيمون الصلاة ثم أمر فتياي فيخالفون إلى قوم لا يأتونها فيحرقون

عليهم بيوتهم بحز الحطب ولو علم أحدهم أنه يجد عظما سمينا أو مرماتين

حسنيتين لشهد العشاء

(٣٠٥) حدثنا بن المقرئ أنه قال



ثنا سفيان عن الزهري عن سعيد  
عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أتيتم الصلاة  
فلا تأتوها وأنتم تسعون وأتوها وأنتم تمشون وعليكم السكينة فما أدركتم

فصلوا وما فاتكم فاقضوا  
(٣٠٦) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا عبد الرزاق عن معمر عن  
الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال  
قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أقيمت الصلاة نحوه وقال فأتوا وقال شعيب  
وعقيل  
وابن أبي ذئب وغيرهم في هذا فأتوا  
(٣٠٧) حدثنا محمد بن عثمان العجلي أنه قال  
ثنا بن نمير عن  
عبيد الله عن نافع عن بن عمر رضي الله عنهما أن المهاجرين حين أقبلوا  
من مكة إلى المدينة نزلوا العصابة إلى جنب قباء فأمرهم سالم مولى أبي حذيفة  
لأنه كان أكثرهم قرآنا فيهم أبو سلمة بن عبد الأسد وعمر  
(٣٠٨) حدثنا يوسف بن موسى القطان أنه قال  
ثنا جرير عن الأعمش  
عن إسماعيل بن رجاء عن أوس بن ضمعج عن أبي مسعود الأنصاري رضي  
الله عنه أنه قال  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله فإن كانوا في  
القراءة سواء فأعلمهم بالسنة فإن كانوا في السنة سواء فأقدمهم هجرة فإن  
كانوا في الهجرة سواء فأقدمهم سنا ولا يؤم الرجل في سلطانه ولا يقعد في  
بيته على تكرمته إلا بإذنه  
(٣٠٩) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا أبو النعمان أنه قال  
ثنا حماد بن  
زيد عن أيوب أنه قال  
ثنا عمرو بن سلمة أبو يزيد الجرمي أنه قال  
كنا بحضرة ماء  
ممر الناس فكنا نسألهم ما هذا الامر فذكر بعض الحديث أنه قال  
انطلق أبي  
بإسلام أهل حوائنا أنه قال  
فأقام مع النبي صلى الله عليه وسلم ما شاء الله أن يقيم أنه قال  
ثم أقبل فلما  
دنا منه تلقيناه فلما رأيناه أنه قال

جئتمكم والله من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم حقا ثم  
قال إنه يأمركم بكذا وكذا وينهاكم عن كذا وكذا وأن تصلوا صلاة كذا وكذا  
في حين كذا وصلاة كذا في حين كذا وإذا حضرت الصلاة فليؤذن أحدكم ثم  
ليؤمكم أكثركم قرآنا فنظر أهل حوائنا فما وجدوا أحدا أكثر مني قرآنا للذي كنت  
أحفظ من الركبان أنه قال  
فقدموني بين أيديهم فكنت أصلي بهم وأنا بن ست

سنين

(٣١٠) حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي أنه قال

حدثني عبد الرحمن

بن مهدي أنه قال

ثنا عمران القطان عن قتاد عن أنس رضي الله عنه أن

رسول الله صلى الله عليه وسلم استخلف بن أم مكتوم على المدينة مرتين ولقد رأيت

يوم

القادسية ومعه راية سوداء

(٣١١) حدثنا بن المقرئ أنه قال

ثنا سفيان عن أبي حازم سمع

سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه يقول وقع بين حيين من الأنصار كلام

في شيء كان بينهم في الجاهلية حتى نزع الشيطان بينهم وقال مرة حتى

تناول بعضهم بعضا فأخبر النبي صلى الله عليه وسلم فأتاهم فاحتبس فأذن بلال فلما

أبطا

النبي صلى الله عليه وسلم فلم يجرى فأقام بلال فتقدم أبو بكر رضي الله عنه فلما تقدم

جاء

رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر يؤم الناس فتخلل الصفوف حتى انتهى إلى

الصف الأول

وكان أبو بكر لا يلتفت في صلاته فصفح الناس هكذا بأيديهم فلما سمع

التصفيح التفت فإذا هو رسول الله صلى الله عليه وسلم فأشار إليه النبي صلى الله عليه

وسلم أن أمكث وقال مرة

فرفع رأسه إلى السماء ونكص أبو بكر القهقري (١) فتقدم النبي صلى الله عليه وسلم

فلما قضى

صلاته أنه قال

ما منعك يا أبا بكر أن تثبت أنه قال

ما كان الله ليرى

بن أبي قحافة بين يدي نبيه صلى الله عليه وسلم

(٣١٢) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا بن أبي مريم أنه قال

أنا محمد

يعني بن جعفر أنه قال

أني أبو حازم أنه قال

سمعت سهل بن سعد رضي الله عنه

يقول صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر يوما والناس وراءه فجعل يصلي  
فيركع  
ثم يرفع يرجع القهقري ويسجد على الأرض ثم يرجع فيرتقي عليه كلما سجد  
نزل فلما فرغ أنه قال  
أيها الناس إني إنما صليت لكم هكذا كما تروني

-----  
(١) تفسير غريب الحديث ص / ٢٠٤  
القهقري وقوله تقهقر هو الرجوع إلى الخلف

فتأتمون بي

باب صلاة الامام على دكان

(٣١٣) حدثنا علي بن خشرم أنه قال

أنا عيسى عن الأعمش عن

إبراهيم عن همام أنه قال

صلى حذيفة رضي الله عنه على دكان بالمدينة

وخلفه أبو مسعود رضي الله عنه فأخذ بثوبه فاجتذبه فلما صلى أنه قال

له

أبو مسعود أما علمت أن هذا يكره أنه قال

بلى الا تراني قد ذكرته

(٣١٤) حدثنا عبد الرحمن بن بشر أنه قال

ثنا سفيان أنه قال

ثني

إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن عمه أنس بن مالك رضي الله عنه قال

صليت أنا ویتيم خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم وصلت أم سليم من ورائنا

(٣١٥) حدثنا يوسف بن موسى أنه قال

حدثنا جرير عن الأعمش عن

عمارة بن عمير عن أبي معمر عن أبي مسعود عقبة بن عمرو رضي الله عنه

قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح مناكبنا في الصلاة ويقول استووا ولا

تختلفوا

فتختلف قلوبكم

(٣١٦) حدثنا عبد الله بن هاشم أنه قال

ثنا يحيى عن شعبة أنه قال

ثني

طلحة بن مصرف عن عبد الرحمن بن عوسجة عن البراء بن عازب رضي الله

عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال

كان يأتينا إذا قمنا إلى الصلاة فيمسح صدورنا

وعواتقنا ويقول لا تختلف صفوفكم فتختلف قلوبكم وكان يقول إن الله

وملائكته يصلون على الصف الأول أو أنه قال

الصفوف الأول

(٣١٧) حدثنا عبد الله بن هاشم أنه قال

حدثنا يحيى عن بن عجلان

قال أبي عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال

خير صفوف الرجال  
في الصلاة مقدمها وشرها مؤخرها لعله أنه قال  
وشر صفوف النساء في  
الصلاة مقدمها وخيرها مؤخرها الشك من أبي محمد

باب الرجل يصلي خلف القوم وحده  
(٣١٨) حدثنا عبد الرحمن بن بشر أنه قال

ثنا يحيى يعني بن سعيد

عن أشعث عن زياد الأعلم عن الحسن عن أبي بكره رضي الله عنه أنه  
ركع دون الصف فقال له النبي صلى الله عليه وسلم زادك الله حرصا ولا تعد

(٣١٩) حدثنا عبد الرحمن بن بشر أنه قال

حدثنا عبد الرزاق أنه قال

أنا

الثوري عن منصور عن هلال بن يساف عن زياد بن أبي الجعد عن  
وابصة رضي الله عنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يصلي خلف القوم وحده  
فأمره فأعاد

الصلاة

باب السكوت بين التكبير والقراءة

(٣٢٠) حدثنا علي بن خشرم أنه قال

أنا محمد يعني بن فضيل عن

عمارة عن أبي زرعة عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا

كبر سكت بين التكبير والقراءة فقلت له بأبي أنت وأمي رأيت سكوتك

بين التكبير والقراءة أخبرني ما تقول أنه قال

أقول اللهم باعد بيني وبين

خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب اللهم نقني من خطاياي كالثوب

الأبيض من الدنس اللهم اغسلني بالثلج والماء والبرد

باب القراءة وراء الامام

(٣٢١) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا أحمد بن خالد أنه قال

ثنا

محمد بن إسحاق عن مكحول عن محمود بن الربيع عن عبادة بن

الصامت رضي الله عنهما أنه قال

صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الغداة فثقلت

عليه القراءة فلما انصرف أنه قال

إني أراكم تقرأون وراء إمامكم أنه قال

قلنا

أجل والله يا رسول الله هذا أنه قال



فلا تفعلوا إلا بأمر القرآن فإنه لا صلاة لمن  
لم يقرأ بها  
(٣٢٢) حدثنا بحر بن نصر عن بن وهب عن مالك بن أنس  
ويونس بن يزيد عن بن شهاب أنه قال  
ثني سعيد بن المسيب وأبو سلمة بن

عبد الرحمن أن أبا هريرة رضي الله عنه أنه قال  
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا  
أمن الامام فأمنوا فإن الملائكة تؤمن فمن وافق تأمينه تامين الملائكة غفر له  
ما تقدم من ذنبه

(٣٢٣) حدثنا بن المقرئ أنه قال

ثنا سفيان عن الزهري عن

أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال  
من أدرك ركعة

من الصلاة فقد أدرك

(٣٢٤) حدثنا إسحاق بن منصور أنه قال

أنا يحيى بن سعيد القطان عن

بن عجلان أنه قال

ثنا محمد بن يحيى بن حبان عن بن محيريز عن

معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال  
لا تبادروني

بالركوع ولا بالسجود فإنه مهما أسبقكم به إذا ركعت تدركوني به إذا رفعت  
ومهما أسبقكم به إذا سجدت تدركوني به إذا رفعت فإنني قد بدنت

(٣٢٥) حدثنا أحمد بن سعيد الدارمي أنه قال

ثنا النضر أنه قال

أنا شعبة

قال ثنا محمد بن زياد أنه قال

سمعت أبا هريرة رضي الله عنه أنه قال

قال رسول

الله صلى الله عليه وسلم أما يخشى أحدكم إذا رفع رأسه والامام ساجد أن يحول الله  
رأسه

رأس حمار أو صورته صورة حمار

باب تخفيف الصلاة بالناس

(٣٢٦) حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي أنه قال

ثنا يحيى بن سعيد

قال ثنا إسماعيل أنه قال

ثني قيس بن أبي حازم عن أبي مسعود عقبة بن عمرو

رضي الله عنه أنه قال

أتى رجل النبي صلى الله عليه وسلم فقال إني أتأخر عن صلاة الغداة من

أجل فلان مما يطيل بنا فما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم أشد غضبا في موعظة منه  
يومئذ

فقال يا أيها الناس إن منكم لمنفرين فأيكم ما صلى بالناس فليجوز فإن فيهم  
الضعيف والكبير وذا الحاجة  
(٣٢٧) حدثنا بن المقرئ أنه قال  
ثنا سفيان عن عمرو عن جابر رضي

الله عنه أنه قال

كان معاذ رضي الله عنه يصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم العشاء ثم يرجع فيؤمنا فأخر النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة ذات ليلة فجاء معاذ فقرأ بسورة البقرة فلما رأى

ذلك رجل تأخر فصلى ثم خرج فلما فرغوا قالوا يا فلان نافقت قال لا ولكني سأتي النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره أنه قال فجاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال إن معاذاً كان يصلي معك ثم يرجع فيؤمنا وإنك أخرت الصلاة البارحة فجاء فقرأ بسورة البقرة فلما رأيت ذلك تنحيت فصليت وإنما نحن أصحاب نواضح وعمال أيدينا فقال النبي صلى الله عليه وسلم أفتان أنت أقرأ بسورة كذا وسورة كذا أنه قال أبو الزبير عن جابر

أقرأ بسورة سبح وهل أتاك والليل إذا يغشى ونحوها (٣٢٨) حدثنا إسحاق بن منصور أنه قال أنا أبو داود أنه قال

ثنا شعبة عن

موسى بن أبي عائشة عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر أبا بكر رضي الله عنه أن يصلي بالناس قالت

فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم بين يدي أبي بكر رضي الله عنه قاعداً وأبو بكر يصلي خلفه أنه قال

أبو داود حدثنا شعبة عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة رضي الله عنه أن أبا بكر كان المقدم (٣٢٩) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا محمد بن عيسى أنه قال ثنا

حفص بن غياث أنه قال

ثنا الأعمش عن إبراهيم عن الأسود أنه قال ذكر عند عائشة

رضي الله عنه المحافظة على الصلاة قالت لقد رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يخرج به

يهادي بين اثنين تخط قدماه الأرض فأنتهي به إلى أبي بكر وهو يصلي بالناس فأجلس عن يسار أبي بكر رضي الله عنه فكان أبو بكر يصلي بصلاة النبي صلى الله

عليه وسلم  
والناس يصلون بصلاة أبي بكر رضي الله عنه أنه قال  
أبو محمد وهكذا رواه  
أبو معاوية عن الأعمش أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء فجلس عن يسار أبي  
بكر رضي  
الله عنه وفي حديث أبي إسحاق عن أرقم عن بن عباس رضي الله عنهما  
فأتم أبو بكر بالنبي صلى الله عليه وسلم وأتم الناس بأبي بكر  
(٣٣٠) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا سليمان بن حرب أنه قال  
ثنا

وهيب بن خالد أنه قال  
ثنا سليمان الأسود عن أبي المتوكل عن أبي سعيد  
الخدري رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يصلي في المسجد  
فقال ألا

رجل يتجر على هذا فيصلني معه  
(٣٣١) حدثنا علي بن خشرم أنه قال  
أنا أبو بكر بن عياش عن عاصم  
عن زر بن حبيش عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أنه قال  
كان رسول

الله صلى الله عليه وسلم يقول لعلكم ستدركون أقواما يصلون الصلاة لغير وقتها فإن  
أدر كتموهم فصلوا في بيوتكم للوقت الذي تعرفون ثم صلوا  
معهم واجعلوها سبحة  
(٣٣٢) حدثنا علي بن خشرم أنه قال  
أنا عيسى يعني بن يونس عن  
محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال  
قال رسول

الله صلى الله عليه وسلم لا تمنعوا إماء الله مساجد الله وإذا خرجن فليخرجن تفلات  
(١)

(٣٣٣) حدثنا محمد بن إسماعيل الأحمسي أنه قال  
ثنا وكيع عن الوليد بن

عبد الله بن جميع عن جدته وعن بن خلاد عن أم ورقة رضي الله عنها أن  
النبي صلى الله عليه وسلم لما غزا بدرًا قالت لها رسول الله أغزو معك فأمرض  
مرضاكم

وأداوي جرحاكم لعل الله يرزقني شهادة أنه قال  
قري في بيتك فإن الله  
سيرزقك شهادة أنه قال

وكانت تسمى الشهيدة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يزورها في  
الجمع فكان يقول اذهبوا بنا إلى الشهيدة وكانت قد قرأت القرآن واستأذنت  
النبي صلى الله عليه وسلم في أن يجعل في دارها مؤذنا فتصلي فأذن لها  
باب أول كتاب الزكاة

(٣٣٤) حدثنا محمود بن آدم أنه قال  
ثنا مروان يعني بن معاوية عن

-----  
(١) تفسير غريب الحديث ص / ٤٦  
وليخرجن تفلات: التفل بفتح الفاء الرائحة الكريهة والمراد ان لا يتطين، يقال هو  
تفل اي غير متطيب

إسماعيل عن قيس عن جرير رضي الله عنه أنه قال  
بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم  
على إقام الصلاة وإيتاء الزكاة والنصح لكل مسلم  
(٣٣٥) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا عبد الرزاق أنه قال  
أنا

بن جريج أنه قال  
أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنهما  
يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من صاحب إبل لا يفعل فيها  
حقها إلا

جاءت يوم القيامة أكثر ما كانت قط وأقعد لها بقاع قرقر تستن عليه بقوائمها  
وأخفافها ولا صاحب بقر لا يفعل فيها حقها إلا جاءت يوم القيامة أكثر  
ما كانت وأقعد لها بقاع قرقر تنطحه بقرونها وتطؤه بقوائمها ولا صاحب غنم  
لا يفعل فيها حقها إلا جاءت يوم القيامة أكثر ما كانت وأقعد لها بقاع قرقر  
تنطحه بقرونها وتطؤه بأظلافها ليس فيها جماء ولا مكسورة قرونها ولا صاحب  
كنز لا يفعل فيه حقه إلا جاء كنزه يوم القيامة شجاعا أقرع يتبعه فاتحا فاه فإذا  
أتاه فر منه فيناديه خذ كنزك الذي خبأته فأنا عنه غني فإذا رأى أنه لا بد منه  
سلك يده في فيه يقضمها قضم الفحل أنه قال

أبو الزبير وسمعت عبيد بن عمير  
يقول هذا القول ثم سألنا جابر بن عبد الله رضي الله عنهما عن ذلك فقال مثل  
قول عبيد بن عمير أنه قال

أبو الزبير وسمعت عبيد بن عمير يقول أنه قال  
رجل

يا رسول الله ما حق الإبل أنه قال  
حلبها على الماء وإعارة دلوها وإعارة فحلها  
ومنحها وحمل عليها في سبيل الله  
(٣٣٦) حدثنا علي بن خشرم أنه قال

أنا عبد الله يعني بن وهب عن  
عمرو بن الحارث عن دراج أبي السمح عن بن حجيرة الخولاني عن  
أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال  
إذا أديت زكاة مالك فقد

قضيت ما عليك ومن جمع مالا حراما فتصدق به لم يكن له فيه أجر وكان  
إصره عليه



(٣٣٧) حدثنا محمد بن عثمان الوراق أنه قال

ثنا أبو أسامة أنه قال

ثني

بريد بن عبد الله بن أبي بردة عن جده أبي بردة عن أبي موسى رضي الله

عنه أنه قال

دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم أنا ورجلان من بني عمي فقال أحد الرجلين يا رسول الله أمرني على بعض ما ولاك الله وقال الآخر مثل ذلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم إنا لا نولي هذا العمل أحدا سألناه ولا أحدا حرص عليه

(٣٣٨) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا عثمان بن عمر بن فارس أنه قال

أنا

بن عون عن الحسن عن عبد الرحمن بن سمرة أنه قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

لا تسأل الامارة فإنك إن أعطيتها عن غير مسألة أعنت عليها وإن أعطيتها عن

مسألة وكلت إليها

(٣٣٩) حدثنا إبراهيم بن عبد الله النيسابوري أنه قال

أنا يزيد بن هارون

قال أنا محمد بن إسحاق عن يزيد بن أبي حبيب عن عبد الرحمن بن

شماسة أنه قال

سمعت عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه أنه قال

سمعت

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يدخل الجنة صاحب مكس يعني العشار

(٣٤٠) حدثنا بن المقرئ أنه قال

ثنا سفيان بن عمرو بن يحيى بن

عمارة بن أبي حسن المازني عن أبيه عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال

بن المقرئ وقال رواية مرة ليس فيما دون خمس أواق

صدقة وليس فيما دون خمسة أوسق صدقة وليس فيما دون خمسة ذود صدقة

(٣٤١) حدثنا عبد الله بن هاشم أنه قال

ثنا يحيى هو بن سعيد عن

بهبز بن حكيم أنه قال

ثنى أبي عن جدي أنه قال

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في

كل إبل سائمة في الأربعين من الإبل بنت لبون لا تفرق إبل عن حسابها من

أعطائها مؤتجرا بها فله أجرها ومن منعها فإننا آخذوها وشطر إبله عزمة من

عزمات (١) ربنا لا يحل لآل محمد منها شيء

-----  
(١) تفسير غريب الحديث ص / ١٦٦  
عزلة: اي حق واجب ومنه عزائم السجود اي مؤكداها

(٣٤٢) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
 ثنا محمد بن عبد الله بن المثنى بن  
 عبد الله بن أنس بن مالك الأنصاري أنه قال  
 حدثني أبي عن ثمامة بن عبد الله بن  
 أنس أنه سمع أنس بن مالك رضي الله عنه يقول بعثني أبو بكر الصديق رضي  
 الله عنه إلى البحرين فكتب لي هذا الكتاب بسم الله الرحمن الرحيم هذه  
 فريضة الصدقة التي فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم على المسلمين التي أمر الله  
 بها  
 رسوله صلى الله عليه وسلم فمن سئله من المؤمنين على وجوهها فليعطها ومن سئل  
 فوفقه

فلا يعطه في أربع وعشرين من الإبل فما دونها الغنم في كل خمس شاة  
 فإذا بلغت خمسا وعشرين إلى خمس وثلاثين ففيها بنت مخاض أنثى فإن  
 لم تكن بنت مخاض أنثى فابن لبون ذكر فإن بلغت ستة وثلاثين إلى خمس  
 وأربعين ففيه بنت لبون فإذا بلغت ستة وأربعين إلى ستين ففيها حقة طروقة  
 الجمل فإذا بلغت إحدى وستين إلى خمس وسبعين ففيها جذعة فإذا بلغت  
 ستة وسبعين إلى تسعين ففيها ابنتا لبون فإذا بلغت إحدى وتسعين إلى عشرين  
 ومائة ففيها حقتان طروقتا الجمل فإذا زادت على عشرين ومائة ففي كل  
 أربعين بنت لبون ففي كل خمسين حقة فإذا تباين أسنان الإبل في فرائض  
 الصدقات من بلغت عنده صدقته من الإبل الجذعة وليست عنده جذعة وعنده  
 حقة فإنها تقبل منه الحقة ويجعل معها شاتين إن استيسرتا أو عشرين درهما  
 فمن بلغت صدقته الحقة وليست عنده الحقة وعنده الجذعة فإنها تقبل منه  
 الجذعة ويعطيه المصدق عشرين درهما أو شاتين ومن بلغت صدقته الحقة  
 وليست عنده إلا ابنت لبون فإنها تقبل منه بنت لبون ويعطي معها شاتين أو  
 عشرين درهما فمن بلغت صدقته بنت لبون وليست عنده وعنده حقة فإنها  
 تقبل منه الحقة ويعطيه عشرين درهما أو شاتين ومن بلغت صدقته بنت لبون  
 وليست عنده وعنده بنت مخاض فإنها تقبل منه بنت مخاض ويعطي معها  
 عشرين درهما أو شاتين ومن بلغت صدقته بنت مخاض وليست عنده وعنده  
 بنت لبون فإنها تقبل منه ابنة لبون ويعطيه المصدق عشرين درهما أو شاتين  
 فمن لم يكن عنده بنت مخاض على وجهها وعنده بن لبون ذكر فإنه يقبل منه  
 بن اللبون وليس معه شيئا فمن لم يكن معه إلا أربع من الإبل فليس فيها

شئ إلا أن يشاء ربها فإذا بلغت خمسا من الإبل ففيها شاة وفي صدقة الغنم في سائمتها إذا كانت أربعين شاة ففيها شاة إلى عشرين ومائة فإذا زادت على عشرين ومائة إلى أن تبلغ مائتين ففيها شاتان فإذا زادت على المائتين إلى ثلاثمائة ففيها ثلاث شياه فإذا زادت على ثلاثمائة شاة ففي كل مائة شاة ولا يخرج في الصدقة هرمة ولا ذات عوار ولا تيس إلا أن يشاء المصدق ولا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة وما كان من خليطين فإنهما يتراجعان بينهما بالسوية فإذا كانت سائمة الرجل ناقصة من أربعين شاة شاة فليس فيها صدقة إلا أن يشاء ربها (١) وفي الرقة ربع العشر فإذا لم يكن ماله إلا تسعين ومائة درهم فليس فيها صدقة إلا أن يشاء ربها (٣٤٣) حدثنا أحمد بن يوسف أنه قال

ثنا عبد الرزاق أنه قال

أنا سفيان ح

وثنا أحمد بن سعيد الدارمي أنه قال

ثنا قبيصة أنه قال

ثنا سفيان عن الأعمش

عن أبي وائل عن مسروق عن معاذ رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم بعثه إلى اليمن فأمره أن يأخذ من البقر من كل أربعين مسنة ومن كل ثلاثين تبيعا أو تبيعة وقال أحمد بن يوسف أنه قال

بعثه النبي إلى اليمن فأمره

(٣٤٤) حدثنا أبو سعيد الأشج أنه قال

ثنا عبد السلام يعني بن حرب قال

أنا خصيف عن أبي عبيدة عن عبد الله رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في ثلاثين من البقر تبيع أو تبيعة وفي أربعين مسنة

(٣٤٥) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا أحمد بن خالد الوهبي أنه قال

ثنا

محمد بن إسحاق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضي الله عنه قال قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم خطيبا فقال لا تؤخذ صدقاتهم إلا في

دورهم\*

(٣٤٦) حدثنا أبو حاتم الرازي محمد بن إدريس أنه قال

ثنا عبد الله بن

صالح بن مسلم العجلي أنه قال

ثنا عبد الملك بن محمد بن أبي بكر عن عمه

-----  
(١) تفسير غريب الحديث ص / ٩٨  
وتصير لي ربا؟ اي سيدا

عبد الله بن أبي بكر عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت أنه قال  
رسول

الله صلى الله عليه وسلم تؤخذ صدقات أهل البادية على مياههم وأفئنتهم  
(٣٤٧) حدثنا بحر بن نصر عن بن وهب أنه قال

أنني عمرو بن الحارث

أن أبا الزبير حدثه أنه سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يذكر أن رسول  
الله صلى الله عليه وسلم أنه قال

فيما سقت الأنهار والعيون العشر وفيما سقى بالسانية نصف  
العشر

(٣٤٨) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا سعيد بن أبي مريم قال

أخبرنا بن وهب أنه قال

ثني يونس بن يزيد عن بن شهاب عن سالم بن

عبد الله عن أبيه رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه سن فيما سقت  
السماء

والعيون أو كان عشريا العشر وفيما سقى بالنضح نصف العشر

(٣٤٩) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا محمد بن يوسف أنه قال

ثنا

سفيان عن إسماعيل بن أمية عن محمد بن يحيى بن حبان عن يحيى بن

عمارة عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنه قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس

فيما دون خمسة أوسق صدقة من حب ولا تمر

(٣٥٠) أخبرنا بحر بن نصر أن بن وهب أخبرهم أنه قال

أنني يحيى بن

عبد الله بن سالم عن عبد الرحمن بن الحارث المخزومي عن عمرو بن

شعيب عن أبيه عن جده أن بني شباة بط من فهم كانوا يؤدون إلى رسول

الله صلى الله عليه وسلم من نحل كان عليهم العشر مكل عشر قرب قربة وكان يحيى  
لهم

واديين لهم ثم أدوا إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه ما يؤدون إلى رسول

الله صلى الله عليه وسلم وحمي لهم واديهم

(٣٥١) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا عبد الله بن الزبير الحميدي

قال ثنا عبد الله بن رجاء عن عباد بن إسحاق عن الزهري عن سعيد بن

(٩٦)



المسيب عن عتاب بن أسيد رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثه وأمره أن  
يخرص (١) العنب كما يخرص النخل وأن يأخذ زكاة العنب زيبيا كما يأخذ زكاة  
النخل تمرا  
(٣٥٢) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا وهب بن جرير عن شعبة عن  
خبيب عن عبد الرحمن بن مسعود بن نيار عن سهل بن أبي حثمة رضي الله عنه  
قال أنه قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا خرصتم فخذوا ودعوا دعوا الثلث فإن لم  
تدعوا الثلث فدعوا الربع  
(٣٥٣) حدثنا إسحاق بن عبد الله النيسابوري أنه قال  
ثنا حفص بن  
عبد الرحمن أنه قال  
ثنا سفيان بن سعيد عن عمرو الثقفي عن أبيه عن جده قال  
جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي يده خاتم من ذهب عظيم فقال  
أتؤدي زكاة  
هذا أنه قال  
وما زكاته أنه قال  
فلما ولي أنه قال  
جمرة عظيمة أنه قال  
أبو محمد قال  
الوليد بن مسلم في هذا عن سفيان عن عمرو بن يعلى الطائفي  
(٣٥٤) حدثنا علي بن خشرم أنه قال  
أنا بن عيينة عن يزيد بن يزيد بن  
جابر عن عراك بن مالك عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه  
وسلم  
قال ليس على المسلم في فرسه ولا عبده صدقة  
(٣٥٥) حدثنا عبد الرحمن بن بشر أنه قال  
ثنا سفيان عن أيوب بن موسى  
عن مكحول عن سليمان بن يسار عن عراك بن مالك عن أبي هريرة رضي الله عنه  
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال  
ليس على المسلم في عبده ولا فرسه صدقة  
(٣٥٦) حدثنا بحر بن نصر عن بن وهب أنه قال

ثني عبید اللہ بن عمر

-----  
تفسیر غریب الحدیث ص / ۸۱  
یحرصہا بالفتح ای یحزرہا ویقدرہا

ومالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض

على الناس زكاة الفطر في رمضان صاعا من تمر أو صاعا من شعير على كل حر أو عبد ذكر أو أنثى من المسلمين (٣٥٧) حدثنا عبد الله بن هاشم أنه قال

ثنا يحيى يعني بن سعيد عن

داود بن قيس أنه قال

ثنا عياض عن أبي سعيد رضي الله عنه أنه قال

لم نزل

نخرج الصدقة زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم صاع تمر أو زبيب أو أقط أو سلت أو شعير

فلم نزل نخرجه حتى كان معاوية فقال ما أرى مدين من سمراء الشام إلا تعدل صاعا من شعير أنه قال

فأخذ الناس به

(٣٥٨) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا عبد الرزاق أنه قال

أنا داود بن

قيس بهذا الإسناد نحوه وزاد أنه قال

أبو سعيد فأما أنا فلا أزال أخرجه كما

كنت أخرجه أبدا

(٣٥٩) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا عبد الرزاق عن بن جريج

قال أني موسى بن عقبة عن نافع عن بن عمر رضي الله عنهما أن رسول

الله صلى الله عليه وسلم أمر بزكاة الفطر قبل خروج الناس إلى المصلى

(٣٦٠) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا سعيد بن منصور أنه قال

ثنا

إسماعيل بن زكريا الأسدي عن الحجاج بن دينار عن الحكم بن عتبة عن

حجبة بن عدي عن علي رضي الله عنه أن العباس بن عبد المطلب سأل

رسول الله صلى الله عليه وسلم في تعجيل صدقته قبل أن تحل فرخص له في ذلك قال

يحيى بن معين إسماعيل بن زكريا الخلقاني ثقة والحجاج بن دينار الواسطي

ثقة

(٣٦١) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا أبو داود أنه قال  
أنا شعبة قال  
أنبأني عمرو بن مرة أنه قال  
سمعت عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنهما يقول  
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا تصدق إليه أهل بيت بصدقة صلى عليهم  
فتصدق  
أبي بصدقة إليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم صل على آل أبي أوفى

(٣٦٢) حدثنا إسحاق بن منصور أنه قال  
ثنا عبد الله بن نمير أنه قال  
ثنا

عبيد الله عن نافع عن بن عمر عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه  
حمل على فرس في سبيل الله فأعطاه رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا فوقفه  
الرجل  
بيعه فجاء عمر رضي الله عنه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له أتباع الفرس  
الذي  
حملت عليه في سبيل الله فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تبتعه ولا ترجع في  
صدقتك

(٣٦٣) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا أبو نعيم أنه قال  
ثنا سفيان عن

سعد بن إبراهيم عن ريحان بن يزيد العامري عن عبد الله بن عمرو رضي  
الله عنهما أنه قال  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحل الصدقة لغني ولا لذي مرة  
سوى

(٣٦٤) حدثنا الحسن بن عرفة أنه قال  
ثنا أبو بكر بن عياش عن أبي

حصين عن سالم بن أبي الجعد عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال  
قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الصدقة لا تحل لغني ولا لذي مرة سوى  
(٣٦٥) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا عبد الرزاق أنه قال

أنا معمر عن  
زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه  
قال أنه قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحل الصدقة لغني إلا لخمسة لعامل عليها  
ولرجل اشتراها بماله أو غارم أو غاز في سبيل الله أو مسكين تصدق  
عليه منها فأهدى منها لغني

(٣٦٦) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
وفيما قرأت على عبد الله بن نافع

وحدثني مطرف عن مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن رجل

من بني أسد أنه قال  
نزلت أنا وأهلي ببيع الغرقد فقال لي أهلي اذهب إلى  
رسول الله صلى الله عليه وسلم فسله لنا شيئاً نأكله وجعلوا يذكرون من حاجتهم  
فذهبت إلى  
رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجدت عنده رجلاً يسأله ورسول الله صلى الله عليه  
وسلم يقول لا أجد

ما أعطيك فأدبر الرجل عنه وهو مغضب وهو يقول لعمرى إنك لتعطي من شئت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنه ليغضب علي أن لا أجد ما أعطيه من يسأل

منكم وله أوقية أو عدلها فقد سأل إلحافا أنه قال  
الأسدي فقلت لقحتنا خير من  
أوقية أنه قال

مالك والأوقية أربعون درهما فرجعت ولم أسأل فقدم على  
رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك شعير وزبيب فقسم لنا منه حتى أغنانا الله من فضله

(٣٦٧) حدثنا بن المقرئ أنه قال  
ثنا سفیان عن هارون بن رثاب عن  
كنانة بن نعيم عن قبيصة بن مخارق أنه قال  
تحملت حمالة فأتيت رسول  
الله صلى الله عليه وسلم فقال نؤديها عنك نخرجها إذا جاء نعم الصدقة أنه قال  
قال يا قبيصة

إن المسألة حرمت إلا في إحدى ثلاث رجل تحمل بحمالة فحلت له المسألة  
حتى يؤديها ثم يمسك ورجل أصابته جائحة اجتاحت ماله فحلت له المسألة  
فهو يسأل حتى يصيب سدادا من عيش أو قواما من عيش ثم يمسك ورجل  
أصابته حاجة وفاقة حتى يشهد ثلاثة من ذوي الحجى من قومه فحلت له المسألة  
حتى يصيب سدادا من عيش أو قواما من عيش ثم يمسك وما سوى ذلك من  
المسألة فهو سحت (١)

(٣٦٨) حدثنا أبو هاشم زياد بن أيوب أنه قال  
ثنا إسماعيل يعني  
بن علية أنه قال

ثنا بن عون عن نافع عن بن عمر رضي الله عنه قال  
أصاب عمر رضي الله عنه أرضا بخبير فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فاستأمره فيها  
فقال

يا رسول الله أصبت أرضا بخبير لم أصب مالا أنفس منه أنه قال  
إن شئت

حبست أصلها وتصدقت بها أنه قال  
فتصدق بها عمر رضي الله عنه لا يباع أصلها  
ولا توهب ولا تورث فتصدق بها في الفقراء وفي الغرماء وفي الرقاب وفي  
سبيل الله وابن السبيل والضيف لا جناح على من وليها أن يأكل منها

بالمعروف أو يطعم صديقاً غير متمول فيه

-----  
(١) تفسير غريب الحديث ص / ١١٦  
السحت: اي الحرام سمي بذلك لأنه يسحت المال اي يهلكه وقيل المراد به الرشوة



(٣٦٩) حدثنا زياد أنه قال

ثنا إسماعيل أنه قال

ثنا أيوب عن نافع نحو

حديث بن عون وقال يليها ذو الرأي من آل عمر

(٣٧٠) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا بن أبي مريم أنه قال

أنا محمد

يعني بن جعفر أنه قال

أنني العلاء عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا مات الإنسان انقطع عنه عمله إلا من ثلاثة

صدقة

جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له

(٣٧١) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا نعيم بن حماد أنه قال

ثنا

عبد العزيز عن ربيعة عن الحارث بن بلال بن الحارث عن أبيه أن رسول

الله صلى الله عليه وسلم أخذ من معادن القبيلة الصدقة

(٣٧٢) حدثنا بن المقرئ أنه قال

ثنا سفيان أنه قال

أول ما رأيت الزهري

سألته عن هذا الحديث فحدثني أنه قال

ثني سعيد وأبو سلمة أنهما سمعا أبا هريرة

رضي الله عنه يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال

العجماء جرحها جبار (١)

والمعد جبار وفي الركاز الخمس

(٣٧٣) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا أبو الوليد أنه قال

ثنا حماد بن

سلمة عن حميد عن الحسن بن عثمان بن أبي العاص رضي الله عنه أن

وفد ثقيف قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فأنزلهم المسجد ليكون أرق

لقلوبهم

فاشترطوا على النبي صلى الله عليه وسلم أن لا يحشروا ولا يعشروا ولا يجبوا ولا

يستعمل عليهم

من غيرهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تحشرون ولا تعشرون ولا يستعمل عليكم  
غيركم ولا خير في دين ليس فيه ركوع  
باب الصيام

(٣٧٤) حدثنا محمد بن يحيى والحسن بن محمد الزعفراني قالانا ثنا

-----  
(١) تفسير غريب الحديث ص / ٥٢٠  
جبار اي هدر لا يطلب

عاصم بن علي أنه قال

ثنا شعبة أنه قال

أني أبو جمرة أنه قال

كان بن عباس

رضي الله عنهما يقعدني على سريريه أنه قال

إن وفد عبد القيس لما أتوا رسول

الله صلى الله عليه وسلم أنه قال

من القوم أو من الوفد قالوا من ريعة أنه قال

فمرحبا بالوفد

أو بالقوم غير خزايا ولا نادمين قالوا يا رسول الله إنا لا نستطيع إتيانك إلا

في الشهر الحرام وإن بيننا وبينك هذا الحي من كفار مضر فأخبرنا بأمر فصل

نخبر به من وراءنا وندخل به الجنة أنه قال

وسألوه عن الأشربة أنه قال

فأمرهم

بأربع ونهاهم عن أربع أنه قال

أمرهم بالايمن بالله وحده أنه قال

تدرون

ما الايمان بالله وحده قالوا الله ورسوله أعلم أنه قال

شهادة أن لا إله إلا الله

وأن محمدا رسول الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصيام رمضان وأن تعطوا من

المغنم الخمس ونهاهم عن الحنتم (١) والدباء (٢) والنقير وربما أنه قال

والمقير

والمزفت (٣) وقال احفظوهن وأخبروا به من وراءكم

(٣٧٥) حدثنا محمد بن يحيى وأحمد بن يوسف قالنا ثنا عبد الرزاق

قال أنا بن جريج عن عمرو بن دينار أنه سمع محمد بن حنين يقول كان

بن عباس رضي الله عنهما ينكر أن يتقدم في صيام رمضان إذا لم ير هلال شهر

رمضان يقول أنه قال

النبي صلى الله عليه وسلم إذا لم ترووا الهلال فاستكملوا ثلاثين ليلة

(٣٧٦) حدثنا علي بن خشرم أنه قال

أنا عيسى يعني بن يونس عن

شعبة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال

قال رسول

الله صلى الله عليه وسلم أو أنه قال

قال أبو القاسم صلى الله عليه وسلم شك شعبة صوموا لرؤيته وأفطروا

-----  
(١) تفسير غريب الحديث ص / ٧٦

الحنتم فسرته في الحديث بالجرار الخضر وقيل الحمر وقيل البيض وقال الحربي جرار مؤقتة وقيل الحنتم المزادة المحبوبة

(٢) تفسير غريب الحديث ص / ٨٩

الدباء: دابة الأرض

(٣) القاموس المحيط ص ١٩٥ الزفت: الملاء، والفيظ، والطررد، والسوق والدفء

والمنع، والارهاق، والاعتاب والمزفت: المطلي به

لرؤيته فإن غم عليكم فعدوا ثلاثين  
(٣٧٧) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا أسد بن موسى أنه قال  
ثنا معاوية

يعني بن صالح عن عبد الله بن أبي قيس أنه قال  
بعثت إلى عائشة أسألها عن  
صيام رمضان إذا خفي الهلال وعن الصلاة بعد العصر فدخلت على عائشة  
فقلت إن فلانا يقرأ عليك السلام بعثني إليك أسألك عن الصلاة بعد العصر  
وعن الوصال وعن الصيام في شهر رمضان فذكر بعض الحديث أنه قال  
قالت

وكان يتحفظ من شعبان مالا يتحفظ من غيره ثم يصوم لرؤية رمضان فإن غم  
عليه عد ثلاثين ثم صام تعني رسول الله صلى الله عليه وسلم  
(٣٧٨) حدثنا عبد الله بن هاشم أنه قال  
ثنا وكيع عن علي بن المبارك  
عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال  
قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا تقدموا شهر رمضان بصيام يوم أو يومين إلا رجل  
كان  
يصوم صوما فليصمه

(٣٧٩) حدثنا علي بن الحسن الذهلي عن الحسين بن علي عن زائدة عن سماك عن  
عكرمة عن بن عباس رضي الله عنه أنه قال  
جاء أعرابي إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال إني رأيت الهلال فقال أتشهد أن لا إله  
إلا الله وأني رسول الله أنه قال  
نعم أنه قال

يا بلال ناد في الناس فليصوموا غدا  
(٣٨٠) حدثنا محمود بن آدم أنه قال  
ثنا الفضل يعني بن موسى قال  
ثنا سفيان عن سماك عن بن عباس رضي الله عنهما أنه قال  
جاء

رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال إني رأيت الهلال فقال أتشهد أن لا إله إلا الله  
وأني رسول الله أنه قال  
نعم أنه قال  
يا بلال ناد في الناس فليصوموا غدا

(٣٨١) أخبرنا إبراهيم بن مرزوق أنه قال

ثنا روح أنه قال

ثنا سعيد بن

أبي عروبة عن قتادة عن عزرة عن سعيد بن جبير عن بن عباس رضي الله

عنهما أنه قال

رخص للشيخ الكبير والعجوز الكبيرة في ذلك وهما يطيقان الصوم  
أن يفطرا إن شاء أو يطعما كل يوم مسكينا ولا قضاء عليهما ثم نسخ ذلك في  
هذه الآية\* (فمن شهد منكم الشهر فليصمه)\* (١) وثبت للشيخ الكبير والعجوز  
الكبيرة إذا كانا لا يطيقان الصوم والحبلى والمرضع إذا خافتا أفطرتا وأطعمتا كل

-----  
(١) ١٨٥ / البقرة

يوم مسكينا

(٣٨٢) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا حماد بن مسعدة عن سليمان

عن أبي عثمان عن بن مسعود رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال  
لا يمنعكم

أذان بلال من سحوركم فإن بلالا يؤذن ليوقظ نائمكم وليرجع قائمكم وليس  
ما يكون هكذا ولا هكذا حتى يكون هكذا وهكذا يعني الفجر

(٣٨٣) حدثنا سعيد بن بحر القراطيسي أنه قال

ثنا بن عليّة عن

عبد العزيز بن صهيب عن أنس رضي الله عنه أنه قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

تسحروا فإن في السحور بركة\*

(٣٨٤) حدثنا بن المقرئ أنه قال

ثنا سفیان عن الزهري عن حميد بن

عبد الرحمن عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال

جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم

فقال قد هلكت أنه قال

وما شأنك أنه قال

وقعت على أهلي في رمضان فقال

أتستطيع أن تعتق رقبة أنه قال

لا أنه قال

أتستطيع أن تصوم شهرين متتابعين قال

لا أنه قال

أتستطيع أن تطعم ستين مسكينا أنه قال

لا أنه قال

اجلس فأتي النبي صلى الله عليه وسلم

بعرق فيه تمر والعرق المكتل الضخم فقال خذ هذا فتصدق به أنه قال

على

أفقر منا فما بين لابتيتها أهل بيت أفقر منا فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت

أنيابه أنه قال

خذ هذا وأطعمه عيالك أنه قال

أبو محمد وقال الليث بن سعد ومعمّر

وإسماعيل بن أمية والأوزاعي وشعيب بن أبي حمزة وعقيل وعراك بن مالك

وابن أبي حفصة ومنصور بن المعتمر عن الزهري وقعت على أهلي أتستطيع  
أن تعتق رقبة أو على هذا المعنى وقال مالك وابن جريج ويحيى بن سعيد  
الأنصاري أن رجلا أفطر في رمضان فأمره أن يكفر بعق رقبة أو صيام أو

إطعام

(٣٨٥) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا مسدد أنه قال

ثنا عيسى بن

يونس أنه قال

ثنا هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة رضي

الله عنه أنه قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذرعه القئ وهو صائم فليس عليه



قضاء وإن استقاء فليقض  
(٣٨٦) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا أبو عامر العقدي أنه قال

ثنا

هشام بن أبي عبد الله عن يحيى بن أبي كثير عن أبي قلابة عن أبي أسماء  
الرحبي عن ثوبان رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم بينما هو يمشي بالبقيع  
في

رمضان إذا رجل يحتجم فقال أفطر الحاجم والمحجوم  
(٣٨٧) حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني أنه قال

ثنا روح بن عبادة قال

ثنا سعيد عن مطر الوراق عن بكر بن عبد الله المزني عن أبي رافع قال  
دخلت على أبي موسى وهو يحتجم ليلا فقلت لولا كان هذا نهارا فقال  
أتأمرني أن أهريق دمي وأنا صائم وقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول  
أفطر

الحاجم والمحجوم

(٣٨٨) حدثنا عبد الله بن هاشم أنه قال

ثنا وكيع عن شعبة عن الحكم

عن مقسم عن بن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم بالقاحة  
وهو صائم أنه قال

أبو محمد وهو في سفر

(٣٨٩) حدثنا علي بن خشرم أنه قال

أنا عيسى بن يونس عن عوف عن

خلاس بن عمرو عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من

أكل ناسيا أو شرب ناسيا فليتم صومه فإنما أطعمه الله وسقاه

(٣٩٠) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا محمد بن عبد الله الأنصاري قال

ثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أبي رافع عن أبي هريرة رضي الله

عنه أنه قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا صام أحدكم فأكل أو شرب ناسيا فليتم

صومه فإنما أطعمه الله وسقاه

(٣٩١) حدثنا محمود بن آدم أنه قال

ثنا سفيان عن منصور عن إبراهيم

عن علقمة عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبل ويباش  
وهو  
صائم وكان أملككم لإربه صلى الله عليه وسلم

(٣٩٢) حدثنا بن المقرئ أنه قال

ثنا سفيان عن سمي أنه سمع

أبا بكر بن عبد الرحمن بن الحارث أنه سمع عائشة رضي الله عنها تقول  
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدركه الصبح وهو جنب فيغتسل ويصوم

(٣٩٣) حدثنا عبد الله بن محمد بن شاكر أنه قال

ثنا أبو أسامة أنه قال

ثنا

هشام بن عروة عن أبيه عن عاصم بن عمر عن عمر رضي الله عنه أنه قال

قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أقبل الليل وأدبر النهار وغربت الشمس فقد أفطرت

(٣٩٤) حدثنا عبد الله بن هاشم أنه قال

ثنا يحيى هو القطان عن

عبيد الله عن نافع عن بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى

عن

الوصال ف قيل إنك تواصل فقال إنني لست كأحدكم إنني أبيت أطعم

واسقي

(٣٩٥) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا عبد الرزاق أنه قال

أنا معمر عن

الزهري عن بن المسيب وأبي سلمة أو أحدهما عن أبي هريرة رضي الله

عنه أنه قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا رأيتم الهلال فصوموا وإذا رأيتموه

فأفطروا فإن غم عليكم فصوموا ثلاثين يوما

(٣٩٦) حدثنا عبد الله بن هاشم أنه قال

ثنا وكيع عن سفيان عن منصور

عن ربعي عن بعض أصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم أنه قال

أصبح الناس صياما تمام

الثلاثين فجاء أعرابيان فشهدا أنهما أهلا الهلال بالأمس فقال رسول الله صلى الله عليه

وسلم

للناس فأفطروا

(٣٩٧) حدثنا أبو سعيد الأشج أنه قال

ثنا أبو معاوية وابن إدريس عن

هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت سألت حمزة الأسلمي

رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصوم في السفر أنه قال  
إن شئت فصم وإن شئت فأفطر  
(٣٩٨) حدثنا بن المقرئ أنه قال  
ثنا سفيان عن الزهري عن  
عبيد الله بن عبد الله عن بن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

صام عام الفتح حتى إذا بلغ الكديد (١) أفطر وإنما يؤخذ بالآخر من فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال أبو محمد قوله وإنما يؤخذ بالآخر هو من قول الزهري بين ذلك معمر حدثناه محمد بن يحيى أنه قال ثنا عبد الرزاق قال أنا معمر

(٣٩٩) حدثنا عبد الله بن هاشم أنه قال ثنا يحيى يعني بن سعيد عن شعبة أنه قال

ثنا محمد بن عبد الرحمن عن محمد بن عمرو بن الحسن عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في سفر فرأى رجلاً عليه

زحام وقد ظلل عليه فقال ما هذا قالوا صائم أنه قال ليس من البر أو البر أن تصوموا في السفر

(٤٠٠) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال ثنا بن أبي مريم أنه قال أنا نافع بن يزيد أنه قال

ثني بن الهاد أن محمد بن إبراهيم حدثه عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت لقد كانت إحدانا تفطر في رمضان فما تقدر على أن تقضي حتى يدخل شعبان ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم

يصوم في شهر ما كان يصوم في شعبان كان يصومه كله إلا قليلاً بل كان يصومه كله

(٤٠١) حدثنا بن المقرئ أنه قال

ثنا سفيان عن الزهري عن أبي عبيد

قال شهدت العيد مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه فبدأ بالصلاة قبل الخطبة وقال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم حرم صيام هذين اليومين وقال سفيان مرة

أخرى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن صيام هذين اليومين يوم الفطر ويوم الأضحى أما يوم الفطر ففطركم من صومكم وأما الأضحى فتأكلون من لحم نسككم

-----  
(١) تفسير غريب الحديث ص / ٢٠٧ الكديد بفتح الكاف هو ما بين عسفان وقديد على  
اثنين وأربعين ميلا من مكة

(١٠٧)

(٤٠٢) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا عبد الرزاق أنه قال

أنا معمر عن

الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة في شهر رمضان في المسجد ومعه أناس ثم صلى الثانية فاجتمع الناس تلك الليلة أكثر من الأولى فلما كانت الثالثة أو الرابعة امتلأ المسجد حتى اغتص المسجد بأهله فلم يخرج إليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل الناس ينادونه

الصلاة فلم يخرج إليهم فلما أصبح أنه قال

له عمر بن الخطاب رضي الله

عنه ما زال الناس ينتظرونك البارحة يا رسول الله أنه قال

أما إني لم يخف

علي أمرهم ولكني خشيت أن يكتب عليهم

(٤٠٣) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا عبد الرزاق أنه قال

أنا سفيان عن

داود بن أبي هند عن الوليد بن عبد الرحمن الجرشي عن جبير بن نفيير

الحضرمي عن أبي ذر رضي الله عنه أنه قال

صمنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم رمضان

فلم يقم بنا من الشهر شيئاً حتى إذا بقي سبع فقام بنا حتى ذهب ثلث الليل

ثم لم يقم بنا الليلة الرابعة وقام بنا التي تليها حتى ذهب نحو من شطر الليل قلنا

يا رسول الله لو نفلتنا بقية ليلتنا هذه أنه قال

إن الرجل إذا قام مع الامام حتى

ينصرف حسبت له بقية ليلته ثم لم يقم بنا السادسة وقام بنا السابعة وبعث

إلى أهله واجتمع الناس فقام بنا حتى خشينا أن يفوتنا الفلاح قلت

وما الفلاح أنه قال

السحور

(٤٠٤) حدثنا بن المقرئ أنه قال

ثنا سفيان عن الزهري عن

أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال

بن المقرئ

وقال مرة يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال

من صام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له

ما تقدم من ذنبه ومن قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه  
(٤٠٥) حدثنا محمود بن آدم أنه قال  
ثنا سفيان عن الزهري عن سالم  
عن أبيه رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال  
اطلبوها في العشر الأواخر في الوتر  
منها يعني ليلة القدر



(٤٠٦) حدثنا إسحاق بن منصور أنه قال

أنا عبد الرحمن يعني

بن مهدي أنه قال

ثنا جابر بن يزيد بن رفاعة عن يزيد بن أبي سليمان قال  
سمعت زربن حبيش يقول لولا سفهاؤكم لوضعت يدي في أذني ثم ناديت  
ألا إن ليلة القدر في رمضان في العشر الأواخر في السبع الأواخر قبلها ثلاث  
وبعدها ثلاث نأ من لم يكذبني عن نأ من لم يكذبه يعني أبي بن كعب

رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم

(٤٠٧) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا عبد الرزاق عن معمر

وابن جريج عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت  
ما زال النبي صلى الله عليه وسلم يعتكف العشر الأواخر من رمضان حتى قبضه الله  
تعالى

(٤٠٨) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا يعلى بن عبيد الطنافسي أنه قال

ثنا

يحيى عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
إذا أراد

أن يعتكف صلى الصبح ثم يدخل المكان الذي يريد أن يعتكف فيه فأراد أن  
يعتكف العشر الأواخر من رمضان فأمر فضرب له خباء وأمرت عائشة رضي  
الله عنها فضرب لها خباء وأمرت حفصة رضي الله عنها فضرب لها خباء  
فلما رأت زينب رضي الله عنها خباءها أمرت فضرب لها خباء فلما رأى

رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك أنه قال

البر ترون فلم يعتكف في رمضان واعتكف عشرا

من شوال

(٤٠٩) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا عثمان بن عمر أنه قال

ثنا يونس

عن الزهري عن عروة وعمرة عن عائشة رضي الله عنها قالت إن كنت  
لآتي البيت وفيه المريض فما أسأل عنه إلا وأنا مارة وهي معتكفة وإن كان  
رسول الله صلى الله عليه وسلم ليدخل علي رأسه وهو في المسجد فأرجله وهو  
معتكف وكان

لا يأتي البيت لحاجة إلا إذا أراد الوضوء وهو معتكف

باب المناسك

(٤١٠) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا حسن بن الربيع أنه قال

ثنا

أبو الأحوص عن سماك عن عكرمة عن بن عباس رضي الله عنهما قال

جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله الحج كل عام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا بل حجة ثم من شاء أن يتطوع فليتطوع بعد ولو قلت كل عام كان كل عام

(٤١١) حدثنا بن المقرئ أنه قال

ثنا سفيان عن إبراهيم بن عقبة عن

كريب عن بن عباس رضي الله عنهما أن امرأة رفعت صبيا لها من محفة (١)

فقالت يا رسول الله هل لهذا حج أنه قال

نعم ولك أجر

(٤١٢) حدثنا بن المقرئ أنه قال

ثنا سفيان عن الزهري عن سالم

عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم وقت لأهل المدينة ذا الحليفة ولأهل الشام

الجحفة

ولأهل نجد قرنا وذكر لي ولم أسمع أنه وقت لأهل اليمن يللمم

(٤١٣) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا سليمان بن حرب أنه قال

ثنا

حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن طاوس عن بن عباس رضي الله

عنهما وابن طاوس عن أبيه قالوا وقت رسول الله صلى الله عليه وسلم لأهل المدينة ذا

الحليفة ولأهل الشام الجحفة ولأهل نجد قرنا وقال بن طاوس قرن

المنازل ولأهل اليمن يللمم أنه قال

عمرو وقال بن طاوس الملم أنه قال

فهن

لأهلهم ولمن أتى عليهن من غير أهلهم ومن كان دونهن أنه قال

عمرو فمن

أهله وقال بن طاوس فمن حيث أنشأ فكذلك حتى أهل مكة يهلون

منها

(٤١٤) حدثنا بن المقرئ أنه قال

ثنا سفيان عن عبد الرحمن بن

القاسم عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم

لحرمه

قبل أن يحرم ولحله قبل أن يطوف بالبيت

(٤١٥) حدثنا محمد بن سعيد العطار أنه قال

أنا عبدة أنه قال

أنا منصور

-----  
(١) القاموس المحيط ص / ١٠٣٤ والمحفة بالكسر: مركب للنساء كالهودج الا انها لا تقب

عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة رضي الله عنها قالت كأنني أنظر إلى ويبص الطيب في مفرق رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو محرم (٤١٦) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال ثنا عبد الرزاق أنه قال أنا معمر

عن الزهري عن سالم عن بن عمر رضي الله عنهما أن رجلا نادى فقال يا رسول الله ما يجتنب المحرم من الثياب فقال لا يلبس السراويل ولا القميص ولا البرنس ولا العمامة ولا ثوبا مسه زعفران ولا ورس وليحرم أحدكم في إزار ورداء ونعلين فإن لم يجد نعلين فليلبس خفين وليقطعهما حتى يكونا إلى العقبين

(٤١٧) حدثنا علي بن خشرم أنه قال أخبرنا بن عيينة عن عمرو عن

جابر يعني بن زيد عن بن عباس رضي الله عنهما أنه قال سمعت رسول

الله صلى الله عليه وسلم يخطب وهو يقول السراويل لمن لم يجد الإزار والخفان لمن لم

يجد النعلين فلا أدري أي الحديثين نسخ الآخر (٤١٨) حدثنا يوسف بن موسى أنه قال

ثنا جرير عن يزيد عن مجاهد

عن عائشة رضي الله عنها قالت كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن محرمون فإذا

مر بنا الركب سدلنا الثوب من خلفنا على وجوهنا ولا يجيء به من ههنا يعني من قبل خديها فإذا جاوزوا نزعناها وقالت تلبس المحرمة ما شاءت إلا البرقع (١)

(٤١٩) حدثنا زياد بن أيوب أنه قال ثنا عباد يعني بن العوام عن

هلال عن عكرمة عن بن عباس رضي الله عنهما أن ضباعة بنت الزبير رضي الله عنها أتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله إنني أريد أن أحج أفأشترط؟ أنه قال

نعم قالت كيف أقول أنه قال قولي لبيك اللهم لبيك محلي

-----

(١) القاموس المحيط ص / ٩٠٧ كقنفذ وجندب وعصفور: يكون للنساء والدواب

(١١)

من الأرض حيث حبستني  
(٤٢٠) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا عبد الرزاق أنه قال

أنا معمر

عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت دخل النبي صلى الله عليه وسلم

على ضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب رضي الله عنها فقالت إني أريد الحج

وأنا شاكية فقال النبي صلى الله عليه وسلم حجي واشترطي أن محلي حيث حبستني

حدثنا الحسن بن أحمد بن سليمان أنه قال

قال محمد بن يحيى حديث

عبد الرزاق عندنا محفوظ في قصة ضباعة رضي الله عنها محتج به لمن أراد

الشرط في الحج

(٤٢١) حدثنا بن المقرئ أنه قال

ثنا سفيان عن الزهري عن

عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت أهل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج وأهل

به

ناس وأهل ناس بالحج والعمرة وكنت ممن أهل بالعمرة

(٤٢٢) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا بشر بن عمر أنه قال

ثنا مالك

عن بن شهاب عن عروة عائشة رضي الله عنها قالت خرجنا مع رسول

الله صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع فأهللنا بعمرة ثم أنه قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان معه

هدي فليهل بالحج مع العمرة ثم لا يحل حتى يحل منهما جميعا

(٤٢٣) حدثنا بن المقرئ أنه قال

ثنا سفيان عن الزهري عن عروة عن

عائشة وعبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت

كنت أقتل قلائد هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي هاتين ثم لا يجتنب شيئا

مما يجتنب

المحرم وقال عبد الرحمن ولا يعتزل شيئا ولا يتركه قالت ولا نعلم الحاج

محله شيء إلا الطواف بالبيت

(٤٢٤) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا وهب بن جرير أنه قال

ثنا شعبة

عن قتادة عن أبي حسان الأعرج عن بن عباس رضي الله عنهما أن رسول  
الله صلى الله عليه وسلم صلى الظهر بذي الحليفة ثم أتى بناقته فأشعرها من جانب  
صفحتهما  
الأيمن ثم سلت الدم عنها ثم قلدها نعلين ثم أتى براحله فركبها فلما



استقرت به على البيداء أهل  
(٤٢٥) حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني أنه قال

ثنا إسماعيل بن عليّة

عن أبي التياح عن موسى بن سلمة عن بن عباس رضي الله عنهما أن  
النبي صلى الله عليه وسلم بعث بثمان عشرة بدنة مع رجل فأمره فيها بأمره فانطلق ثم  
رجع إليه

فقال أرأيت إن أزحف علي منها شيء أنه قال

انحرها ثم اصبغ نعلها في دمها

ثم اجعلها على صفحتها ولا تأكل منها أنت ولا أحد من أهل رفقتها

(٤٢٦) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا محمد بن يوسف عن سفيان

عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة رضي الله عنها أن رسول

الله صلى الله عليه وسلم أهدى غنما مقلدة

(٤٢٧) حدثنا بن المقرئ أنه قال

ثنا سفيان أنه قال

ثنا أبو الزناد عن

موسى بن أبي عثمان عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم

أبصر رجلا ومعه بدنة فقال اركبها فقال يا رسول الله إنها بدنة فقال

ويلك أو ويحك اركبها

(٤٢٨) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا روح بن عبادة أنه قال

ثنا مالك

عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه

وسلم رأى

رجلا يسوق بدنة فقال اركبها فقال إنها بدنة أنه قال

اركبها ويلك في

الثانية أو في الثالثة

(٤٢٩) حدثنا عبد الله بن هاشم أنه قال

ثنا يحيى يعني بن سعيد عن

بن جريج أنه قال

ثني عطاء أنه قال

سمعت جابرا رضي الله عنه يسأل عن ركوب

البدن فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اركبها بالمعروف إذا ألحئت

إليها  
حتى تجد ظهرا  
(٤٣٠) حدثنا محمد بن وزير الواسطي أنه قال  
ثنا محمد بن أبي عدي  
عن حميد عن أنس رضي الله عنه أنه قال  
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبي لبيك

بعمره وحجة معا

(٤٣١) حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني أنه قال

ثنا يزيد بن هارون

قال ثنا حميد الطويل عن بكر بن عبد الله أنه قال

ذكرت لابن عمر رضي الله

عنهما أن أنس بن مالك رضي الله عنه حدثنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل

بعمره

وحج فقال وهل أنس رحمه الله إنما أهل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج وأهلنا

به

معه

(٤٣٢) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا وهب بن جرير أنه قال

ثنا شعبة

عن قيس يعني بن مسلم عن طارق عن أبي موسى رضي الله عنه قال

اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو منيخ بالبطحاء فقال لي أحججت قلت نعم قال

كيف صنعت أنه قال

قلت لبيك بإهلال كإهلال النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال

قد أحسنت

اذهب فطف بالبيت وبالصفا والمروة ثم أحل أنه قال

فطفت بالبيت وبالصفا

والمروة

(٤٣٣) حدثنا علي بن خشرم أنه قال

أنا إسماعيل يعني بن علية عن

أيوب عن نافع عن بن عمر رضي الله عنهما أن تلبية النبي صلى الله عليه وسلم لبيك

اللهم

لبيك لبيك لا شريك لك لبيك إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك

قال وزاد بن عمر رضي الله عنهما لبيك وسعديك والخير في يديك

والرغباء إليك والعمل

(٤٣٤) حدثنا بن المقرئ أنه قال

ثنا سفيان عن عبد الله بن أبي بكر

أنه سمع عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام يخبر

عن خلاد بن السائب عن أبيه رضي الله عنه يبلغ به أنه قال

بن المقرئ وقال

مرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال مرة أنه قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم أتاني جبريل فأمرني أن آمر  
أصحابي أن يرفعوا أصواتهم بالاهلال أو بالتلبية  
(٤٣٥) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث أنه قال  
ثنا

شعبة أنه قال  
ثنا عثمان بن عبد الله بن موهب أنه قال  
سمعت عبد الله بن أبي قتادة

يحدث عن أبيه أنه كان مع أناس من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم محرمون

وأبو قتادة ليس بمحرم فركب فرسا فصرع حمار وحش فأكل من لحمه وأبى أصحابه أن يأكلوا وإنهم سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أشرتم أو قتلتم أو أصدتم قالوا لا أنه قال لا بأس به كلوه

(٤٣٦) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا عبد الرزاق أنه قال

أنا معمر عن

الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن بن عباس عن الصعب رضي الله عنه

ح وأخبرنا بن عبد الحكم أن بن وهب أخبرهم أنه قال

أخبرني مالك بن

أنس وابن أبي ذئب والليث أن بن شهاب أخبرهم عن عبيد الله بن عبد الله بن

عتبة عن بن عباس رضي الله عنهما أن الصعب بن جثامة رضي الله عنه

أهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم حمارا وحشيا وهو بالأبواء أو بودان فرده عليه

أنه قال

فلما

رأى ما في وجهي أنه قال

إنما لم نرده عليك إلا أنا حرم وقال بن عيينة في هذا

لحم حمار وقال سعيد بن جبير عن بن عباس رضي الله عنهما عجز حمار

(٤٣٧) حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أن بن وهب أخبرهم

عن يحيى بن عبد الله بن سالم ويعقوب بن عبد الرحمن الزهري أن عمرا

مولى المطلب أخبرهما عن المطلب بن عبد الله بن حنطب عن جابر بن

عبد الله رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال

لحم صيد البر لكم حلال

وأنتم حرم ما لم تصيدوه أو يصد لكم

(٤٣٨) حدثنا بن المقرئ أنه قال

ثنا سفيان عن بن جريج عن

عبد الله بن عبيد عن بن أبي عمار أنه قال

سألت جابر بن عبد الله رضي الله

عنهما عن الضبع فقال كلها أنه قال

قلت آكلها أنه قال

نعم كلها بأمرى قلت

صيد هي أنه قال  
نعم قلت سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال  
نعم  
(٤٣٩) أخبرنا بن عبد الحكم أن بن وهب أخبرهم أنه قال  
أخبرني  
جرير بن حازم عن عبد الله بن عبيد بن عمير الليثي أنه قال  
ثنا  
عبد الرحمن بن أبي عمار عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما عن رسول

الله صلى الله عليه وسلم أنه سئل عن الضبع أنه قال  
هي صيد وفيها كيش (١)  
(٤٤٠) حدثنا بن المقرئ وابن هاشم قالوا ثنا سفيان عن الزهري  
عن سالم عن أبيه رضي الله عنه أنه قال  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس من الدواب  
لا جناح في قتلهن على من قتلهن في الحرم والاحرام وقال بن هاشم في  
الحل والحرم الفأرة والحدأة (٢) والغراب والعقرب والكلب العقور  
(٤٤١) حدثنا بن المقرئ أنه قال  
ثنا سفيان عن زيد بن أسلم عن  
إبراهيم بن عبد الله بن حنين عن أبيه أنه قال  
امترا بن عباس والمسور بن  
مخرمة رضي الله عنهما في غسل المحرم رأسه وهما بالعرج فأرسلوني إلى  
أبي أيوب رضي الله عنه فأتيته فوجدته يغتسل بين قرني بئر فسلمت فضم  
الثوب إلى صدره فقلت أرسلني إليك بن أخيك أسألك كيف رأيت رسول  
الله صلى الله عليه وسلم يغسل رأسه أنه قال  
رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يغسل رأسه هكذا فأقبل بيديه  
على رأسه مقبلا ومدبرا أنه قال  
هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يغسل رأسه  
(٤٤٢) حدثنا بن المقرئ أنه قال  
ثنا سفيان عن عمرو عن عطاء  
وطاوس عن بن عباس رضي الله عنهما أنه قال  
احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو  
\* (محرم)  
(٤٤٣) حدثنا بن المقرئ أنه قال  
ثنا سفيان عن أيوب يعني  
بن موسى عن نبيه أنه قال  
اشتكى عمر بن عبيد الله بن معمر عينيه فلما أتى  
الروحاء اشتد به فأرسل إلى أبان بن عثمان فأرسل أبان أن عثمان رضي الله  
عنه حدث عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه أنه قال  
يضمدهما بالصبر  
(٤٤٤) حدثنا إسحاق بن منصور أنه قال  
أنا بشر بن عمر الزهراني قال

-----  
(١) القاموس المحيط ص / ٧٧٨ الكبش: الحمل إذا اثنى أو إذا خرجت رباعيته  
(٢) تفسير غريب الحديث ص / ٦٥ الحداة بكسر الدال وفتح الدال بعدها همزة: طير  
معروف



ثنا مالك عن نافع عن نبيه بن وهب عن أبان بن عثمان عن عثمان بن عفان  
رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال  
لا ينكح المحرم ولا ينكح  
ولا يخطب

(٤٤٥) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا حجاج أنه قال

ثنا حماد عن

حبيب بن الشهيد عن ميمون بن مهران عن يزيد بن الأصم ابن أخت  
ميمونة بنت الحارث عن ميمونة رضي الله عنها قالت تزوجني رسول  
الله صلى الله عليه وسلم بسرف ونحن حلالان

(٤٤٦) حدثنا بن المقرئ وعبد الرحمن بن بشر قالوا ثنا سفيان

والحديث لابن المقرئ عن عمرو أبي الشعثاء أن بن عباس رضي الله

عنهما قالت زوج النبي صلى الله عليه وسلم ميمونة رضي الله عنها وهو محرم فأخبرت  
به

الزهري أنه قال

أخبرني يزيد بن الأصم وهي حالته أن النبي صلى الله عليه وسلم تزوجها وهو  
حلال وهي حلال

(٤٤٧) حدثنا علي بن خشرم أنه قال

أنا عيسى بن يونس عن

بن جريج أنه قال

أخبرني عطاء أن صفوان بن يعلى بن أمية أخبره أن يعلى كان

يقول لعمر بن الخطاب رضي الله عنه ليتني أرى النبي صلى الله عليه وسلم حين ينزل  
عليه

فلما كان النبي صلى الله عليه وسلم بالجعرانة وعلى النبي صلى الله عليه وسلم ثوب قد  
ظلل به عليه معه فيه ناس

من أصحابه منهم عمر رضي الله عنه إذ جاءه رجل عليه جبة متضمخ بطيب

فقال يا رسول الله كيف ترى في رجل أحرم بعمره بعد ما تضمخ بطيب

فنظر إليه النبي صلى الله عليه وسلم ساعة ثم سكت فجاءه الوحي فأشار عمر رضي الله  
عنه

بيده إلى يعلى بن أمية تعال أنه قال

فجاء يعلى فأدخل رأسه فإذا النبي صلى الله عليه وسلم محمر

الوجه يغط ساعة ثم سري عنه فقال أين السائل الذي سألتني عن العمرة آنفا

فالتمس الرجل فجئ به فقال النبي صلى الله عليه وسلم أما الطيب الذي بك فاغسله

ثلاث مرات وأما الجبة فانتزعها ثم اصنع في عمرتك ما تصنع في حجك  
(٤٤٨) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا عثمان بن الهيثم أنه قال  
ثنا

بن جريج أنه قال  
كان عطاء يأخذ بشأن صاحب الجبة قبل حجة الوداع والآخر  
فالأخر من أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أحق وكان من شأن صاحب الجبة أن  
عطاء  
أخبرني أن صفوان بن يعلى بن أمية أخبره أن يعلى رضي الله عنه كان يقول  
(نحوه)\*

(٤٤٩) حدثنا محمد أنه قال

ثنا الحميدي أنه قال

ثنا سفيان أنه قال

ثنا عمرو

عن عطاء بن أبي رباح عن صفوان بن يعلى عن أبيه رضي الله عنه قال  
كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم بالجعرانة فأتاه رجل عليه مقطعة يعني جبة وهو  
متضمنخ

بالخلوق فقال يا رسول الله إني أحرمت بالعمرة وعلى هذه فقال

النبي صلى الله عليه وسلم ما كنت تصنع في حجك أنه قال

كنت أنزع هذه المقطعة وأغسل

هذا الخلق فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما كنت صانعا في حجك فاصنعه في

عمرتك

(٤٥٠) حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أن بن وهب

أخبرهم أنه قال

أخبرني مالك بن أنس عن عبد الكريم الجزري عن مجاهد

عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن كعب بن عجرة رضي الله عنه أنه كان مع

رسول الله صلى الله عليه وسلم محرما فأذاه القمل فأمره رسول الله صلى الله عليه

وسلم أن يحلق رأسه وقال صم

ثلاثة أيام أو أطعم ستة مساكين مدين مدين أو أنسك بشاة أي ذلك فعلت

أجزأ عنك

(٤٥١) حدثنا محمد بن هشام أنه قال

ثنا هشيم عن بن أبي ليلى عن

عطاء عن بن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يمسك

عن

التلبية في العمرة إذا استلم الحجر

(٤٥٢) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا أصبغ أنه قال

أخبرني عبد الله بن  
وهب أنه قال  
أخبرني يونس وعمرو بن الحارث عن بن شهاب عن سالم أن  
أباه حدثه أنه قال  
قبل عمر رضي الله عنه الحجر ثم أنه قال  
أما والله لقد علمت  
أنك حجر ولولا أني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبلك ما قبلتك أنه قال  
عمرو

وحدثني بمثلها زيد بن أسلم عن أبيه  
(٤٥٣) حدثنا أبو سعيد الأشج أنه قال  
ثنا أبو خالد قا أخبرني عبيد الله

عن نافع أنه قال

رأيت بن عمر رضي الله عنهما استلم الحجر بيده ثم قبل  
يده فقال ما تركته منذ رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل  
(٤٥٤) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثني إسحاق بن إبراهيم قال

أخبرني يحيى بن آدم أنه قال

ثنا سفيان عن جعفر بن محمد عن أبيه عن  
جابر رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قدم مكة أتى الحجر  
فاستلمه ثم

مضى على يمينه فرمل (١) ثلاثا ومشى أربعا

(٤٥٥) حدثنا علي بن خشرم أنه قال

أنا عبد الله بن وهب عن مالك بن

أنس عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر رضي الله عنه أن رسول  
الله صلى الله عليه وسلم رمل من الحجر إلى الحجر ثلاثا

(٤٥٦) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا عبد الرزاق أنا بن جريج قال

أخبرني يحيى بن عبيد مولى السائب أن أباه أخبره أن عبد الله بن السائب أخبره  
أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول فيما بين ركن بني جمح والركن الأسود\*  
(ربنا آتنا في

الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار)\*

(٤٥٧) حدثنا علي بن خشرم أنه قال

أنا عيسى عن عبيد الله بن

أبي زياد أنه قال

ثنا القاسم بن محمد عن عائشة رضي الله عنها قالت قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما جعل الطواف بالبيت وبين الصفا والمروة ورمى  
الحمار

لإقامة ذكر الله تعالى

(٤٥٨) حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أن بن وهب أخبرهم

(١) تفسير غريب الحديث للعسقلاني ص / ١٠٧ ان رملوا الأشواط: الرمل في الطواف  
الوثب في المشي ليس بالشديد

قال أخبرني رجال من أهل العلم منهم مالك بن أنس عن بن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم رضي الله عنها أنها قالت أما الذين كانوا جمعوا الحج والعمرة فإنما طافوا طوافا واحدا (٤٥٩) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا أبو عاصم عن بن جريج عن أبي الزبير عن جابر رضي الله عنه أن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم طافوا طوافا

واحدا لحجهم و عمرتهم وسعوا بين الصفا والمروة أنه قال أبو عاصم مرة أن النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه طافوا بالبيت طوافا واحدا لحجهم و عمرتهم وسعوا بين

الصفا والمروة

(٤٦٠) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثني سعيد بن منصور أنه قال

ثنا

عبد العزيز بن محمد عن عبيد الله عن نافع عن بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال من أهل بالحج والعمرة كفاه لهما طواف واحد ثم لا يحل حتى يحل منهما

(٤٦١) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا النفيلي أنه قال

ثنا موسى ح قال

و ثنا سعيد بن منصور أنه قال

ثنا فضيل بن عياض عن عطاء بن السائب عن

طاوس عن بن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال الطواف بالبيت

صلاة ولكن الله أحل لكم فيه النطق فمن نطق فلا ينطق إلا بخير

(٤٦٢) حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي أنه قال

ثنا عبد الرحمن بن

مهدي عن مالك بن أنس عن أبي الأسود عن عروة عن زينب بنت أم

سلمة عن أم سلمة رضي الله عنها أنها قدمت وهي مريضة فذكرت ذلك

للنبي صلى الله عليه وسلم فقال طوفي من وراء الناس وأنت راكبة قالت وسمعت

النبي صلى الله عليه وسلم وهو عند الكعبة وهو يقرأ بالطور

(٤٦٣) حدثنا محمد بن عبد الحكيم أن بن وهب أخبرهم أنه قال  
أخبرني  
يونس بن يزيد عن بن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن بن عباس رضي



الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم طاف في حجة الوداع على بعير يستلم  
الركن

بمحجن (١)

(٤٦٤) حدثنا محمد بن عبد الرحمن الهروي سكن الري أنه قال  
ثنا

أبو عاصم عن معروف عن أبي الطفيل رضي الله عنه أنه قال  
رأيت رسول

الله صلى الله عليه وسلم يطوف على راحلته يستلم الركن بمحجنه ويقبل طرف  
المحجن ثم

خرج إلى الصفا فطاف سبعا على راحلته  
(٤٦٥) حدثنا عبد الله بن هاشم أنه قال

ثنا يحيى بن سعيد أنه قال  
ثنا

جعفر أنه قال

ثني أبي أنه قال

أتينا جابر بن عبد الله رضي الله تعالى عنهما وهو في بني  
سلمة فسألناه عن حجة النبي صلى الله عليه وسلم فحدثنا أن رسول الله صلى الله عليه  
وسلم مكث بالمدينة تسع

سنين لم يحج ثم أذن في الناس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حاج هذا العام فنزل  
بالمدينة بشر كثير كلهم يلتمس أن يأتهم برسول الله صلى الله عليه وسلم ويفعل ما  
يفعل فخرج

النبي صلى الله عليه وسلم لخمس بقين من ذي القعدة وخرجنا معه حتى إذا أتى ذا  
الحليفة

نفست أسماء بنت عميس بمحمد بن أبي بكر فأرسلت إلى رسول الله صلى الله عليه  
وسلم تسأله

كيف أصنع أنه قال

اغتسلي ثم استثفري بثوب ثم أهلي فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم

حتى إذا استوت به ناقته على البيداء أهل بالتوحيد لبيك اللهم لبيك

لا شريك لك لبيك إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك ولبي الناس

والناس يزيدون ذا المعارج ونحوه والنبي صلى الله عليه وسلم يسمع فلا يقول لهم شيئا

فنظرت مد بصري بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فمن راكب وماش ومن

خلفه مثل

ذلك وعن يمينه مثل ذلك وعن شماله مثل ذلك أنه قال

جابر ورسول الله صلى الله عليه وسلم بين  
أظهرنا عليه ينزل القرآن وهو يعرف تأويله فما عمل به من شيء عملنا فخرجنا  
لا ننوي إلا الحج حتى إذا أتينا الكعبة استلم نبي الله صلى الله عليه وسلم الحجر  
الأسود ثم رمل  
ثلاثة ومشى أربعة حتى إذا فرغ عمد إلى مقام إبراهيم صلى الله عليه وسلم فصلى خلفه  
ركعتين

-----  
(١) النهاية: الجزء الأول ص / ٣٤٧ المحجن عصى معقفة الرأس كالصولجان والميم  
زائدة

ثم قرأ \* (واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى) \* أنه قال  
أبي فقرأ فيه بالتوحيد وقل يا أيها  
الكافرون ثم استلم الحجر وخرج إلى الصف ثم قرأ إن الصفا والمروة من  
شعائر الله ثم أنه قال  
نبدأ بما بدأ الله به فرقى على الصفا حتى إذا نظر إلى  
البيت كبر ثم أنه قال  
لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو  
على كل شيء قدير لا إله إلا الله أنجز وعده ونصر عبده وهزم أو غلب  
الأحزاب وحده ثم دعا ثم رجع إلى هذا الكلام ثم دعا ثم رجع إلى هذا  
الكلام ثم نزل حتى إذا انصبت قدماه في الوادي رمل حتى إذا صعد مشى حتى  
إذا أتى المروة فرقى عليها حتى إذا نظر إلى البيت فقال عليها كما أنه قال  
على

الصفا فلما كان السابع عند المروة أنه قال  
يا أيها الناس إني لو استقبلت من  
أمري ما استدبرت لم اسق الهدى ولجعلتها عمرة فمن لم يكن معه هدي فليحل  
وليجعلها عمرة أنه قال  
فحل الناس كلهم فقال سراقه بن جعشم وهو في أسفل  
المروة يا رسول الله ألعامنا هذا أم للأبد أنه قال  
فشبك رسول الله صلى الله عليه وسلم أصابعه  
فقال للأبد ثلاث مرات ثم أنه قال  
دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة  
قال وقدم علي رضي الله عنه من اليمن فقدم بهدي وساق رسول الله صلى الله عليه  
وسلم معه

من المدينة هدياً فإذا فاطمة رضي الله عنها قد حلت وليست ثياباً صبيغاً  
واكتحلت فأنكر ذلك علي رضي الله عنه عليها فقالت أمرني به أبي أنه قال  
قال

علي رضي الله عنه بالكوفة أنه قال  
أبي هذا الحرف لم يذكره جابر رضي الله عنه  
فذهبت محرشاً أستفتي رسول الله صلى الله عليه وسلم في الذي ذكرت فاطمة قلت إن  
فاطمة ليست ثياباً صبيغاً واكتحلت وقالت أمرني به أبي فقال صدقت  
صدقت صدقت أنا أمرتها به أنه قال  
جابر وقال لعلي رضي الله عنه بم  
أهللت أنه قال

اللهم إني أهل بما أهل به رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال  
ومعي  
الهدي أنه قال  
فلا تحل أنه قال  
وكان جماعة الهدي الذي أتى به علي رضي الله  
عنه من اليمن والذي أتى به النبي صلى الله عليه وسلم مائة فنحر رسول الله صلى الله  
عليه وسلم بيده ثلاثا  
وستين وأعطى عليا رضي الله عنه فنحر ما غبر وأشركه في هديه ثم أمر من كل  
بدنة بيضة فجعلت في قدر فأكلا من لحمها وشربا من مرقها ثم أنه قال  
نبي  
الله صلى الله عليه وسلم قد نحرت ههنا ومنى كلها منحر ووقف بعرفة وقال قد وقفت  
ههنا

وعرفة كلها موقف ووقف بالمزدلفة فقال قد وقفت ههنا والمزدلفة كلها موقف

(٤٦٦) حدثنا بن المقرئ أنه قال

ثنا سفيان عن عبد الرحمن بن القاسم  
عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت خرجنا لا ننوي إلا الحج فلما كنا  
بسرف حضت فدخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا أبكي فقال أحضت  
قلت

نعم فقال إن هذا شيء كتبه الله على بنات آدم فاقضي ما يقضي

المحرم غير أن لا تطوفي بالبيت

(٤٦٧) حدثنا بن المقرئ أنه قال

ثنا سفيان عن زكريا عن الشعبي عن

عروة بن مضر رضي الله عنه أنه قال

أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو بالمزدلفة فقلت

أتيتك من جبلي طئ وقد أكلت راحلت ولم أدع حبلا إلا وقفت عليه

فقال من شهد الصلاة معنا ووقف بعرفة من ليل أو نهار فقد قضى تفثه وتم

حجه

(٤٦٨) حدثنا بن المقرئ أنه قال

ثنا سفيان أنه قال

ثنا الثوري عن

بكير بن عطاء عن عبد الرحمن بن يعمر الديلي أنه قال

سمعت النبي صلى الله عليه وسلم

يقول الحج عرفات ثلاثا فمن أدرك عرفة قبل أن يطلع الفجر فقد أدرك

(٤٦٩) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا عبد الله بن محمد النفيلي قال

ثنا حاتم بن إسماعيل أنه قال

ثنا جعفر عن أبيه أنه قال

دخلت على جابر بن

عبد الله رضي الله عنهما فقلت أخبرني عن حجة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال

بيده

فبعد تسعا ثم أنه قال

إن رسول الله صلى الله عليه وسلم مكث تسع سنين لم يحج ثم أذن في الناس

في العاشرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حاج فقدم المدينة بشر كثير كلهم

يلتمس أن

يأتى برسول الله صلى الله عليه وسلم ويعمل بمثل عمله فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم وخرجنا معه حتى أتينا ذا الحليفة فولدت أسماء بنت عميس محمد بن أبي بكر رضي الله عنهما فأرسلت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف أصنع أنه قال اغتسلي واستثفري بثوب وأحرمي فضلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد ثم ركب القصواء حتى إذا استوت

به ناقته على البيداء نظرت إلى مد بصري من بين يديه مراكب وماش وعن  
يمينه مثل ذلك وعن يساره مثل ذلك ومن خلفه مثل ذلك ورسول الله صلى الله عليه  
وسلم بين

أظهرنا وعليه ينزل القرآن وهو يعرف تأويله فما عمل به من شئ علمنا به فأهل  
بالتوحيد لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك إن الحمد والنعمة  
لك والملك لا شريك لك أنه قال  
وأهل الناس بهذا الذي يهلون به فلم يرد  
رسول الله صلى الله عليه وسلم عليهم شيئاً منه ولزم رسول الله صلى الله عليه وسلم  
تلبيته أنه قال

جابر رضي الله

عنه لسنا ننوي إلا الحج لسنا نعرف العمرة حتى إذا أتينا البيت معه استلم  
الركن فرمل ثلاثاً ومشى أربعا ثم نفذ إلى مقام إبراهيم فقرأ واتخذوا من مقام  
إبراهيم مصلى فجعل المقام بينه وبين البيت أنه قال  
وكان أبي يقول

ولا أعلمه ذكره إلا عن النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ فيه الركعتين بقل هو الله أحد  
وقل يا أيها

الكافرون ثم رجع إلى البيت فاستلم الركن ثم خرج من الباب إلى الصفا فلما  
دنا من الصفا قرأ\* (إن الصفا والمروة من شعائر الله) ابدأوا بما بدأ الله به فبدأ  
بالصفا فرقي عليها حتى رأى البيت فكبر الله ووحده وقال لا إله إلا الله وحده  
لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شئ قدير  
لا إله إلا الله وحده أنجز وعده ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده ثم دعا  
بين ذلك وقال مثل هذا ثلاث مرات ثم نزل إلى المروة حتى إذا انصبت قدماه  
رمل في بطن الوادي حتى إذا صعدنا مشى حتى أتى المروة فصنع على المروة  
كما صنع على الصفا حتى إذا كان آخر طواف على المروة أنه قال

لو أني

استقبلت من أمري ما استدبرت لم اسق الهدي ولجعلتها عمرة فمن كان  
منكم ليس معه هدي فليحلل وليجعلها عمرة فحل الناس كلهم وقصروا إلا  
النبي صلى الله عليه وسلم ومن كان معه هدي فقام سراقه بن جعشم فقال يا رسول الله  
ألعامنا

هذا أم لا بد فشبك رسول الله صلى الله عليه وسلم أصابعه في الأخرى ثم أنه قال  
دخلت العمرة

في الحج هكذا مرتين لا بل لا بد أبد أنه قال  
وقدم علي رضي الله عنه من اليمن

ببدن النبي فوجد فاطمة رضي الله عنها ترجلت ولبست ثيابا صبيغا  
واكتحلت فأنكر علي رضي الله عنه ذلك عليها فقالت أبي أمرني بهذا  
قال فكان علي رضي الله عنه يقول ذهبت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم محرشا  
على فاطمة



في الذي صنعت مستفتيا لرسول الله صلى الله عليه وسلم فالذي ذكرت عنه وأنكرت ذلك

عليها فقال صدقت صدقت ماذا قلت حين فرضت الحج أنه قال  
قلت اللهم

إني أهل بما أهل به رسولك صلى الله عليه وسلم أنه قال  
فإن معي الهدى فلا تحلل فكان جماعة

الهدى من الذي قدم به علي من اليمن والذي أتى به النبي صلى الله عليه وسلم من  
المدينة

مائة فحل الناس كلهم وقصروا إلا النبي صلى الله عليه وسلم ومن كان معه هدي فلما  
كان

يوم التروية ووجهوا إلى منى أهلوا بالحج فركب رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى  
بمنى

الظهر والعصر والمغرب والعشاء والصبح ثم مكث قليلا حتى طلعت الشمس  
أمر بقية له من شعر فضربت له بضمرة فسار رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا تشك  
قريش

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم واقف عند المشعر الحرام بالمزدلفة كما كانت  
قريش تصنع

في الجاهلية فأجاز رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أتى عرفة فوجد القبة قد  
ضربت له

بنمرة فنزل بها حتى إذا زاغت الشمس أمر بالقصواء فرحلت له فركب حتى  
أتى بطن الوادي فخطب الناس فقال إن دمائكم وأموالكم عليكم حرام كحرمة  
يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا ألا وإن كل شيء من أمر الجاهلية  
موضوع تحت قدمي هاتين ودماء الجاهلية موضوعة تحت قدمي هاتين وأول دم  
أضعه دماؤنا دم بن ربيعة بن الحارث كان مسترضعا في بني سعد فقتلته

هذيل وربا الجاهلية موضوع وأول ربا أضعه ربانا ربا العباس بن  
عبد المطلب فإنه موضوع كله اتقوا الله في النساء فإنكم أخذتموهن بأمانة الله

واستحلتم فروجهن بكلمة الله وإن لكم عليهن ألا يوطئن فرشكم أحدا

تكرهونه فإن فعلن فاضربوهن ضربا غير مبرح ولهن عليكم رزقهن

وكسوتهن بالمعروف وإني قد تركت فيكم ما لن تضلوا بعده إن اعتصمت

به كتاب الله وأنتم مسؤولون عني فما أنتم قائلون قالوا نشهد أنك قد

بلغت رسالات ربك ونصحت بآمتك وقضيت الذي عليك فقال بأصبعه

السبابة يرفعها إلى السماء وينكتها إلى الناس اللهم أشهد اللهم أشهد ثم

أذن بلال ثم أقام فصلى الظهر ثم أقام فصلى العصر ولم يصل بينهما شيئا ثم

ركب القصواء حتى أتى الموقف فجعل بطن ناقته القصواء إلى الصخرات  
وجعل جبل المشاة بين يديه واستقبل القبلة فلم يزل واقفا حتى غابت الشمس

وذهبت الصفرة قليلا حتى غاب القرص وأردف أسامة بن زيد رضي الله عنهما خلفه فدفع رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد شقق للقصواء الزمام حتى إن رأسها ليصيب

مورك رحله ويقول بيده اليمنى السكينة كلما أتى حبل من الحبال أرخى لها قليلا حتى تصعد حتى أتى المزدلفة فجمع بين المغرب والعشاء بأذان واحد وإقامتين ثم اضطحع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى طلع الفجر فصلى الفجر حتى تبين

الصبح أنه قال

بن يحيى أنه قال

لنا الحسن بن بشير في هذا الحديث عن جابر في هذا الموضع بأذان وإقامة ولم يقله النفيلي ثم ركب القصواء حتى أتى المشعر الحرام فرقي عليه فحمد الله وكبره وهلله فلم يزل واقفا حتى أسفر جدا ثم دفع رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل أن تطلع الشمس وأردف الفضل بن عباس رضي الله

عنهما وكان رجلا حسن الشعر أبيض وسيما فلما دفع رسول الله صلى الله عليه وسلم مر الظعن

يجرين فطفق الفضل ينظر إليهن فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده على وجه الفضل

ويصرف الفضل وجهه إلى الشق الآخر وحول رسول الله صلى الله عليه وسلم يده إلى الشق

الآخر ويصرف الفضل وجهه إلى الشق الآخر ينظر حتى إذا أتى محسرا حرك قليلا ثم سلك الطريق الوسطى التي تخرجك على الجمرة الكبرى حتى أتى الجمرة التي عند الشجرة فرمى بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة منها حصى الخذف رمى من بطن الوادي ثم انصرف إلى المنحر فنحر بيده ثلاثا وستين وأمر عليا رضي الله عنه فنحر ما غبر يقول ما بقي وأشركه في الهدى ثم أمر من كل بدنة ببضعة فجعلت في قدر فطبخت فأكلا من لحمها وشربا من مرقها ثم أفاض رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى البيت فصلى بمكة الظهر فأتى

بني عبد المطلب وهم يسقون على زمزم فقال انزعوا بني عبد المطلب فلولا أن يغلبكم الناس على سقايتكم لنزعت معكم فناولوه دلوا فشرب صلى الله عليه وسلم

منه

(٤٧٠) كتب إلي جميل بن الحسن أنه قال

ثنا محبوب يعني  
بن الحسن أنه قال  
ثنا داود عن عكرمة عن بن عباس رضي الله عنهما أن  
رسول الله صلى الله عليه وسلم وقف بعرفات فلما أنه قال  
لبيك اللهم لبيك أنه قال  
إنما الخير

خير الآخرة

(٤٧١) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا محمد بن يوسف الفريابي قال

ثنا سفيان عن عبد الرحمن بن عياش بن أبي ربيعة أنه قال

ثنا زيد بن علي

عن أبيه عن عبيد الله بن أبي رافع عن علي رضي الله عنه أنه قال

أتى

رسول الله صلى الله عليه وسلم الموقف بعرفة فوقف فقال هذا الموقف وعرفة كلها

موقف ثم

أفاض حين غابت الشمس

(٤٧٢) حدثنا بن المقرئ أنه قال

ثنا سفيان عن عمرو بن عطاء عن

بن عباس رضي الله عنهما أنه قال

كنت أنا ممن قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم من

المزدلفة في ضعفة أهله

(٤٧٣) حدثنا علي بن خشرم أنه قال

أنا عيسى بن عوف عن

زياد بن الحصين عن أبي العالية عن بن عباس رضي الله عنهما أنه قال

قال

لي رسول الله صلى الله عليه وسلم غداة العقبة وهو على راحلته هات القط فلقطت له

حصيات نحو من حصى الخذف فلما وضعتهن في يده أنه قال

مثل هؤلاء

ثلاث مرات وإياكم والغلو في الدين فإنما هلك من كان قبلكم بالغلو في

الدين

(٤٧٤) حدثنا علي بن خشرم أنه قال

أنا عيسى بن جريح قال

أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول كان رسول

الله صلى الله عليه وسلم يرمي يوم النحر ضحى وأما بعد ذلك فبعد زوال الشمس

(٤٧٥) حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني أنه قال

ثنا محمد بن

أبي عدي عن شعبة عن الحكم ومنصور عن إبراهيم عن

عبد الرحمن بن يزيد أنه قال

رمى عبد الله رضي الله عنه الجمرة بسبع حصيات

وجعل البيت عن يساره وعرفة عن يمينه وقال هذا مقام الذي أنزلت عليه سورة  
البقرة

(٤٧٦) حدثنا علي بن خشرم أنه قال  
أنا عيسى عن بن جريج قال  
أخبرني عطاء أنه قال  
أخبرني بن عباس أن الفضل أخبره أن  
النبي صلى الله عليه وسلم لم يزل يلبي حتى رمى جمرة العقبة  
(٤٧٧) حدثنا محمود بن آدم أنه قال  
ثنا سفيان عن بن أبي بكر سمع  
أباه يحدث عن أبي البداح عن أبيه رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم رخص  
للرعاء  
أن يرموا يوماً ويدعوا يوماً  
(٤٧٨) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا عبد الرزاق أنه قال  
أنا مالك  
قال ثنى عبد الله بن أبي بكر عن أبيه عن أبي البداح بن عاصم عن أبيه رضي  
الله عنه أنه قال  
رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم لرعاء الإبل في البيتوتة أن يرموا يوم النحر  
ثم يجمعوا رمي يومين بعد النحر فيرمونه في أحدهما أنه قال  
مالك ظننت أنه  
قال في الأول منهما ثم يرمون يوم النفر  
(٤٧٩) حدثنا عبد الله بن هاشم أنه قال  
ثنا يحيى بن سعيد عن  
بن جريج عن أبي الزبير أنه سمع جابرا رضي الله عنه يقول اشتر كنا مع  
رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحج والعمرة كل سبعة في بدنة  
(٤٨٠) حدثنا علي بن خشرم أنه قال  
أنا عيسى عن يحيى بن سعيد  
قال أخبرني عمرة بنت عبد الرحمن الأنصارية عن عائشة رضي الله عنها  
أنها سمعتها تقول خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل علينا يوم النحر  
بلحم بقر  
فقلت ما هذا فقيل ذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أزواجه أنه قال  
يحيى فذكرته  
للقاسم فقال أتتك والله بالحديث على وجهه  
(٤٨١) حدثنا عبد الله بن هاشم أنه قال  
ثنا يحيى بن سعيد عن شعبة

قال وثني سليمان بن عبد الرحمن عن عبيد بن فيروز أنه قال  
سألت البراء  
رضي الله عنه فقلت حدثني ما نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم أو ما كان  
يكره من  
الأضاحي فقال قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ويدي أقصر من يده فقال أربع  
لا يجزن العوراء البين عورها والمريضة البين مرضها والعرجاء البين



ضلعها والكسيرة التي لا تنقي أنه قال  
قلت فإني أكره أن يكون في السن نقص  
أو في الأذن أو في القرن أنه قال  
ما كرهت فدعه ولا تحرمه على أحد  
(٤٨٢) حدثنا عبد الرحمن بن بشر أنه قال  
ثنا يحيى بن سعيد القطان عن  
بن جريج أنه قال

أخبرني الحسن بن مسلم وعبد الكريم الجزري أن  
مجاهدا أخبرهما أن بن أبي ليلى أخبره أن عليا رضي الله عنه أخبره أن رسول  
الله صلى الله عليه وسلم أمره أن يقوم على بدنه وأن يقسم لحومها وجلودها وأن لا  
يعطي في

جزارتها منها شيئا

(٤٨٣) حدثنا بن المقرئ أنه قال

ثنا سفيان عن عبد الكريم عن

مجاهد عن بن أبي ليلى عن علي رضي الله عنه أنه قال

أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم

أن أقوم على بدنه وأن أقسم لحومها وجلالها وأمرني أن لا أعطي الجازر

منها شيئا وقال نحن نعطيه من عندنا

(٤٨٤) حدثنا سليمان بن شعيب النيسابوري أنه قال

ثنا وهب بن جرير قال

أنا هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن أنس بن مالك رضي الله

عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما حلق رأسه أنه قال

بشق رأسه الأيمن فأعطاه أبا طلحة

ثم حلق شق رأسه الأيسر فقسمه بين الناس

(٤٨٥) حدثنا محمد بن عثمان العجلي أنه قال

ثنا بن نمير عن

عبيد الله عن نافع عن بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال

رحم الله المحلقين قالوا والمقصرين يا رسول الله أنه قال

يرحم الله المحلقين

قالوا والمقصرين يا رسول الله أنه قال

يرحم الله المحلقين قالوا

والمقصرين أنه قال

والمقصرين

(٤٨٦) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا عبد الرزاق أنه قال

أنا عبید الله

عن نافع عن بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أفاض يوم

النحر ثم

رجع فصلى الظهر بمنى أنه قال

نافع فكان بن عمر رضي الله عنهما يفيض يوم

النحر ثم يرجع فيصلى الظهر بمنى ويذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم فعله

(٤٨٧) حدثنا بن المقرئ أنه قال  
ثنا سفيان عن الزهري عن عيسى بن  
طلحة عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم سأله رجل  
فقال

ذبحت قبل أن أحلق أنه قال  
إحلق ولا حرج فسأله آخر فقال حلقت قبل  
أن أذبح أنه قال  
أذبح ولا حرج أنه قال  
آخر ذبحت قبل أن أرمي أنه قال  
ارم

ولا حرج

(٤٨٨) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا عبد الرزاق أنه قال  
أنا معمر عن

الزهري عن عيسى بن طلحة عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما  
قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم على ناقته بمنى فجاء رجل فقال يا رسول  
الله

إني كنت أظن الحلق قبل النحر فحلقت قبل أن أنحر أنه قال

أنحر ولا حرج

قال وجاءه آخر فقال يا رسول الله إني كنت أظن الحلق قبل الرمي فحلقت قبل  
أن أرمي أنه قال

أرم ولا حرج أنه قال

فما سئل يومئذ عن شيء قدمه رجل وأخره

إلا أنه قال

افعل ولا حرج

(٤٨٩) حدثنا علي بن خشرم أنه قال

أنا عيسى عن بن جريج أنه قال

سمعت

بن شهاب يقول ثني عيسى بن طلحة أنه قال

ثني عبد الله بن عمرو رضي الله

عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم بينا هو يخطب يوم النحر فقام إليه رجل فقال ما

كنت

أحسب وذكر الحديث أنه قال

أبو محمد وفيه عن أبي بكرة ونبيط بن شريط  
وابن عمر  
(٤٩٠) حدثنا محمد بن عثمان الوراق أنه قال  
ثنا أبو أسامة ح وحدثنا  
الأشج أنه قال  
ثنا عقبة أنه قال  
ثنا عبيد الله أنه قال  
ثني نافع عن بن عمر رضي الله  
تعال عنهما أن العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه استأذن رسول الله صلى الله عليه  
وسلم أن  
يبيت بمكة ليالي منى من أجل سقايته فأذن له الحديث للأشج  
(٤٩١) حدثنا عبد الله بن هاشم أنه قال  
ثنا يحيى يعني بن سعيد عن  
عبيد الله أني نافع عن بن عمر رضي الله عنهما أنه قال  
صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم  
بمنى ركعتين ومع أبي بكر ركعتين ومع عمر ركعتين ومع عثمان ركعتين صدرا

من إمارته ثم أتمها عثمان رضي الله عنه  
(٤٩٢) حدثنا أبو سعيد الأشج أنه قال  
ثنا أبو خالد الأحمر عن

محمد بن إسحاق عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة رضي الله  
عنها قالت أفاض رسول الله صلى الله عليه وسلم من آخر يومه حين صلى الظهر ثم  
رجع

فمكث بمنى الليالي أيام التشريق يرمي الجمرة إذا زالت الشمس كل جمرة  
بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة ويقف عند الأولى وعند الثانية فيطيل القيام  
ويتضرع ثم رمي الثالثة ولا يقف عندها  
(٤٩٣) حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنه قال  
انا بن وهب قال

أخبرني عمرو بن الحارث أن قتادة بن دعامة أخبره عن أنس بن مالك رضي  
الله عنه حدثه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الظهر والعصر والمغرب والعشاء  
ورقد

رقدة بالمحصب ثم ركب إلى البيت فطاف به  
(٤٩٤) حدثنا محمد بن وزير الواسطي عن إسحاق الأزرق عن  
سفيان الثوري عن عبد العزيز بن رفيع أنه قال  
قلت لانس رضي الله عنه

حدثني عن شيء عقلته عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أين صلى الظهر يوم التروية  
قال بمنى قلت فأين العصر يوم النفر أنه قال  
بالأبطح ثم أنه قال  
افعل كما

يفعل أمراؤك  
(٤٩٥) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا أحمد بن حنبل أنه قال  
ثنا سفيان

عن سليمان هو الأحول عن طاوس عن بن عباس رضي الله عنهما قال  
كان الناس ينصرفون في كل وجه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينفرن أحد  
حتى

يكون آخر عهده بالبيت  
(٤٩٦) حدثنا بن المقرئ أنه قال  
ثنا سفيان عن الزهري عن عروة  
عن عائشة رضي الله عنها قالت حاضت صفية بنت حيي بعدما أفاضت

فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أحابستنا هي قلت إنها حاضت بعد  
ما أفاضت أنه قال  
فلا إذا

(٤٩٧) حدثنا بن المقرئ وعبد الله بن هاشم قالوا ثنا سفيان ح  
وحدثنا علي بن خشرم أنه قال  
أخبرني بن عيينة عن الزهري عن سليمان بن  
يسار عن بن عباس رضي الله عنهما أن امرأة من خثعم سألت رسول  
الله صلى الله عليه وسلم زاد بن خشرم وابن هاشم غداة النحر قالوا والفضل رديفة  
فقلت إن فريضة الله في الحج على عباده أدركت أبي وهو شيخ كبير  
لا يستطيع أن يمسك على الرحل فهل ترى أن يحج عنه أنه قال

نعم

(٤٩٨) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
أنا محمد بن عيسى أنه قال

ثنا حماد

عن أبي التياح عن موسى بن سلمة عن بن عباس رضي الله عنهما أن  
فلانا الجهني سل أ النبي صلى الله عليه وسلم فقال إن أبي شيخ كبير مات ولم يحج أو  
قال

لا يستطيع الحج أنه قال  
فحج عنه

(٤٩٩) حدثنا هارون بن إسحاق أنه قال  
ثنا عبده عن سعيد بن

أبي عروبة عن قتادة عن عروة عن سعيد بن جبير عن بن عباس رضي الله  
عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم سمع رجلا يقول لبيك عن شبرمة أنه قال  
من شبرمة

قال أخ لي أو قرابة لي أنه قال  
هل حججت قط أنه قال  
لا أنه قال

فاجعل

هذه عنك ثم لب عن شبرمة

(٥٠٠) حدثنا عمرو بن عبد الله الأودي وعبد الله بن هاشم قالوا ثنا  
وكيع عن شعبة عن النعمان بن سالم زاد بن هاشم وكان ثقة عن  
عمرو بن أوس عن أبي رزين العقيلي رضي الله عنه أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم  
فقال إن أبي شيخ كبير لا يستطيع الحج والعمرة ولا الظعن (١) أنه قال

حج

عن أبيك واعتمر

-----  
(١) تفسير غريب الحديث للعسقلاني ص / ١٥٧ الظعن جمع الظعينة وهي المرأة  
واصله الهودج إذا كانت المرأة ثم اطلق على المرأة وقيل سميت المرأة بذلك لكونها  
يظعن بها اي يرحل بها



(٥٠١) حدثنا علي بن خشرم أنه قال  
أنا عيسى عن شعبة عن جعفر بن  
إياس أنه قال

سمعت سعيد بن جبير يحدث عن بن عباس رضي الله عنهما  
أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال إن أختي نذرت أن تحج وإنها ماتت فقال  
لو

كان عليها دين أكنت قاضية أنه قال  
نعم أنه قال

فاقضوا الله فهو أحق بالوفاء

(٥٠٢) حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني أنه قال  
ثنا سفيان بن عيينة

عن سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال  
قال

النبي صلى الله عليه وسلم الحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة والعمرة إلى العمرة  
يكفر

ما بينهما

(٥٠٣) حدثنا بن المقرئ أنه قال  
ثنا سفيان بنحوه\*

(٥٠٤) حدثنا عبد الله بن هاشم أنه قال  
ثنا يحيى يعني بن سعيد عن بن

جريح أنه قال

أخبرني عطاء أنه قال

سمعت بن عباس رضي الله عنهما يقول

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لامرأة من الأنصار قد سماها بن عباس فنسيت  
اسمها

ما منعك أن تحجي معنا العام قالت يا نبي الله إنه كان لي ناضحان فركب

أبو فلان وابنه لزوجها وابنها ناضحا وترك ناضحا ينضح عليه الماء فقال

النبي صلى الله عليه وسلم فإذا كان رمضان فاعتمري فإن عمرة فيه تعدل حجة أو أنه  
قال

بحجة

(٥٠٥) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا عبد الرزاق فيما حدثنا من

المغازي أنه قال

قال معمر أنه قال  
الزهري أخبرني عروة بن الزبير عن المسور بن  
مخرمة ومروان بن الحكم يصدق كل واحد منهما حديث صاحبه أنه قال  
خرج  
رسول الله صلى الله عليه وسلم زمن الحديبية في بضع عشرة مائة من أصحابه حتى إذا  
كانوا بذي  
الحليفة قلد رسول الله صلى الله عليه وسلم الهدى وأشعره وأحرم بالعمرة وبعث بين  
يديه عينا  
له من خزاعة يخبره عن قريش وسار رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى إذا كان  
بغدير الأشطاط  
قريبا من عسفان أتاه عينه الخزاعي فقال إنني تركت كعب بن لؤي وعامر بن  
لؤي قد جمعوا لك الأحابيش وجمعوا لك جموعا وهم مقاتلون وصادوك عن  
البيت فقال النبي صلى الله عليه وسلم أشيروا علي فذكر بن يحيى الحديث بطوله فصد

المشركين إياهم عن البيت وقال في آخره بعد ذكر القضية أنه قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم

لأصحابه قوموا فانحروا ثم احلقوا وذكر بقية الحديث  
(٥٠٦) حدثنا إسحاق بن منصور أنه قال

ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو

سمع سعيد بن جبير يخبر أنه سمع بن عباس رضي الله عنهما يقول كنا مع  
رسول الله صلى الله عليه وسلم فخر رجل عن بغيره فوقص (١) فمات وهو محرم فقال  
رسول

الله صلى الله عليه وسلم اغسلوه بماء وسدر وكفنوه في ثوبيه ولا تخمروا رأسه فإن  
الله يبعثه

يوم القيامة يهل

(٥٠٧) حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني أنه قال

ثنا عبدة يعني

بن حميد أنه قال

ثنى منصور المعتمر عن الحكم بن عتيبة عن سعيد بن

جبير عن بن عباس رضي الله عنهما أنه قال

وقصت برجل ناقته وهو محرم

فمات فأمر به النبي صلى الله عليه وسلم أن يكفن في ثوبيه ويغسل ولا يغطي وجهه ولا

يمس

طيبا فإنه يبعث يوم القيامة يلبي

(٥٠٨) أخبرنا العباس بن الوليد بن مزيد أن أباه أخبره أنه قال

ثنا

الأوزاعي أنه قال

ثنا يحيى بن أبي كثير أنه قال

ثنى أبو سلمة أنه قال

ثنى أبو هريرة

رضي الله عنه أنه قال

لما فتحت مكة قتلت هذيل رجلا من بني ليث بقتيل لهم

في الجاهلية فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام فقال إن الله حبس عن مكة

الفيل وسلط عليها رسوله والمؤمنين وإنها لم تحل لاحد قبلي ولا تحل لاحد

بعدي وإنما أحلت لي ساعة من نهار وإنها ساعتى هذه حرام لا يعضد شجرها

ولا يختلي شوكتها ولا يلتقط ساقطتها إلا لمنشد ومن قتل له قتيل فهو بخير

النظرين إما أن يقاد وإما أن يفادي فقام رجل من أهل اليمن يقال لي أبو شاة

فقال يا رسول الله أكتب لي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أكتبوا لأبي شاة  
فقال

-----  
(١) تفسير غريب الحديث للعسقلاني ص / ٢٦٠ وقصته ناقته أو قصته: الوقص كسر  
العنق

العباس رضي الله عنه يا رسول الله إلا الإذخر (١) فإننا نجعله في مساكننا  
وقبورنا أنه قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا الإذخر إلا الإذخر  
(٥٠٩) حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني أنه قال  
ثنا عبيدة بن حميد

قال ثني منصور عن مجاهد عن طاوس عن بن عباس رضي الله عنهما  
قال أنه قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة إن هذا البلد حرام حرمه الله يوم خلق  
السموات والأرض فهو حرام حرمه الله إلى يوم القيامة ما أحل لاحد فيه القتل  
غيري ولا يحل لاحد بعدي حتى تقوم الساعة وما أحل لي فيها إلا ساعة من  
نهار وهو حرام حرمه الله إلى أن تقوم الساعة لا يعضد شوكة ولا يختلي  
خلاه ولا ينفر صيده

(٥١٠) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن

مالك عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه  
قال لو رأيت الظباء بالمدينة ما ذعرتها إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال  
ما بين لابتها  
حرام أنه قال

مالك حرم المدينة بريد في بريد واللابتان من الشجر وهما  
الحرثان

(٥١١) حدثنا بن المقرئ أنه قال

ثنا سفيان عن بن عجلان عن  
سعيد عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حرم ما بين  
لابتي

المدينة لا يعضد شجرها ولا ينفر صيدها

(٥١٢) حدثنا بن المقرئ ومحمود بن آدم قالنا ثنا سفيان عن  
الزهري عن سعيد عن أبي هريرة رضي الله عنه يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم وقال  
محمود إن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال  
لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد المسجد  
الحرام والمسجد الأقصى ومسجدي هذا

(١) تفسير غريب الحديث للعسقلاني ص / ١١ بكسر ثم سكون وبكسر الخاء المعجمة  
حشيشة معروفة طيبة الريح توجد بالحجاز



(۱۳۵)

كتاب الجنائز

(٥١٣) حدثنا أبو سعيد الأشج أنه قال

ثنا أبو خالد عن يزيد بن

كيسان عن أبي حازم عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال

قال رسول

الله صلى الله عليه وسلم لقنوا موتاكم لا إله إلا الله)\*

(٥١٤) حدثنا أحمد بن سعيد الدارمي أنه قال

ثنا النضر يعني

بن شميل أنه قال

أخبرنا هشام عن حفصة عن أم عطية رضي الله عنها أنها

قالت كان مما أخذ علينا أن لا تنحن)\*

(٥١٥) حدثنا محمد بن يحيى وإبراهيم بن مرزوق قالوا ثنا أبو عاصم

عن بن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال

قال رسول

الله صلى الله عليه وسلم شعبتان من أمر الجاهلية الطعن في النسب والنياحة قال

بن يحيى وقال مرة لن يدعها الناس

(٥١٦) حدثنا إسحاق بن منصور أنه قال

أنا عبد الرحمن ح وثنا

عبد الله بن هاشم أنه قال

ثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن زبيد عن

إبراهيم عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال

ليس منا

من ضرب الخدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية وفي حديث

بن هاشم أنه قال

ثني زبيد

(٥١٧) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا النفيلي أنه قال

ثنا محمد بن

سلمة عن محمد بن إسحاق أنه قال

ثني يحيى بن عباد عن أبيه عباد عن

عائشة رضي الله عنها قالت لما أرادوا غسل النبي صلى الله عليه وسلم اختلفوا فيه

فقالوا

والله ما ندري أنجرد رسول الله صلى الله عليه وسلم من ثيابه كما نجرد موتانا أو

نغسله وعليه  
ثيابه قالت فلما اختلفوا ألقى الله عليهم النوم حتى ما منهم رجل إلا وذقنه  
في صدره ثم كلمهم مكلم من ناحية البيت لا يدرون من هو أن اغسلوا  
النبي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه قميصه قالت فقاموا إلى رسول الله  
صلى الله عليه وسلم يغسلونه وعليه  
قميصه يصبون الماء فوق القميص ويدلكونه بالقميص دون أيديهم قال



وكانت عائشة رضي الله عنها تقول لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما غسله إلا نساؤه فلما فرغ من غسل رسول الله صلى الله عليه وسلم كفن في ثلاثة أثواب صحاريين

وبرد حبرة أدرج فيهن إدراجا كما حدثني جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين والزهري عن علي بن حسين رضي الله عنهم (٥١٨) حدثنا بن المقرئ أنه قال

ثنا سفيان عن أيوب عن محمد عن أم عطية رضي الله عنها قالت دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نغسل ابنته

فقال اغسلنها ثلاثا أو خمسا أو أكثر من ذلك إن رأيتن بماء وسدر واجعلن في آخره كافورا أو شيئا من كافور فإذا فرغتن فأذنني فلما فرغنا آذناه فألقى إلينا حقوه (١) وقال أشعرنها إياه

(٥١٩) حدثنا الحسن بن عرفة أنه قال ثنا هشيم أنه قال أنا خالد الحذاء

من بين القوم عن حفصة وابن سيرين عن أم عطية رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال وابدأن بميامنها ومواضع الوضوء (٥٢٠) حدثنا عبد الله بن هاشم أنه قال ثنا يعلى عن هشام قال

حدثني حفصة عن أم عطية رضي الله عنها قالت وضرنا (٢) رأس بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة قرون وألقيناها خلفها (٥٢١) حدثنا علي بن خشرم أنه قال أنا عيسى عن هشام عن أبيه

عن عائشة رضي الله عنها قالت كفن النبي صلى الله عليه وسلم في ثلاثة أثواب بيض يمانية ليس فيها قميص ولا عمامة

(١) تفسير غريب الحديث للعسقلاني ص / ٧٣ فأعطانا حقوه: بفتح أوله أي أزاره وهو موضع الإزار فأطلق عليه وقيل الخاصرة فقط  
(٢) تفسير غريب الحديث للعسقلاني ص / ١٥٠ أشد ضرر رأسي: المشهور بفتح أوله وسكون الفاء أي اجعله ضفائر وحكي بضمين جمع ضفيرة وهي الخصلة من الشعر والمراد ادخال بعض الشعر في بعض ومنه وضرنا رأسها



(٥٢٢) حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني أنه قال

ثنا أبو معاوية

الضرير أنه قال

ثنا الأعمش عن شقيق عن خباب بن الأرت رضي الله عنه  
قال هاجرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سبيل الله نبتغي وجه الله فوجب  
أجرنا

على الله فمنا من مضى لم يأكل من أجره شيئاً منهم مصعب بن عمير قتل  
يوم أحد فلم يوجد له شيء يكفن فيه إلا نمره فكننا إذا وضعناها على رأسه  
خرجت رجلاه وإذا وضعناها على رجله خرج رأسه فقال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم

ضعوها مما يلي رأسه واجعلوا على رجله من الإذخر ومنا من أينعت له  
ثمرته فهو يهدبها

(٥٢٣) حدثنا علي بن خشرم أنه قال

أنا إسماعيل عن أيوب عن أبي

قلاية عن سمرة بن جندب أنه قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بهذه الثياب  
البيض ليلبسها أحياءكم وكفنوا فيها موتاكم

(٥٢٤) حدثنا سعدان بن نصر أنه قال

ثنا سفيان عن عمرو سمع

جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم قبر عبد  
الله بن أبي

بعدما أدخل حفرته فأمر به فأخرج فوضعه على ركبته أو فخذيه فنفت عليه

من ريقه وألبسه قميصه فالله أعلم

(٥٢٥) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا عبد الرزاق أنه قال

أنا معمر

عن الزهري عن بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال

قال رسول

الله صلى الله عليه وسلم خمس يجب للمسلم على أخيه رد السلام وتشميت العاطس  
وعيادة المريض واتباع الجنابة وإجابة الدعوة

(٥٢٦) حدثنا بن المقرئ ومحمود بن آدم قالنا ثنا سفيان عن

سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال  
من صلى على جنازة فله قيراط ومن مشمها حتى تدفن فله قيراطان

أحدهما أو أصغرهما مثل أحد وقال بن المقرئ ومن تبعها حتى يفرغ  
منها

(١٣٨)

(٥٢٧) حدثنا بن المقرئ أنه قال

ثنا سفيان عن الزهري عن سعيد  
عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال  
أسرعوا بالجنابة فان

يك خيرا فخيرنا تقدمونه وان يك شرا فشرنا تلقونه عن رقابكم  
(٥٢٨) حدثنا بن المقرئ ومحمود بن آدم قالنا ثنا سفيان عن  
الزهري عن سالم عن أبيه عن عامر بن ربيع رضي الله عنه يبلغ  
به النبي صلى الله عليه وسلم وقال محمود عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال  
إذا رأيتم الجنابة فقوموا لها حتى  
تخلفكم أو توضع

(٥٢٩) حدثنا عمر بن شبة أنه قال

ثنا غندر أنه قال

ثنا شعبة أنه قال

سمعت

محمد بن المنكدر يقول سمعت مسعود بن الحكم يقول حدثنا علي رضي الله  
عنه أنه قال

رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قام في جنازة فقمنا ورأيت فقمنا  
(٥٣٠) حدثنا علي بن خشرم أنه قال

أنا إسماعيل عن أيوب عن

نافع عن بن عمر عن بن ربيعة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال  
إذا

رأيت جنازة فإن لم تكن معها ماشيا فقم لها حتى تخلفك أو توضع أنه قال  
فكان

بن عمر رضي الله عنهما ربما تقدم الجنابة فقم فإذا رآها قد أشرفت قام حتى  
توضع أنه قال

وربما ستر به ح

(٥٣١) حدثنا الحسن بن عرفة أنه قال

ثنا هشيم عن منصور عن

بن سيرين وهشام عن حفصة ومحمد بن سيرين عن أم عطية رضي الله  
عنها قالت نهينا عن أتباع الجنائز ولم يعزم علينا

(٥٣٢) حدثنا عبد الله بن هاشم أنه قال

ثنا يحيى عن شعبة أنه قال

ثنا

عمرو بن مرة عن سعيد بن المسيب عن عمر رضي الله عنه أنه قال  
كل قد كان

خمسا وأربعا فأمر بأربع

(٥٣٣) حدثنا عبد الله بن هاشم أنه قال

ثنا يحيى عن شعبة أنه قال

ثني

عمرو بن مرة عن بن أبي ليلى أن زيد بن أرقم رضي الله عنه كان يكبر

على جنائزنا أربعا وأنه كبر على جنازة خمسا فسألوه فقال كان رسول  
الله صلى الله عليه وسلم يكبرها أو كبرها النبي صلى الله عليه وسلم  
(٥٣٤) حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني أنه قال

ثنا يحيى بن عباد قال

ثنا شعبة أنه قال

أخبرني سعد بن إبراهيم أنه قال

سمعت طلحة بن عبد الله قال

صليت خلف بن عباس رضي الله عنهما على جنازة فقرأ فيها بفاتحة الكتاب  
فأخذت بيده فقلت تقرأ بها أنه قال

إنها سنة وحق

(٥٣٥) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا عبد الرزاق أنه قال

ثنا سفيان عن

سعد بن إبراهيم عن طلحة بن عبد الله بن عوف أنه قال

صليت مع بن عباس

رضي الله عنهما بهذا)\*

(٥٣٦) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا محمد بن يوسف أنه قال

ثنا

سفيان عن زيد بن طلحة التيمي أنه قال

سمعت بن عباس رضي الله عنهما

قرأ على جنازة فاتحة الكتاب وسورة وجهر بالقراءة وقال إنما جهرت لأعلمكم

أنها سنة والامام كفها

(٥٣٧) حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني أنه قال

ثنا سليمان بن داود

الهاشمي أنه قال

ثنا إبراهيم بن سعد أنه قال

ثني أبي عن طلحة بن عبد الله بن

عوف أخي عبد الرحمن بن عوف أنه قال

صليت خلف بن عباس رضي الله

عنهما على جنازة فقرأ بفاتحة الكتاب وسورة فجهر حتى سمعنا فلما انصرف

أخذت بيده فسألته عن ذلك فقال سنة وحق حدثنا محمد بن يحيى قال

ثنا إبراهيم بن زياد أنه قال

ثنا إبراهيم بن سعد عن أبيه بهذا الاسناد نحوه وقال  
وسورة

(٥٣٨) حدثنا بحر بن نصر أنه قال

ثنا بن وهب أنه قال  
ثني معاوية عن

حبيب بن عبيد سمع جبير بن نفيير الحضرمي يقول سمعت عوف بن مالك  
الأشجعي يقول صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على جنازة فحفظت من دعائه  
وهو

يقول اللهم أغفر له وارحمه وعافه واعف عنه وأكرم نزله ووسع



مدخله واغسله بالماء والثلج والبرد ونقه من الخطايا كما نقيت الثوب  
الأبيض من الدنس وأبدله دارا خيرا من داره وأهلا خيرا من أهله وزوجا  
خيرا من زوجته وأدخله الجنة وأعدّه من عذاب القبر حتى تمنيت أن لو كنت  
أنا ذلك الميت

(٥٣٩) حدثنا بحر أنه قال

ثنا بن وهب أنه قال

ثني معاوية عن

عبد الرحمن بن جبير حدثه عن أبيه عن عوف رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه  
وسلم

بنحو هذا الحديث أيضا) \*

(٥٤٠) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا عبد الرزاق أنه قال

أنا معمر عن

الزهري أنه قال

سمعت أبا أمامة بن سهل بن حنيف يحدث بن المسيب قال  
السنة في الصلاة على الجنابة أن تكبر ثم تقرأ بأمر القرآن ثم تصلي على  
النبي صلى الله عليه وسلم ثم تخلص الدعاء للميت ولا تقرأ إلا في التكبيرة الأولى ثم  
تسلم في نفسه عن يمينه

(٥٤١) حدثنا أبو جعفر الدارمي أنه قال

ثنا عبد الصمد أنه قال

ثنا هشام

عن يحيى يعني بن أبي كثير عن أبي إبراهيم عن أبيه أنه شهد النبي صلى الله عليه وسلم  
صلى على ميت فقال اللهم أغفر لحينا وميتنا وشاهدنا وغائبنا وصغيرنا  
وكبيرنا وذكرنا وأثانا

(٥٤٢) حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني أنه قال

ثنا أسباط بن محمد

قال ثنا الشيباني عن الشعبي أنه قال

ثني بن عباس رضي الله عنهما وزعم أنه

شهد ذلك أنه قال

مر النبي صلى الله عليه وسلم بقبر قد دفن من الليل فقال من هذا فقالوا  
هذا قبر فلان توفي البارحة فكرهنا أن نؤذيك ليلا فيصيبك بشيء أو يشق عليك  
فدفناه فقام النبي صلى الله عليه وسلم وشففنا خلفه فصلى عليه

(٥٤٣) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا بشر بن عمر أنه قال

سمعت

مالك بن أنس يحدث عن بن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة  
رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نعى للناس النجاشي في اليوم الذي  
مات

فيه وخرج بهم إلى المصلى فصف بهم وكبر عليه أربع تكبيرات  
(٥٤٤) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا يزيد بن هارون أنه قال  
أخبرنا

حسين يعني المعلم عن عبد الله بن بريدة عن سمرة بن جندب رضي الله عنه  
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على أم فلان ماتت في نفاسها فقام وسطها  
(٥٤٥) حدثنا أحمد بن يوسف أنه قال  
ثنا عبد الرزاق أنه قال  
أنا

بن جريج أنه قال  
سمعت نافعا يزعم أن بن عمر رضي الله عنهما صلى على تسع  
جنائز جميعا جعل الرجال يلون الامام والنساء يلون القبلة فصفهم صفا  
ووضعت جنازة أم كلثوم بنت علي بن أبي طالب امرأة عمر بن الخطاب وابن  
لها يقال له زيد و صفا جميعا والامام يومئذ سعيد بن العاص  
وفي الناس بن عباس وأبو هريرة وأبو سعيد وأبو قتادة فوضع  
الغلام مما يلي الامام فقال رجل فأنكرت ذلك فنظرت إلى بن عباس  
وأبي هريرة وأبي سعيد وأبي قتادة فقلت ما هذا فقالوا  
هي السنة

(٥٤٦) حدثنا إبراهيم بن الحارث أنه قال  
ثنا حجاج بن محمد قال  
بن جريج وأخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنهما  
يحدث أن النبي صلى الله عليه وسلم خطب يوما فذكر رجلا من أصحابه قبض فكفن  
في كفن  
غير طائل وقبر ليلا فزجر النبي صلى الله عليه وسلم أن يقبر الرجل بالليل حتى يصلي  
عليه إلا أن

يضطر إنسان إلى ذلك أنه قال  
النبي صلى الله عليه وسلم إذا كفن أحدكم أخاه فليحسن كفنه  
(٥٤٧) حدثنا محمد بن عبد الملك بن زنجويه أنه قال  
ثنا أبو بدر

شجاع بن الوليد أنه قال  
ثني زياد بن خيثمة أنه قال  
إني إسماعيل السدي عن  
عكرمة عن بن عباس رضي الله عنهما أنه قال

دخّل قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم العباس  
وعلي والفضل وشقّ لحدّه رجل من الأنصار وهو الذي يشقّ لحدود قبور  
الشهداء

(٥٤٨) حدثنا عمرو بن عبد الله الأودي أنه قال  
ثنا وكيع عن همام بن

يحيى عن قتادة عن أبي الصديق الناجي عن بن عمر رضي الله عنهما  
قال أنه قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا وضعت موتاكم في قبورهم فقولوا بسم الله وعلى  
سنة رسول الله

(٥٤٩) حدثنا أبو سعيد الأشج أنه قال

ثني عقبة أنه قال

ثنا شعبة عن

أبي جمرة أنه قال

سمعت بن عباس رضي الله عنهما يقول وضعت في قبر

رسول الله صلى الله عليه وسلم قطيفة (١) حمراء

(٥٥٠) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا وهب بن جرير أنه قال

ثنا شعبة

عن أبي إسحاق عن ناجية بن كعب عن علي رضي الله عنه أنه قال

يا رسول

الله إن عمك قد مات أو أبي قد مات أنه قال

أذهب فواره قلت إنه مات

مشركا أنه قال

أذهب فواره فواريته ثم أتيته أنه قال

أذهب فاغتسل

(٥٥١) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا محاضر بن المورع أنه قال

ثنا

سعد بن سعيد الأنصاري أنه قال

أخبرتني عمرة بنت عبد الرحمن إنها سمعت

عائشة رضي الله عنها تقول أنه قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم كسر عظم المؤمن ميتا مثل

كسره حيا

(٥٥٢) حدثنا بحر بن نصر عن شعيب بن الليث عن أبيه عن

بن شهاب عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك أن جابر بن عبد الله رضي

الله عنهما أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يجمع بين الرجلين من قتلى

أحد في

ثوب واحد ثم يقول أيهم أكثر أخذنا للقرآن فإذا أشير له إلى أحدهما قدمه

في اللحد وقال أنا شهيد على هؤلاء يوم القيامة وأمر بدفنهم بدمائهم ولم  
يصل عليهم ولم يغسلوا  
(٥٥٣) حدثنا بن المقرئ ومحمود بن آدم قالنا ثنا سفيان عن الأسود

-----  
(١) تفسير غريب الحديث للعسقلاني: ص / ٢٠٠ قطيفة هي الكساء ذات الخمل

سمع نبيحا العنزي يقول سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتلى أحد بعد ما نقلوا إلى المدينة أن يردوا إلى مصارعهم

الحديث لمحمود وقال بن المقرئ عن نبيح عن جابر رضي الله عنه (٥٥٤) حدثنا بن المقرئ وعبد الله بن هاشم قالنا ثنا سفيان عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يموت لمسلم ثلاثة من الولد فيلج النار إلا تحلة القسم باب في التجارات

(٥٥٥) حدثنا أبو هاشم زياد بن أيوب أنه قال ثنا إسماعيل بن إبراهيم

قال ثنا بن عون عن الشعبي أنه قال

سمعت النعمان بن بشير رضي الله عنهما

يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال

ولا والله لا أسمع بعده أحدا يقول سمعت من

رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال

إن الحلال بين وإن الحرام بين وأن بين ذلك أموراً

مشتبهات أنه قال

وربما أنه قال

مشتبهة وسأضرب لكم في ذلك مثلاً إن الله حمى حمى وإن حمى

الله محارمه وإنه من يرع حول الحمى يوشك أن يرتع وإن

من يخالط الريبة يوشك أن يجسر أنه قال

بن عون أدري هذا ما سمع من

النعمان أو أنه قال

برأيه

(٥٥٦) حدثنا علي بن أبي عيسى وهشام بن الجعيد قالنا ثنا

عبد المجيد هو بن أبي رواد ثنا بن جريج عن أبي الزبير عن جابر

رضي الله عنه أنه قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنه لن يموت أحدا حتى يستكمل

رزقه فلا تستبطئوا الرزق واتقوا الله أيها الناس وأجملوا في الطلب وخذوا

ما حل ودعوا ما حرم

(٥٥٧) حدثنا بن المقرئ أنه قال

ثنا سفيان عن عاصم وجامع

وعبد الملك عن أبي وائل شقيق عن قيس بن أبي غرزة رضي الله عنه

قال كنا نبيع بالبقيع فأتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم وكنا نسمى السماسرة فقال  
يا معشر التجار فسمانا باسم أحسن من اسمنا ثم أنه قال  
إن هذا البيع يحضره



الحلف والكذب فشوبوه بالصدقة  
(٥٥٨) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا أبو نعيم أنه قال

ثنا سفيان عن

سلمة بن كهيل عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال  
كان

لرجل على النبي صلى الله عليه وسلم سن من الإبل فجعل يتقاضاه فقال أعطوه فلم  
يجدوا له إلا سنا فوق سنه فقال أعطوه فقال أوفيتني أوفى الله لك فقال

رسول الله صلى الله عليه وسلم إن خياركم أحسنكم قضاء

(٥٥٩) حدثنا محمود بن آدم أنه قال

ثنا وكيع عن سفيان عن سماك بن

حرب عن سويد بن قيس رضي الله عنه أنه قال

جلبت أنا ومخرمة العبدى بزا

من هجر فجاءنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فساومنا بسر اويل وعندنا وزان يزن  
بالاجر

فقال النبي صلى الله عليه وسلم للوزان زن وأرجح

(٥٦٠) حدثنا يوسف بن موسى أنه قال

ثنا سفيان عن أبي الزناد عن

الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال  
إذا أتبع أحدكم

على ملي (١) فليتبع والظلم مظل الغني

(٥٦١) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا صفوان بن عيسى عن

بن عجلان عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضي الله عنه أن

النبي صلى الله عليه وسلم نهى أن يباع في المسجد أو يشتري فيه

(٥٦٢) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا النفيلي أنه قال

ثنا عبد العزيز بن

محمد أنه قال

أخبرني يزيد بن خصيفة عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان

عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا رأيتم من يبيع أو

يبتاع في المسجد فقولوا لا أربح الله تجارتك وإذا رأيتم من ينشد فيه

الضالة فقولوا لا أدى الله عليك

-----  
(١) النهاية: الجزء الرابع ص / ٣٥٢: الملق بالهمز الثقة الفني

(٥٦٣) حدثنا علي بن خشرم أنه قال  
أنا بن عيينة ح وثنا بن المقرئ  
قال ثنا سفيان عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي  
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال علي يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم أنه  
قال

لا تناجشوا

ولا يبيع حاضر لباد ولا يبيع الرجل على بيع أخيه ولا يخطب الرجل على  
خطبة أخيه ولا تسأل المرأة طلاق أختها

(٥٦٤) حدثنا محمد بن عبد الله بن يزيد أنه قال

ثنا سفيان عن

العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال  
مر

النبي صلى الله عليه وسلم برجل يبيع طعاما فأوحى إليه أدخل يدك من أسفله فأدخل  
يده

فوجده مخالفا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس منا من غشنا

(٥٦٥) حدثنا بن المقرئ أنه قال

ثنا سفيان عن أيوب عن بن سيرين

عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اشترى مصراة (١) أو

محفلة (٢) فهو بالخيار إن شاء أن يمسكها أمسكها وإن شاء أن يردها ردها

ومعها صاع تمر كسمراء

(٥٦٦) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا وهب بن جرير أنه قال

ثنا هشام

عن محمد بن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال

من اشترى

مصراة فهو بالخيار ثلاثة أيام إن شاء أن يمسكها أمسكها وإن شاء أن يردها

ردها ومعها صاع من تمر لا سمراء أنه قال

وهب يعني البر

(٥٦٧) حدثنا محمود بن آدم أنه قال

ثنا سفيان عن محمد بن إسحاق

-----

(١) النهاية ٤ / ص ٣٣٦ المصر الحلب بثلاث أصابع يريد لا يكثر من اخذ لبنها  
(٢) النهاية / الجزء الأول / ص ٤٠٨ المحفلة الشاة أو البقرة أو الناقة لا يحلبها صاحبها  
أياما حتى يجتمع لبنها في ضرعها فإذا امتلأها المشتري حسبها غزيرة فزاد في ثمنها  
ثم يظهر له بعد ذلك نقص لبنها عن أيام تحفيلها، سميت محفلة لان اللبن حفل في  
ضرعها اي جمع

عن نافع عن بن عمر رضي الله عنهما أن حبان بن منقذ كان سفح (١) في رأسه مأمومة فثقلت لسانه وكان يخدع في البيع فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم مما ابتاع

فهو بالخيار ثلاثا وقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم بع وقل لا خلافة (٢) سمعته يقول لا خيابة لا خيابة

(٥٦٨) حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني أنه قال ثنا عبد الوهاب بن

عطاء عن سعيد عن قتادة عن أنس رضي الله عنه أن رجلا من الأنصار كان يبايع على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان في عقده (٣) ضعف فأتى قومه رسول

الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله احجر على فلان فإنه يبايع وفي عقده ضعف

فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم فنهاه عن البيع فقال يا رسول الله لا أصبر عن البيع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن كنت غير تارك البيع فقل لها وها ولا خلافة

(٥٦٩) حدثنا محمد بن إسماعيل الصائغ أن روح بن عبادة حدثه

قال ثنا الأخصر بن عجلان التيمي أنه سمع شيخا من بني حنيفة يقال له أبو بكر يحدث عن أنس بن مالك رضي الله عنه أنه قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من

يشترى هذا الحلس والقدح فقال رجل يا نبي الله أنا أخذهما بدرهم

فقال النبي صلى الله عليه وسلم من يزيد على درهم فقال رجل أنا أخذهما يا نبي الله

بأثنتين أنه قال

هما لك

(٥٧٠) حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنه قال

أنا بن وهب قال

(١) تفسير غريب الحديث ص / ١٢١ سفحة: قيل معناه ضربة واحدة من الشيطان من قوله \* (لنفسعن) \* اي لتأخذن. سفعت بيده اخذت وقبضت ويقال سفعت لطمت

وقيل معناه علامة الشيطان ومنه " سفعاء الخدين "

(٢) تفسير غريب الحديث ص / ٨٤ لا خلافة اي لا خديعة

(٣) القاموس المحيط ص / ٣٨٣ والعقدة بالضم: الولاية على البلد، ج تصرد والضيعة

والعقار الذي اعتقده صاحبه ملكا وموضع العقد: وهو ما عقد عليه والبيعة

المعقودة لهم

(147)

أخبرني عمر بن مالك عن عبد الله بن أبي جعفر عن زيد بن أسلم قال سمعت رجلا يقال له شهر كان تاجرا وهو يسأل عبد الله بن عمر عن بيع المزايذة فقال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبيع أحدكم على بيع أحد حتى يذر

إلا الغنائم والمواريث

(٥٧١) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا عبد الرزاق أنه قال

أنا معمر عن

أيوب عن بن سيرين عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن

تلقى الجلب (١) فمن تلقى جلبا فاشترى منه فالبائع بالخيار إذا وقع السوق

(٥٧٢) حدثنا محمد بن عثمان الوراق أنه قال

ثنا بن نمير عن

عبيد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه

وسلم

نهى أن تلقى السلع حتى تدخل الأسواق

(٥٧٣) حدثنا بن المقرئ أنه قال

ثنا سفيان عن الزهري عن سعيد

وأبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال

لا يبيع حاضر

لباد\*

(٥٧٤) حدثنا بن المقرئ أنه قال

ثنا سفيان عن أبي الزبير عن جابر

رضي الله عنه أنه قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبيع حاضر لباد دعوا الناس

يصيب بعضهم من بعض

(٥٧٥) حدثنا أبو أمية الطرسوسي محمد بن إبراهيم أنه قال

ثنا سليمان بن

عبيد الله الأنصاري أنه قال

ثنا عبيد الله بن عمرو عن زيد بن أبي أنيسة عن

الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن علي رضي الله عنه أنه قال

امرني

رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أبيع غلامين أخوين فبعتهما وفرقت بينهما فذكرت

ذلك

للنبي صلى الله عليه وسلم فقال أدركها فارتجعهما ولا تبيعهما إلا جميعا

-----  
(١) تفسير غريب الحديث للعسقلاني: تلقي الجل اي ما يجلب من البوادي إلى  
القرى



(٥٧٦) حدثنا محمد بن عثمان أنه قال

ثنا بن نمير عن الأعمش عن

مسلم عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها قالت لما أنزل آخر الآيات من سورة البقرة التي يذكر فيها الربا خرج النبي صلى الله عليه وسلم فقرأهن على الناس ثم حرم التجارة في الخمر

(٥٧٧) حدثنا بن المقرئ ومحمود بن آدم قالنا ثنا سفيان عن عمرو

عن طاوس عن بن عباس رضي الله عنهما أنه قال

سمعت عمر رضي الله عنه

يقول وبلغه أن رجلا باع خمرا فقال قاتل الله فلانا ألم يعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال قاتل الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فأجملوها فباعوها

زاد محمود وأكلوا أثمانها وقال محمود سمعت بن عباس رضي الله

عنهما يقول أنه قال

عمر رضي الله عنه

(٥٧٨) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا أبو الوليد أنه قال

ثنا ليث عن

يزيد بن أبي حبيب عن عطاء بن أبي رباح سمع جابر بن عبد الله رضي الله

عنهما يقول إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال

إن الله حرم بيع الخمر والأصنام والميتة

والخنزير فقال بعض المسلمين فكيف ترى في شحوم الميتة تدهن به

الجلود والسفن ويستصبح به الناس فقال حرام قاتل الله اليهود لما

حرمت عليهم الشحوم أجملوها فباعوه فأكلوا ثمنه

(٥٧٩) حدثنا محمود بن آدم أنه قال

ثنا يحيى يعني بن سليم أنه قال

ثنا

إسماعيل يعني بن أمية عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة

رضي الله عنه أنه قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال

ربكم ثلاثة أنا خصمهم يوم

القيامة ومن كنت خصمه خصمته رجل أعطي بي ثم غدر ورجل باع حرا

فأكل ثمنه ورجل استأجر أجيرا فاستوفى منه ولم يوفه أجره وقال بن الطباع

ونعيم وإبراهيم بن حمزة عن يحيى كما أنه قال

محمود وقال النفيلي عن يحيى بن  
سليم عن إسماعيل عن سعيد عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه  
(٥٨٠) حدثنا علي بن خشرم أنه قال  
أنا عيسى عن الأعمش عن

أبي سفيان عن جابر رضي الله عنه أنه قال  
نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ثمن الكلب  
والسنور

(٥٨١) حدثنا محمود بن آدم أنه قال  
ثنا سفيان عن الزهري عن  
أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبي مسعود رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم  
نهى

عن ثمن الكلب ومهر البغي وحلوان الكاهن  
(٥٨٢) حدثنا أبو سعيد الأشج عن بن علي بن الحكم  
عن نافع عن بن عمر رضي الله عنهما أنه قال  
نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ثمن  
عسيب الفحل (١)

(٥٨٣) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا عبد الرزاق عن معمر عن  
الزهري عن حرام بن محيصة عن أبيه انه سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن كسب  
الحجام

فنهاه عنه فشكى من حاجتهم فقال اعلفه ناضحك (٢) وأطعمه رقيقك  
(٥٨٤) حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني أنه قال  
ثنا يزيد بن هارون

قال أنا بن عون وهشام جميعا عن بن سيرين عن بن عباس رضي الله  
عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وأعطى الحجام أجره  
(٥٨٥) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا أبو الوليد أنه قال  
ثنا أبو عوانة

عن عمر بن أبي سلمة عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال  
رسول

الله صلى الله عليه وسلم لعن الله الراشي والمرتشي)\*

(٥٨٦) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا أبو نعيم أنه قال

ثنا

بن أبي ذئب عن الحارث بن عبد الرحمن عن أبي سلمة عن عبد الله بن

-----

(١) تفسير غريب الحديث للعسقلاني ص / ١٦٦ بحسب الفحل بسكون السين مع فتح أوله ويجوز ضممه هو كراء ضرابه وقيل العسب الضراب نفسه ويقال مأؤه العسيب واحد العسيب وهو سعف النخل  
(٢) النهاية / الجزء الخامس / ص ٦٩ النوضح: الإبل التي يستقي عليها واحدها ناضح

عمرو رضي الله عنهما أنه قال  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الله الراشي والمرتشي)\*  
(٥٨٧) حدثنا عبد الله بن هاشم أنه قال  
ثنا يحيى بن سعيد عن شعبة  
عن محمد بن جحادة عن أبي حازم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال  
نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كسب الإماء  
(٥٨٨) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث  
قال ثنا شعبة أنه قال  
ثنا أبو بشر أنه قال  
سمعت أبا المتوكل يحدث عن أبي سعيد  
الخدري رضي الله عنه أنه قال  
إن ناسا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم نزلوا بحي  
من أحياء العرب فلم يقروهم (١) ولم يضيفوهم أنه قال  
فاشتكى سيدهم فأتونا  
فقالوا عندكم دواء فقلنا نعم ولكنكم لم تقرونا ولم تضيفونا فلا نفعل حتى  
تجعلوا لنا جعلاً فجعلوا لهم على ذلك قطيعاً من الغنم فجعل رجل منا يقرأ  
عليه فاتحة الكتاب فلما أتوا النبي صلى الله عليه وسلم ذكرنا ذلك له أنه قال  
ما أدراك أنها  
رقية ولم يذكر نهياً منه فقال كلوا واضربوا لي معكم بسهم في الجعل  
(٥٨٩) حدثنا محمود بن آدم أنه قال  
ثنا وكيع عن شعبة عن محارب بن  
دثار عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أنه قال  
اشترى مني رسول الله صلى الله عليه وسلم  
بعيراً فوزن لي ثمنه وأرجح لي  
باب المبايعات المنهى عنها من الغرر وغيره  
(٥٩٠) حدثنا أبو سعيد الأشج أنه قال  
ثني عقبة يعني بن خالد أنه قال  
ثنا  
عبيد الله يعني بن عمر عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله  
عنه أنه قال  
نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الغرر وعن بيع الحصاة  
(٥٩١) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا إسحاق بن عيسى الطباع قال  
أنا مالك عن نافع عن بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى  
عن

-----  
(١) القاموس المحيط ص / ١٧٠٦ واستقرى واقترى واقرى: طلب ضيافة

بيع حبل الحبلبة (١)  
(٥٩٢) حدثنا بن المقرئ وعبد الله بن هاشم قالنا ثنا سفيان عن  
الزهري عن عطاء بن يزيد الليثي عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه  
قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيعتين وعن لبستين فأما البيعتان  
فالملامسة (٢) والمنابذة (٣) وأما اللبستان فاشتغال الصماء (٤) والاحتباء في  
الثوب الواحد ليس على فرجه منه شيء  
(٥٩٣) حدثنا عبد الله بن هاشم أنه قال  
ثنا روح بن عباد عن شعبة  
عن سيار عن الشعبي عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال  
لا تباعوا بالقاء الحصى ولا تناجشوا ولا تباعوا بالملامسة ومن اشترى  
منكم محفلة فكرهها فليردها وليرد معها صاعا من طعام  
(٥٩٤) حدثنا بن المقرئ أنه قال  
ثنا سفيان عن عمرو سمع أبا المنهال  
يقول سمعت إياس بن عبد المزني يقول لا تباعوا الماء فإني سمعت

- 
- (١) تفسير غريب الحديث للعسقلاني ص / ٦٢ بتحريك الموحدين بتحريك الأول وتسكين  
الثاني فسرته في رواية مالك عن نافع بيع الجزور إلى أن تنتج الناقة ثم تنتج التي في  
بطنها وفي رواية جويرية عن نافع كذلك وأيهم المفسر في رواية عبيد الله عن نافع  
وقيل هو شراء نتاج النتاج، على تقدير ان يكون ما في بطن الناقة أنثى، وقيل هو بيع  
العنب قبل طيبه، لان الحبلبة وهي الكرمة تقال بسكون الباء وفتحها، وقيل معناه بيع  
الأجنة وهي الحبل في بطون الأمهات وهي الحبلبة
- (٢) القاموس المحيط ص / ٧٤٠ الملامسة في البيع ان يقول إذا لمست ثوبك أو لمست  
ثوبي فقد وجب البيع بكذا، أو هو ان يلمس المتاع من وراء الثوب ولا ينظر إليه
- (٣) القاموس المحيط ص / ٤٣٢ المنابذة ان تقول انبذ إلي الثوب أو انبذ إليك، وقد وجب  
البيع بكذا وكذا أو ان ترمي إليه بالثوب، ويرمي إليه بمثله أو ان تقول إذا نبذت  
الحصاة وجب البيع
- (٤) تفسير غريب الحديث للعسقلاني ص / ١٤٦ اشتغال الصماء: قيل سميت بذلك  
لاشتمالها على الأعضاء حتى لا يجد منفذا كالصخرة الصماء

رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهي عن بيع الماء لا أدري أي ماء هو وقال سفيان مرة أخرى أخبره أبو المنهال  
(٥٩٥) حدثنا محمود بن آدم أنه قال  
ثنا وكيع عن بن جريج عن  
أبي الزبير عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أنه قال  
نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم  
عن بيع فضل الماء  
(٥٩٦) حدثنا بن المقرئ أنه قال  
ثنا سفيان عن أبي الزناد عن  
الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال  
لا يمنع فضل  
الماء ليمنع به الكلاً أنه قال  
سفيان وثلاث لا يمنعهن الماء والكلاً والنار  
(٥٩٧) حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني أنه قال  
ثنا سفيان بن عيينة  
عن حميد الأعرج عن سليمان بن عتيق عن جابر رضي الله عنه أن  
النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمر سنين  
(٥٩٨) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا أبو النعمان ومسدد قالوا ثنا  
حماد بن زيد عن أيوب عن أبي الزبير وسعيد بن ميناء عن جابر بن  
عبد الله رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المحاقلة (١)  
والمزابنة (٢) والمخابرة (٣) والمعاومة (٤) وقال الآخر بيع السنين (٥)

(١) القاموس المحيط ص / ١٢٧٤ المحاقلة بيع الزرع قبل بدو صلاحه، أو بيعه في سنبله بالحنطة أو المزارعة بالثلث أو الربع أو أقل أو أكثر أو اكتراء الأرض بالحنطة

(٢) القاموس المحيط / ١٥٥٢ بيع الرطب في رؤوس النخل بالتمر وعن مالك: كل جزاف لا يعلم كيله ولا عدده ولا وزنه بيع بمسمى منا مكيل وموزون ومعدود أو بيع معلوم بمجهول من جنسه أو هي بيع المغابنة في الجنس الذي لا يجوز فيه الغبن  
(٣) القاموس المحيط ص / ٤٨٩ المخابرة ان يزرع على النصف ونصفه  
(٤) القاموس المحيط ص / ١٤٧٣ المعاومة: المنهي عنها ان تباع زرع عامك أو هو ان تزيد على الدين شيئاً وتؤخره  
(٥) تفسير غريب الحديث للعسقلاني ص / ١٢٥ وهو بيع الثمر سنة وهو من بيوع الغرر





وعن الثنيا (٦) ورخص في العرايا (٧)  
(٥٩٩) حدثنا حسن بن عرفة أنه قال  
ثنا هشيم أنه قال  
أنا يونس بن عبيد عن  
نافع عن بن عمر رضي الله عنهما أنه قال  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مطل الغني  
ظلم وإذا أحلت على ملي فأتبعه ولا تبع بيعتين في واحدة  
(٦٠٠) حدثنا عبد الله بن هاشم أنه قال  
ثنا يحيى عن محمد قال  
ثنا أبو سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن  
بيعتين في  
بيعة)\*

(٦٠١) حدثنا علي بن خشرم أن إسماعيل بن علية أخبرهم عن  
أيوب أنه قال

ثنا عمرو بن شعيب أنه قال  
ثني أبي عن شعيب أنه قال  
ثني أبي عن أبيه حتى ذكر عبد الله ب  
عمرو رضي الله عنهما أنه قال  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل سلف وبيع  
ولا شرطان في بيع ولا ربح ما لم يضمن ولا بيع ما ليس عندك  
(٦٠٢) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا معاذ بن فضالة  
الطفاوي أنه قال  
ثنا هشام عن يحيى بن أبي كثير عن يعلى هو بن حكيم  
قال ثني يوسف بن ماهك عن عبد الله بن عصمت عن حكيم بن حزام  
قال قلت يا رسول الله إني رجل أشتري بيوعا فما يحل منها وما يحرم فقال  
يا بن أخي إذ اشتريت بيعا فلا تبعه حتى تقبضه وهكذا أنه قال  
شيبان

---

(٦) تفسير غريب الحديث للعسقلاني ص / ٥١: اي ما يستثنى في البيع  
(٧) النهاية / الجزء ٢ / ص ٢٢٤. اختلف في تفسيره: قيل: انه لما نهى عن المزانية  
وهو بيع الثمر في رؤوس النخل بالتمر رخص في جملة المزانية في العرايا، وهو ان من  
لا نخل له من ذوي الحاجة يدرك الرطب ولا نقد بيده يشتري به رطبا لعياله،

ولا نخل له يطعمهم منه ويكون قد فضل له من قوته تمر، فيجئ إلى صاحب النخل فيقول له: بعني تمر نخلة أو نخلتين بخرصها من التمر، فيعطيه ذلك الفاضل من التمر بثمر تلك النخلات ليصيب من رطبها مع الناس، فيرخص فيه إذا كان دون الخمسة أوسق

وهمام عن يحيى عن يعلى عن يوسف عن عبد الله بن عصمة عن حكيم رضي  
الله عنه حدثناه محمد بن يحيى أنه قال

ثنا سعيد بن حفص عن شيبان  
وحدثنا أبو جعفر الدارمي أنه قال  
ثنا حبان أنه قال  
ثنا همام

(٦٠٣) حدثنا بن المقرئ أنه قال  
ثنا سفیان عن الزهري عن

سالم عن بن عمر عن أبيه رضي الله عنه أنه قال  
نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع  
التمر حتى يبدو صلاحه

(٦٠٤) حدثنا أبو سعيد الأشج أنه قال  
ثنا أبو خالد أنه قال  
ثنا حميد عن

أنس رضي الله عنه أنه قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصلح بيع النخل حتى يبدو  
صلاحه قالوا وما صلاحه أنه قال  
تحمر وتصفر

(٦٠٥) حدثنا علي بن مسلمة أنه قال

ثنا إسماعيل يعني بن علية قال

ثنا أيوب عن نافع عن بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى  
عن

بيع النخل حتى تزهو وعن السنبل حتى يبيض ويأمن العاهة نهى البايع  
والمشتري

(٦٠٦) حدثنا بن المقرئ أنه قال

ثنا سفیان عن عمرو عن طاوس

عن بن عباس رضي الله عنهما أنه قال

أما الذي نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو  
الطعام أن يباع حتى يقبض أنه قال

بن عباس ولا أحسب كل شيء إلا مثله

(٦٠٧) حدثنا محمد بن عثمان الوراق أنه قال

ثنا بن نمير عن عبيد الله

عن نافع عن بن عمر رضي الله عنهما أنه قال

كنا نشترى الطعام من  
الركبان (١) جزافا فنهاننا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نبيعه حتى ننقله من مكانه  
(٦٠٨) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا أبو عاصم عن بن جريج  
قال أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول نهى

-----  
(١) القاموس المحيط ص / ١١٧ ركبان السنبلة (بالضم) سوابقه تخرج من القنبح

رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الصبرة من التمر لم يعلم مكيلتها بالكيل  
المسمى من  
التمر

(٦٠٩) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا عبد الرزاق أنه قال  
أنا معمر عن

يحيى بن أبي كثير عن عكرمة أنه قال  
نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الحيوان  
بالحيوان نسيئة

(٦١٠) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا شهاب يعني بن عباد أنه قال  
ثنا

داود يعني العطار عن معمر عن يحيى بن أبي كثير عن عكرمة عن  
بن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى أن يباع الحيوان بالحيوان  
نسيئة

(٦١١) حدثنا علي بن خشرم أنه قال  
ثنا عيسى عن سعيد عن قتادة

عن الحسن عن سمرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الحيوان  
بالحيوان نسيئة

(٦١٢) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا أبو الوليد أنه قال  
ثنا حماد بن

سلمة عن ثابت عن أنس رضي الله عنه أن صفية رضي الله عنها وقعت في  
سهم دحية الكلبي فاشترها رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبعة أرؤس  
(٦١٣) حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني أنه قال

ثنا سعيد بن

سليمان أنه قال

ثنا الليث عن أبي الزبير عن جابر رضي الله عنهما أن رسول  
الله صلى الله عليه وسلم اشترى عبداً بعدين أسودين

باب في السلم

(٦١٤) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا أبو نعيم أنه قال  
ثنا سفيان عن

عبد الله بن أبي نجيح عن عبد الله بن كثير عن أبي المنهال عن  
بن عباس رضي الله عنهما أنه قال  
قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وهم يسلفون في  
الثمار في السنتين والثلاث فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أسلفوا في الثمار في  
كيل

معلوم إلى أجل معلوم  
(٦١٥) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا محمد بن يوسف أنه قال  
ثنا

سفيان عن بن أبي نجيح عن عبد الله بن كثير عن أبي المنهال عن  
بن عباس رضي الله عنهما أنه قال  
قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وهم يسلفون في  
الثمار في سنتين وثلاث فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سلفوا في الثمار في كيل  
معلوم ووزن معلوم

(٦١٦) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا عبد الرحمن بن مهدي قال  
ثنا شعبة عن بن أبي المجادل أنه قال  
امترا عبد الله بن شداد وأبو بردة في السلم  
فأرسلوني إلى عبد الله بن أبي أوفى فسألته فقال كنا نسلم في عهد رسول  
الله صلى الله عليه وسلم وعهد أبي بكر وعهد عمر رضي الله عنهما في الحنطة  
والشعير والزبيب

والتمر إلى قوم ما هو عندهم أنه قال  
ثم سألت بن أبرى فقال مثل ذلك  
باب أبواب القضاء في البيوع  
(٦١٧) حدثنا يوسف بن موسى أنه قال  
ثنا سفيان عن عبد الله بن دينار  
عن بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال  
البيعان بالخيار ما لم يتفرقا  
أو يكون بيعهما عن خيار

(٦١٨) أخبرنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أن بن وهب  
أخبرهم أنه قال  
أخبرني الليث سعد أن نافعا حدثه عن بن عمر رضي الله  
عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال  
إذا تباع الرجلان فكل واحد منهما بالخيار ما لم  
يتفرقا وكانا جميعا أو يخير أحدهما الآخر فإن خير أحدهما الآخر فتبايعا على  
ذلك فقد وجب البيع وإن تفرقا بعد أن تباعا ولم يترك واحد منهما البيع فقد  
وجب البيع

(٦١٩) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال



ثنا عفان بن مسلم أنه قال

ثنا

حماد بن زيد أنه قال

ثنا جميل بن مرة عن أبي الوضي أنه قال

غزونا غزاة لنا فنزلنا

منزلا فباع صاحب لنا فرسا من رجل بعبد فلبثنا بقية يومهما وليلتهما حتى

أصبحا أنه قال

فلما حضر الرجل قام الرجل إلى فرسه ليسرجه وندم أنه قال  
فأخذه

الرجل بالبيعة فأتيا أبا برزة رضي الله عنه فقصا عليه قصتهما فقال أترضيان  
أن أقضي بينكما بقضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم البيعان بالخيار  
ما لم يتفرقا

(٦٢٠) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا حماد يعني بن مسعدة عن

بن عجلان عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضي الله عنه عن

النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال

البائع والمبتاع بالخيار ما لم يتفرقا إلا أن تكون صفقة خيار

ولا يحل له أن يفارقه خشية أن يستقبله

(٦٢١) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا أبو عامر العقدي أنه قال

ثنا قره

عن محمد بن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال

من اشترى

مصراة فهو بالخيار ثلاثة أيام فإن ردها رد معها صاعا من طعام لا سمراء

قال أبو عامر يقول ليس برا

(٦٢٢) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا عبد الصمد أنه قال

ثنا هشام

عن قتادة عن الحسن بن سمرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال

أيما امرأة

زوجها وليان فهي للأول فأیما رجل باع بيعا من رجلين فالبيع للأول

(٦٢٣) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا عبد الصمد أنه قال

ثنا هشام عن

قتادة عن الحسن بن سمرة رضي الله عنه أنه قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا

باع المجيران فالبيع للأول وإذا نكح الوليان فالنكاح للأول

(٦٢٤) حدثنا أبو زرعة الرازي أنه قال

ثنا محمد بن سعيد أنه قال

ثنا

عمرو بن قيس عن عمر بن قيس الماصر عن القاسم بن عبد الرحمن  
عن أبيه أنه قال

باع عبد الله بن مسعود الأشعث بن قيس سبياً من سبي الأمانة  
بعشرين ألفاً فجاءه بعشرة آلاف فقال إنما بعتك بعشرين ألفاً أنه قال  
إنما

أخذتها بعشرة آلاف أنه قال

فإنني أَرْضِي في ذلك برأيك فقال بن مسعود رضي

الله عنه إن شئت حدثتك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فعلت أنه قال  
أجل أنه قال

قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا تباع المتبايعان بيعا ليس بينهما شهود فالقول ما قال  
البائع أو يترادان البيع قا الأشعث فإنني قد رددت عليك  
(٦٢٥) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا عمر بن حفص بن غياث قال  
ثنا أبي عن أبي عميس أنه قال

أخبرني عبد الرحمن بن قيس بن محمد بن  
الأشعث عن أبيه عن جده أنه قال

اشترى الأشعث رقيقا من رقيق الخمس

من عبد الله رضي الله عنه بعشرين ألفا فأرسل عبد الله إليه في ثمنهم فقال  
إنما أخذتهم بعشرة آلاف فقال عبد الله فاختر رجلا يكون بيني وبينك قال

الأشعث أنت بيني وبين نفسك قا عبد الله فإنني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول  
إذا اختلف البيعان وليس بينهما بينة فهو ما يقول رب السلعة أو يتتاركا

(٦٢٦) حدثنا بحر بن نصر عن الشافعي أنه قال

ثنا مسلم بن خالد

عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنه أن رجلا اشترى عبدا  
فاستغله ثم ظهر منه على عيب فخاصم فيه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقضى  
له

برده فقال البائع يا رسول الله إنه قد أخذ خراجه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
الخراج بالضمان

(٦٢٧) حدثنا عبد الله بن هاشم أنه قال

ثنا يحيى القطان عن

بن أبي ذئب أنه قال

ثني مخلد بن خفاف عن عروة عن عائشة رضي الله

عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال

الخراج بالضمان\*

(٦٢٨) حدثنا محمود بن آدم أنه قال

ثنا سفيان عن الزهري عن

سالم عن أبيه رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال

من باع نخلا قد أبر (١)

فثمرتها للذي باعها إلا أن يشترط المبتاع

(٦٢٩) حدثنا محمد بن آدم أنه قال

ثنا سفيان عن الزهري عن سالم

عن أبيه رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال

من باع عبدا وله مال فماله للذي

-----  
(١) القاموس المحيط ص / ٤٣٥ ابر النخل: أصلحه

باع إلا أن يشترط المبتاع  
(٦٣٠) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا يزيد بن هارون أنه قال  
أنا

يحيى بن سعيد عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم أنه أخبره أنه سمع  
عمر بن عبد العزيز يحدث أنه سمع أبا بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن  
هشام يحدث أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول أنه قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم من  
أفلس بمال قوم فوجد رجل متاعه بعينه فهو أحق به من غيره  
(٦٣١) حدثنا محمد بن عوف الحمصي أنه قال  
ثنا عبد الله بن

عبد الجبار الخبائري أنه قال  
ثنا إسماعيل يعني بن عياش عن موسى بن  
عقبة عن الزهري عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبي هريرة رضي الله  
عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال  
أيما رجل باع سلعة فأدرك سلعته بعينها عند  
رجل أفلس ولم يقبض من ثمنها شيئاً فهي له فإن كان قضاؤه من ثمنها شيئاً  
فما بقي فهو أسوة الغرماء  
(٦٣٢) حدثنا بن عوف أنه قال  
ثنا عبد الله بن عبد الجبار أنه قال  
ثنا

إسماعيل يعني بن عياش عن الزبيدي عن الزهري عن أبي بكر بن  
عبد الرحمن عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله سواء  
وزاد وأيما امرئ هلك وعنده مال امرئ بعينه اقتضى منه شيئاً أو لم يقتض  
فهو أسوة الغرباء

(٦٣٣) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا هشام بن عمار أنه قال  
ثنا

إسماعيل بن عياش أنه قال  
ثنا موسى بن عقبة عن الزهري عن أبي بكر بن  
عبد الرحمن عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في  
الافلاس

وقال بن يحيى رواه مالك وصالح بن كيسان ويونس عن الزهري عن أبي بكر

مطلق عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم أولى بالحديث يعني عن طريق الزهري  
(٦٣٤) أخبرنا محمد بن عبد الله بن الحكم أن بن أبي فديك  
أخبرهم أنه قال  
وثني بن أبي ذئب أنه قال  
ثني أبو المعتمر بن عمرو عن بن خلدة

الزرقى وكان قاضي المدينة أنه قال  
جئنا أبا هريرة رضي الله عنه في صاحب لنا  
أفلس فقال هذا الذي قضى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم أيما رجل مات أو أفلس  
فصاحب المتاع أحق بمتاعه إذا وجده بعينه  
(٦٣٥) حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني أنه قال

ثنا وكيع بن الجراح  
قال ثنا زكريا عن الشعبي عن جابر رضي الله عنه أنه قال  
بعث من النبي صلى الله عليه وسلم

بعيرا واشترطت ظهره إلى أهلي  
(٦٣٦) حدثنا الزعفراني أنه قال  
ثنا محمد بن عبيد أنه قال

ثنا الأعمش عن

سالم عن جابر رضي الله عنه أنه قال  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بعني جملك قال  
قلت لا بل هو لك أنه قال

بعنيه قلت فإن لفلان علي أوقية من ذهب فهو  
لك بها فأخذه ثم أنه قال  
تبلغ عليه إلى أهلك فلما قدمت أمر بلالا أن  
يعطين وذاكر باقي الحديث

(٦٣٧) حدثنا حمزة بن مالك بن حمزة الأسلمي أنه قال  
ثني سفيان يعني

بن حمزة عمه عن كثير يعني بن زيد عن الوليد بن رباح عن أبي هريرة  
رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المسلمون على شروطهم ما وافق  
الحق منها

(٦٣٨) حدثنا حمزة بن مالك بن حمزة الأسلمي أنه قال  
ثني سفيان

يعني بن حمزة عن كثير عن الوليد بن رباح عن أبي هريرة رضي الله عنه  
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال  
الصلح جائز بين المسلمين)\*

(٦٣٩) أخبرنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أن بن وهب  
أخبرهم أنه قال

أنا بن جريج أن أبا الزبير المكي أخبره عن جابر بن  
عبد الله رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال



إن بعت من أخيك تمرا  
فأصابته جائحة فلا يحل لك أن تأخذ منه شيئا بم تأخذ مال أخيك بغير  
حق

(٦٤٠) حدثنا بن المقرئ أنه قال  
ثنا سفيان عن حميد بن قيس عن

سليمان بن عتيق عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم  
وضع

الجوائح \* (١)

باب ما جاء في الشفعة

(٦٤١) حدثنا محمود بن آدم أنه قال

ثنا سفيان عن أبي الزبير عن

جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال

أيكم كانت له ارض أو نخل فلا يبيعها

حتى يعرضها على شريكه

(٦٤٢) حدثنا علي بن خشرم أنه قال

أنا عبد الله يعني بن إدريس

عن بن جريج عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أنه قال

قضى

رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشفعة في كل شرك لم يقسم ربه أو حائط لا يحل

له أن يبيع

حتى يؤذن شريكه فإن شاء أخذ وإن شاء ترك فإن باع ولم يؤذنه فهو أحق به

(٦٤٣) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا عبد الرزاق عن معمر عن

الزهري عن أبي سلمة عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أنه قال

إنما جعل

رسول الله صلى الله عليه وسلم الشفعة في كل ما لم يقسم فإذا وقعت الحدود

وصرفت الطرق

فلا شفعة

(٦٤٤) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا أبو الوليد أنه قال

ثنا شعبة عن

قتادة عن الحسن عن سمرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم الجار أحق

بدار الجار أو الأرض

(٦٤٥) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا أبو نعيم أنه قال

ثنا عبد الله بن

عبد الرحمن بن يعلي بن كعب الثقفي أنه قال

سمعت عمرو بن الشريد يحدث

عن الشريد ح أنه قال  
وحدثنا أبو عاصم عن عبد الله بن عبد الرحمن عن  
عمرو بن الشريد عن أبي وهذا حديث أبي عاصم أنه قال  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
الجار أحق بسبقه زاد أبو نعيم أنه قال  
قلت لعمرو ما سبقه أنه قال  
الشفعة  
قلت زعم الناس أنه الجوار أنه قال  
إن الناس يقولون ذلك

-----  
(١) النهاية الجزء الأول / ٣١٦ الجائحة: كل مصيبة عظيمة وفتنة مبيرة والجمع جوارح

باب ما جاء في الربا  
(٦٤٦) حدثنا زياد بن أيوب أنه قال  
ثنا هشيم أنه قال  
ثنا أبو الزبير عن  
جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن آكل الربا  
ومؤكله

وشاهديه وكاتبه وقال هم سواء  
(٦٤٧) حدثنا أحمد بن يوسف السلمي وأبو داود سليمان بن معبد قالوا  
ثنا النضر هو بن محمد أنه قال  
ثنا عكرمة يعني بن عمار عن يحيى أنه قال  
ثنا

أبو سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الربا سبعون  
بابا أهونها عند الله كالذي ينكح أمه  
(٦٤٨) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا يزيد بن هارون أنه قال  
أنا شعبة

عن عبد الله الزعفراني عن أبي المتوكل عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه  
قال أنه قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم الفضة بالفضة والذهب بالذهب سواء بسواء  
فمن زاد أو ازداد فقد أربى الآخذ والمعطي سواء  
(٦٤٩) أخبرنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أن بن وهب أخبرهم  
قال أخبرني رجال من أهل العلم منهم مالك بن أنس أن نافعا مولى بن عمر  
حدثهم عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال  
لا تبيعوا الذهب بالذهب إلا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض  
ولا تبيعوا الورق بالورق إلا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض  
ولا تبيعوا شيئا منها غائبا بناجز (١)

(٦٥٠) حدثنا محمود بن آدم أنه قال  
ثنا وكيع عن سفيان عن خالد  
الحذاء عن أبي قلابة عن أبي الأشعث الصنعاني عن عبادة بن الصامت  
رضي الله عنه أنه قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الذهب بالذهب والفضة بالفضة والتمر  
بالتمر والبر بالبر والشعير بالشعير والملح بالملح مثلا بمثل يدا بيد فإذا

-----  
(١) القاموس المحيط ص / ٦٧٧ الناجز والنجيز: الحاضر

(١٦٣)

اختلفت هذه الأصناف بيعوا كيف شئتم إذا كان يدا بيد  
(٦٥١) حدثنا محمود بن آدم أنه قال  
ثنا سفيان عن الزهري عن  
مالك بن أوس بن الحدثان أنه قال  
سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه  
يقول أنه قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم الذهب بالورق ربا إلا هاء وهاء (١) والتمر بالتمر  
ربا إلا هاء وهاء والبر بالبر ربا إلا هاء وهاء والشعير بالشعير ربا إلا هاء  
وهاء

(٦٥٢) حدثنا محمود بن آدم أنه قال  
ثنا وكيع عن إسماعيل بن  
أبي خالد عن حكيم بن جابر الأحمسي عن عبادة بن الصامت رضي الله  
عنه ح وثنا محمود بن آدم أنه قال  
ثنا مروان يعني بن معاوية عن إسماعيل  
عن حكيم بن جابر عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه وهذا حديثه عن  
وكيع أنه قال

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الذهب بالذهب الكفة بالكفة  
والفضة بالفضة الكفة بالكفة حتى خص إلى الملح أنه قال  
عبادة رضي الله  
عنه إني والله لا أبالي أن لا أكون بأرض معاوية وقال مروان حتى خصاه أن  
أذكر الملح

(٥٣) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا يزيد بن هارون أنه قال  
أنا هشام

عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه  
قال كنا نرزق تمر الجمع على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فنبيع الصاعين  
بالصاع  
فرفع ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا صاعا تمر بصاع ولا درهما  
بدرهم

(٦٥٤) أخبرنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أن بن وهب  
أخبرهم أنه قال  
أخبرني أبو هانئ الخولاني أنه سمع علي بن رباح اللخمي

-----  
(١) النهاية / الجزء الخامس / ص ٢٣٦: هو ان يقول كل واحد من البيعين: هاء فيعطيه  
ما في يده، كحديثه الاخر " إلى يدا بيد " يعني مقابضة في مجلس وقيل معناه هاك  
وهات: اي خذ وأعطي

يقول سمعت فضالة بن عبيد الأنصاري رضي الله عنه يقول أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بخيبر بقلادة فيها خرز وذهب وهي من المغانم تباع فأمر رسول

الله صلى الله عليه وسلم بالذهب الذي في القلادة فنزع وحده ثم أنه قال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم الذهب بالذهب وزنا بوزن

(٦٥٥) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال ثنا أبو الوليد أنه قال ثنا حماد بن

سلمة عن سماك بن حرب عن سعيد بن جبير عن بن عمر رضي الله عنهما قال كنت أبيع الإبل بالبقيع فأبيع بالدنانير وأخذ الدراهم وأبيع بالدراهم وأخذ الدنانير أنه قال

فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في بيت حفصة رضي الله عنها فقلت يا رسول الله رويدك أسألك أني أبيع الإبل بالبقيع فأبيع بالدنانير وأخذ الدراهم وأبيع بالدراهم وأخذ الدنانير فقال لا بأس إذا أخذتها بسعر يومها ما لم تفترقا وبينكما شيء

(٦٥٦) حدثنا بن المقرئ أنه قال ثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه رضي الله عنه أنه قال

نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع التمر حتى يبدو صلاحه وعن بيع التمر بالتمر

(٦٥٧) حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أن بن وهب أخبرهم أنه قال

أخبرني مالك بن أنس وأسامة بن زيد عن عبد الله بن يزيد مولى الأسود بن سفيان ان أبا عياش مولى بني زهرة أخبره أن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه حدثه أنه قال

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأل عن اشتراء التمر بالرطب فقال أينقص الرطب إذا بیس قالوا نعم فنهی عنه (٦٥٨) حدثنا عبد الله بن هاشم أنه قال

ثنا محمد يعني بن سعيد عن

عبيد الله عن نافع عن بن عمر عن زيد بن ثابت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص في العرايا أن يباع بخرصها (١) كيلا



-----  
(١) تفسير غريب الحديث للعسقلاني ص / ٨١: يخرصها بالفتح اي يحررها ويقدرها  
وخرص بالكسر الاسم بالفتح اسم الفعل

(٦٥٩) أخبرنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أن بن وهب أخبرهم أنه قال أخبرني مالك عن داود بن الحصين أن أبا سفيان مولى بن أبي أحمد أخبره عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أرخص في بيع العرايا ما دون خمسة أوسق أو في خمسة أوسق شك داود بن الحصين لا يدري خمسة أوسق أو دون خمسة (٦٦٠) حدثنا إبراهيم بن عبد الله أنه قال أنا يزيد يعني بن هارون قال أنا يحيى عن نافع عن بن عمر رضي الله عنهما أنه قال أخبرني زيد بن ثابت رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص في العرية أن تأخذ بمثلها خرصا تمرا يأكلها أهلها رطبا (٦٦١) حدثنا عبد الله بن هاشم أنه قال ثنا يحيى عن عبيد الله عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم عامل خيبر بشطر ما يخرج منها من تمر أو زرع (٦٦٢) حدثنا أبو سعيد الأشج أنه قال ثني عقبة أنه قال ثنا عبيد الله قال ثني نافع عن بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عامل أهل خيبر بشطر ما خرج منها من زرع أو تمر فكان يعطي أزواجه كل عام مائة وسق ثمانون وسقا تمرا وعشرون وسقا شعيرا فلما قام عمر بن الخطاب رضي الله عنه قسم خيبر فخير أزواج النبي صلى الله عليه وسلم أن يقطع لهن الأرض أو يضمن لهن الوسوق فمنهن من أختار أن يقطع لها الأرض ومنهن من أختار الوسوق وكانت عائشة وحفصة رضي الله عنهما ممن أختار الوسوق (٦٦٣) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال ثنا عبد الرزاق أنه قال أنا

بن جريج أنه قال  
ثني موسى بن عقبة عن نافع عن عمر رضي الله عنه  
أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أجلى اليهود والنصارى من أرض الحجاز  
وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما ظهر على خير أراد إخراج اليهود منها  
وكانت الأرض  
حين ظهر عليها لله ولرسوله وللمسلمين فأراد إخراج اليهود منها فسألت اليهود

رسول الله صلى الله عليه وسلم ليقرهم بها على أن يكفوا عملها ولهم نصف التمر فقال لهم

رسول الله صلى الله عليه وسلم نقركم بها على ذلك ما شئن فقرؤا بها حتى أجلاهم  
عمر

رضي الله عنه إلى تيماء وأريحاء

(٦٦٤) حدثنا علي بن خشرم أنه قال

أنا عيسى يعني بن يونس عن

الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة رضي الله عنها قالت اشترى

رسول الله صلى الله عليه وسلم من يهودي طعاما ورهنه درعا من حديد

(٦٦٥) حدثنا عبد الله بن هاشم أنه قال

ثنا يحيى يعني بن سعيد عن

زكريا يعني بن أبي زائدة عن عامر عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال

قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر يركب بنفقته إذا كان مرهونا ويشرب من لبن

الدر (١)

إذا كان مرهونا وعلى الذي يشرب ويركب نفقته

باب اللقطة والضوال

(٦٦٦) أخبرنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أن بن وهب

أخبرهم أنه قال

أخبرني مالك بن أنس وعمرو بن الحارث وسفيان بن سعيد الثوري

وغيرهم أن ربيعة بن أبي عبد الرحمن حدثهم يزيد مولى المنبعث عن

يزيد بن خالد الجهني رضي الله عنه أنه قال

أتى رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا

معه فسأل عن اللقطة فقال اعرف عفاصها ووكاءها ثم عرفها سنة فإن جاء

صاحبها وإلا فشأنك بها أنه قال

فضالة الغنم أنه قال

لك أو لأخيك أو للذئب

قال فضالة الإبل أنه قال

معها حذاؤها وسقاؤها ترد الماء وتأكل الشجر

حتى يلقاها ربها

(٦٦٧) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا محمد بن يوسف عن سفيان

ح أنه قال

وثنأ عبد الرزاق أنه قال  
أنا سفبان عن رببعة بن أبي عبد الرحمن

-----  
(١) تفسير غريب الحديث للعسقلاني ص / ٩٠ ابن الدر ويمنع درها ويدر لبنها اي  
يتدفق

عن يزيد مولى المنبعث عن زيد بن خالد الجهني أنه قال  
سأل أعرابي  
النبي صلى الله عليه وسلم عن اللقطة فقال عرفها سنة فإن جاءك أحد يخبرك بعفاصها  
(١)

ووكائها (٢) وإلا فاستمتع بها وسأله عن ضالة الإبل فتمعر وجهه وقال  
مالك ولها معها حذاؤها وسقاؤها ترد الماء وتأكل الشجر دعها حتى يلقاها  
ربها وسأله عن ضالة الغنم أنه قال  
هي لك أو لأخيك أو للذئب هذا  
حديث الفريابي

(٦٦٨) حدثنا عبد الله بن محمد بن عمرو الغزي أنه قال  
ثنا سفيان عن

سلمة بن كهيل عن سلمة بن كهيل عن سويد بن غفلة أنه قال  
وجدت سوطا فأخذته فعاب ذلك

على زيد بن صوحان وسلمان بن ربيعة فقلت إن وجدت صاحبه دفعت إليه  
وإلا استمعت به أنه قال

فذكرت ذلك لأبي بن كعب رضي الله عنه أنه قال  
أحسن

أحسن وجدت صرة فأتيت بها النبي صلى الله عليه وسلم فقال عرفها فعرفتها سنة فلم  
أجد

أحدا يعرفها ثم أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال عرفها فعرفتها سنة فلم أجد أحدا  
يعرفها ثم أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال عرفها فعرفتها سنة فلم أجد أحدا  
يعرفها فقال أعلم عدتها ووعاءها ووكاءها فإن جاء صاحبها فادفعها إليه  
وإلا فاستمتع بها

(٦٦٩) أخبرنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أن بن وهب  
أخبرهم أنه قال

ثني الضحاك بن عثمان عن أبي النضر عن بسر بن سعيد

عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه أنه قال

سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اللقطة

فقال عرفها سنة فإن لم تعترف فاعرف عفاصها ووكائها ثم كلها فإن  
جاء صاحبها فأدها إليه

(٦٧٠) أخبرنا بن عبد الحكم أن بن وهب أخبرهم أنه قال  
أخبرني

- 
- (١) تفسير غريب الحديث للعسقلاني ص / ١٦٩ عفاصها بكسر أوله الوعاء  
(٢) تفسير غريب الحديث للعسقلاني ص / ٢٦٠ وكاءها: بالمد هو الخيط الذي يربط به  
الظرف ومنه لم تحلل أو كيتهن

عمرو بن الحارث وهشام بن سعد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن  
عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أن رجلا من مزينة أتى إلى  
النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال  
كيف ترى في ما يوجد في الطريق الميتاء وفي القرية  
المسكونة أنه قال

عرفه سنة فإن جاء باغيه فادفعه إليه وإلا فشأنك بها  
وإن جاء طالبها يوما من الدهر فأدها إليه وما كان في الطريق غير الميتاء أو  
القرية غير المسكونة ففيه وفي الركاز الخمس  
(٦٧١) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا سعيد بن عامر عن شعبة

عن خالد الحذاء عن يزيد بن عبد الله بن الشخير عن مطرف عن عياض بن  
حمار رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال  
من التقط لقطعة فليشهد ذا عدل  
أو ذوي عدل ولا يكتم ولا يغيب فإن جاء صاحبها فهو أحق بها وإلا فهو  
مال الله يؤتية من يشاء  
كتاب النكاح

(٦٧٢) حدثنا أبو هاشم زياد بن أيوب أنه قال  
ثنا وكيع عن الأعمش

عن عمارة بن عمير عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله رضي الله عنه  
قال أنه قال

لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة (١)  
فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم  
فإنه له وجاء

(٦٧٣) حدثنا إسحاق بن منصور أنه قال

أنا معاذ بن هشام ح وثنا

أبو جعفر المخزومي محمد بن عبد الله بن المبارك أنه قال

ثنا معاذ بن هشام

قال ثني أبي عن قتادة عن الحسن عن سمرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه  
وسلم

نهى عن التبتل\* (٢)

(١) تفسير غريب الحديث للعسقلاني ص / ٢٥ الباءة اي النكاح وتبدل همزته  
هاء وتسهل



(٢) النهاية الجزء الأول ص / ٩٤ التبتل: الانقطاع عن النساء وترك النكاح وامرأة بتول  
منقطعة عن الرجال لا شهوة لها فيهم

(٦٧٤) حدثنا الربيع بن سليمان أنه قال

ثنا عبد الله بن وهب قال

أخبرني يونس بن يزيد عن بن شهاب أن بن المسيب حدثه عن سعد بن

أبي وقاص رضي الله عنه أخذه أنه قال

أراد عثمان بن مظعون أن يتبتل فنهاه

رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال

سعد فلو أجاز ذلك له رسول الله صلى الله عليه وسلم اختصينا

(٦٧٥) حدثنا علي بن سلمة أنه قال

ثنا أبو معاوية عن عاصم

الأحول عن بكر بن عبد الله المزني عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه

قال خطبت امرأة فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم أنظرت إليها قلت لا

قال فانظر إليها فإنه أحرى أن يؤدم بينكما

(٦٧٦) حدثنا أحمد بن يوسف أنه قال

ثنا عبد الرزاق أنه قال

أنا معمر عن

ثابت عن أنس رضي الله عنه أن المغيرة بن شعبة خطب امرأة فقال له

النبي صلى الله عليه وسلم أذهب فأنظر إليها فإنه أدوم لما بينكما

(٦٧٧) حدثنا علي بن خشرم أنه قال

أنا بن عيينة ح وثنا

بن المقرئ أنه قال

ثنا سفيان عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن

أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال علي يبلغ به النبي صلى

الله عليه وسلم قال

لا تناجشوا ولا يبيع حاضر لباد ولا يبيع الرجل على بيع أخيه ولا يخطب

الرجل على خطبة أخيه ولا تسأل المرأة طلاق أختها زاد علي لتكتفي

ما في إنائها

(٦٧٨) حدثنا أبو حاتم الرازي أنه قال

ثنا عبيد الله يعني بن موسى

قال أنا زكريا عن سعد بن إبراهيم عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله

عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال

لا ينبغي لامرأة أن تشتترط طلاق أختها لتكفأ إناءها

(٦٧٩) حدثنا أبو زرعة الرازي أنه قال

ثنا سعيد بن عمرو أنه قال

أنا عبثر  
عن الأعمش عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله رضي الله عنه  
قال علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم التشهد في الصلاة والتشهد في الحاجة فذكر  
التشهد في الصلاة والتشهد في الحاجة فقال والتشهد في الحاجة أن يقول

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا من  
يهده الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله  
وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ثم يقرأ ثلاث آيات من القرآن اتقوا الله حق  
تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون اتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام إن الله  
كان عليكم رقيبا اتقوا الله وقولوا قولا سديدا  
(٦٨٠) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا النفيلي أنه قال

ثنا زهير أنه قال

ثنا

هشام بن عروة عن عروة عن زينب بنت أبي سلمة عن أم سلمة أن أم  
حبيبة قالت يا رسول الله هل لك في أختي فقال فأفعل  
ماذا قالت تنكحها أنه قال  
أختك قالت نعم أنه قال  
أو تحبين ذلك

قالت لست بمخلية وأحب من شركني في خير أختي أنه قال  
فإنها لا تحل

لي قالت فوالله لقد أخبرت أنك تخطب درة أو ذرة الشك من زهير قال  
بنت أم سلمة قالت نعم أنه قال  
فوالله لو لم تكن ربيتي في حجري ما حلت لي  
أنها لابنة أخي من الرضاعة أرضعتني وأباها ثوية فلا تعرضن علي بناتكن  
ولا أخواتكن

(٦٨١) حدثنا روح بن الفرغ مولى محمد بن سابق أنه قال  
ثنا عبيد بن

حناد الحلبي أنه قال

ثنا عبيد الله بن عمرو الرقي عن زيد بن أبي أنيسة عن  
عدي بن ثابت عن يزيد بن البراء عن أبيه أنه قال  
لقيت عمي رضي الله عنه

وقد اعتقد راية فقلت أين تريد فقال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى رجل  
نكح

امرأة أبيه أن أضرب عنقه وأخذ ماله

(٦٨٢) أخبرنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أن بن وهب  
أخبرهم أنه قال

أخبرني مالك بن أنس عن المسور بن رفاعة القرظي عن

الزبير بن عبد الرحمن بن الزبير عن أبيه أن رفاعة بن سموأل طلق امرأته  
تميمة بنت وهب على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فنكحها عبد الرحمن بن  
الزبير  
فاعترض عنها فلم يستطع أن يصيها فطلقها ولم يمسه فأراد رفاعة أن

ينكحها وهو زوجها الذي كان طلقها قبل عبد الرحمن فذكر ذلك لرسول  
الله صلى الله عليه وسلم فنهاه عن تزويجه فقال لا تحل لك حتى تذوق العسيلة (١)  
(٦٨٣) حدثنا بن المقرئ أنه قال  
ثنا سفيان عن الزهري عن عروة  
عن عائشة رضي الله عنها ان امرأة رفاعة جاءت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم  
فقلت

إن رفاعة طلقني طلاقا بنت منه وإني تزوجت عبد الرحمن بن الزبير وإنه عليه  
مثل هدبة الثوب فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال أتريدين أن ترجعي إلى  
رفاعة

لا حتى يذوق عسيلتك وتذوقي عسيلته  
(٦٨٤) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا معلى بن منصور ح وحدثنا  
أبو يحيى محمد بن عبد الرحيم أنه قال  
أنا معلى عن عبد الله بن جعفر هو  
المخرمي عن عثمان بن محمد عن المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه  
قال أنه قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الله المحلل والمحلل له)\*  
(٦٨٥) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا يزيد بن هارون أنه قال  
أنا داود

يعني بن أبي هند أنه قال  
ثنا عامر أنه قال

ثنا أبو هريرة رضي الله عنه أن رسول  
الله صلى الله عليه وسلم نهى أن تنكح المرأة على عمتها والعمة على بنت أخيها أو  
المرأة على

خالتها أو الخالة على بنت أختها لا تنكح الصغرى على الكبرى  
ولا الكبرى على الصغرى

(٦٨٦) حدثنا محمد بن إسماعيل الأحمسي أنه قال  
ثنا وكيع عن

الحسن بن صالح عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر بن عبد الله  
رضي الله عنهما أنه قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أيما عبد تزوج بغير إذن مولاه وأهله  
فهو عاهر

-----  
(١) تفسير غريب الحديث للعسقلاني ص / ١٦٦ العسيلة هي كناية عن لذة الجماع  
والتصغير للتقليل إشارة ان القليل منه يجزئ والتأنيث لغة في العسل وقيل هو  
إشارة إلى قطعة منه وقيل المراد بعض المني لان الانزال لا يشترط

(٨٧) حدثنا بحر بن نصر أنه قال

ثنا بن وهب أنه قال

أخبرني مالك بن

أنس عن عبد الله بن أب بكر عن عمرة بنت عبد الرحمن أن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبرتها أن رسول الله صلى الله عليه

وسلم أنه قال

إن الرضاعة

تحرم ما تحرم الولادة

(٦٨٨) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا يزيد بن هارون أنه قال

أنا يحيى

ان عمرة ابنة عبد الرحمن أخبرته انها سمعت عائشة رضي الله عنها تقول نزل في القرآن عشر رضعات معلومات وهي تريد ما يحرم من الرضاع قالت

عمرة ثم ذكرت عائشة قالت نزل بعد خمس

(٦٨٩) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا عفان بن مسلم عن وهيب

عن أيوب عن عبد الله بن أبي مليكة عن عبد الله بن الزبير عن عائشة

رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال

لا تحرم المصاة والمصتان)\*

(٦٩٠) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد

قال ثنا بن أخي بن شهاب عن عمه أنه قال

أخبرني عروة بن الزبير عن عائشة

رضي الله عنها قالت أتت سهيلة بنت سهيل بن عمرو وكانت تحت

أبي حذيفة بن عتبة فأتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت إن سالما مولى أبي

حذيفة

يدخل علينا وأنا فضل وإنما كنا نراه ولدا وكان أبو حذيفة تبناه كما تبني رسول

الله صلى الله عليه وسلم زيدا فأنزل الله عز وجل\* (ادعوهم لآبائهم هو أقسط عند

الله)\* (١)

فأمرها رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك أن ترضع سالما فأرضعته خمس

رضعات فكان

بمنزلة ولدها من الرضاعة فبذلك كانت عائشة رضي الله عنها تأمر إخوتها

وبنات إخوتها أن يرضعن من أحبت عائشة رضي الله عنها أن يراها ويدخل



عليها وإن كان كبيراً صلى الله عليه وسلم خمس رضعات ثم يدخل عليها وأبت أم  
سلمة وسائر  
أزواج النبي صلى الله عليه وسلم أن يدخل عليهن بتلك الرضاعة أحد من الناس حتى  
يرضع في  
المهد وقلن لعائشة رضي الله عنها فوالله ما ندري لعلها كانت رخصة من  
رسول الله صلى الله عليه وسلم لسالم دون الناس

-----  
(٥) / سورة الأحزاب

(٦٩١) حدثنا إسحاق بن منصور أنه قال  
أنا عبد الرحمن عن سفيان  
عن الأشعث عن أبيه عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه  
وسلم

دخل عليها وعندها رجل فقال من هذا قالت أخي من الرضاعة فقال  
انظرن من إخوانكن وإنما الرضاعة من المجاعة

(٦٩٢) حدثنا بن المقرئ أنه قال

ثنا سفيان عن الزهري عن عروة

وهشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها يزيد أحدهما علي

صاحبه قالت جاء عمي بعد ما ضرب الحجاب يستأذن علي فلم آذن له

فجاء النبي صلى الله عليه وسلم فسألته فقال ائذني له فإنه عمك قلت إنما أرضعتني

المرأة ولم يرضعني الرجل أنه قال

تربت يمينك ائذني له فإنه عمك

(٦٩٣) حدثنا عبد الرحمن بن بشر أنه قال

ثنا يحيى عن شعبة أنه قال

ثنا

قتادة عن جابر بن زيد عن بن عباس رضي الله عنهما ح وثنا عبد الله بن

هاشم أنه قال

ثنا يحيى عن شعبة أنه قال

ثنا قتادة عن جابر بن زيد عن

بن عباس رضي الله عنهما أنه قال

ذكر للنبي صلى الله عليه وسلم بنت حمزة رضي الله عنه

فقال إنها ابنة أخي من الرضاعة\*

(٦٩٤) حدثنا إسحاق بن منصور أنه قال

ثنا روح بن عبادة أنه قال

ثنا مالك

عن نافع عن نبيه بن وهب أخي بني عبد الدار أن عمر بن عبد الله أراد أن

يزوج طلحة بن عمر بنت شيبه بن جبير وهما محرمان فأرسل إلى أبان بن

عثمان بن عفان ليحضر ذلك أنه قال

فأنكر ذلك عليه أبان وهو أمير الحج فقال

أبان سمعت عثمان بن عفان رضي الله عنه يقول أنه قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينكح

المحرم ولا ينكح ولا يخطب

(٦٩٥) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا حجاج أنه قال

ثنا حماد عن

حبيب بن الشهيد عن ميمون بن مهران عن يزيد بن الأصم بن أخت ميمونة  
عن ميمونة بنت الحارث رضي الله عنها أنها قالت تزوجني رسول الله صلى الله عليه

وسلم

بسرف ونحن حلالان

(٦٩٦) حدثنا بن المقرئ وعبد الرحمن بن بشر قالوا ثنا سفیان عن

عمرو عن أبي الشعثاء عن بن عباس رضي الله عنهما أنه قال  
تزوج

النبي صلى الله عليه وسلم ميمونة وهو محرم فأخبرت به الزهري فقال أخبرني يزيد بن  
الأصم وهي خالته أن النبي صلى الله عليه وسلم تزوجها وهو حلالا وهي حلالا  
(٦٩٧) حدثنا بن المقرئ أنه قال

ثنا سفيان عن الزهري عن الحسن  
وعبد الله بن محمد أنه قال

وكان الحسن أو ثقهما عن أبيهما أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى  
عن نكاح المتعة وعن لحوم الحمر الأهلية زمن خبير وكان سفيان يقول كان  
الحسن خيرهما أنه قال

بن المقرئ وحدثنا به سفيان به مرة أخرى فذكر هو قال  
عن أبيهما سمع عليا رضي الله عنه يقول لابن عباس نهى رسول الله صلى الله عليه  
وسلم عن

نكاح المتعة وعن لحوم الحمر الأهلية

(٦٩٨) حدثنا بن المقرئ ومحمود بن آدم أنه قال

ثنا سفيان عن الزهري

عن الربيع بن سبرة الجهني عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن نكاح المتعة  
(٦٩٩) حدثنا محمد بن إسماعيل الأحمسي أنه قال

ثنا وكيع عن

عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز أنه قال

ثنا الربيع بن سبرة الجهني عن أبيه

رضي الله عنه أنه قال

خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما قضينا عمرتنا أنه قال  
لنا

استمتعوا من هذه النساء والاستمتاع عندنا يومئذ التزويج أنه قال  
فعرضنا ذلك

على النساء فأبين إلا أن نضرب بيننا وبينهن أجلا أنه قال

فذكرنا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم

فقال أفعالوا أنه قال

فخرجت أنا وابن عم لي معي بردة وبردته أجود من بردتي

وانا أشب منه أنه قال

فأتينا امرأة فعرضنا ذلك عليها فأعجبها شبابي وأعجبها

برد بن عمي فقالت برد كبرد فتزوجتها وكان الاجل بيني وبينها عشرا

قال فبت عندها تلك الليلة ثم أصبحت غاديا إلى المسجد فإذا رسول  
الله صلى الله عليه وسلم بين الحجر والباب قائم يخطب وهو يقول يا أيها الناس ألا إنني  
قد

كنت أذنت لكم في الاستمتاع من هذه النساء ألا فإن الله حرم ذلك إلى يوم  
القيامة فمن كان عنده منهن شيئا فليخل سبيلها ولا تأخذوا مما أتيتموهن  
شيئا

(٧٠٠) حدثنا محمد بن سهل بن عسكر أنه قال  
ثنا عبد الرزاق أنه قال  
أنا

بن جريج أنه قال  
أنى سليمان بن موسى أن بن شهاب أخبره أن عروة بن الزبير  
أخبره أن عائشة رضي الله عنها أخبرته أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال  
أيما امرأ

تزوجت بغير إذن وليها فنكاحها باطل فإن دخل بها فلها المهر بما استحلت من  
فرجها وإن اشتجروا فالسلطان ولي من لا ولي له  
(٧٠١) حدثنا محمد بن سهل بن عسكر أنه قال  
ثنا قبيصة أنه قال  
ثنا

يونس بن أبي إسحاق عن أبي بردة عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه  
قال أنه قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نكاح إلا بولي)\*  
(٧٠٢) حدثنا محمد بن إسماعيل الأحمسي أنه قال  
ثنا وكيع عن

إسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي بردة عن أبيه رضي الله عنه أنه قال  
قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نكاح إلا بولي)\*  
(٧٠٣) حدثنا محمد بن سهل بن عسكر أنه قال  
ثنا عمرو بن عثمان  
الرقمي أنه قال

ثنا زهير بن معاوية عن أبي إسحاق عن أبي بردة عن  
أبي موسى رضي الله عنه أنه قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نكاح إلا بولي)\*  
(٧٠٤) حدثنا أبو بكر حمدان بن محمد بن رجاء بن السندي  
ومحمد بن زكريا الجوهري قالا ثنا أبو كامل الفضل بن الحسين أنه قال  
ثنا

بشر بن منصور أنه قال  
ثنا سفيان عن أبي إسحاق عن أبي بردة عن أبيه عن  
النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال  
لا نكاح إلا بولي وقد وصله شريك أيضا وأسنده  
(٧٠٥) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا حسن بن الربيع أنه قال  
ثنا

بن إدريس أنه قال  
قال بن إسحاق وحدثني محمد بن جعفر بن الزبير عن عروة بن الزبير عن  
عائشة رضي الله عنها قالت لما أصاب رسول الله صلى الله عليه وسلم  
سبايا بني المصطلق وقعت جويرية بنت الحارث رضي الله عنها في سهم  
ثابت بن قيس بن شماس رضي الله عنه أو لابن عم له أنه قال  
فكاتبته على  
نفسها وكانت امرأة حلوة ملاحه لا يكاد يراه أحد إلا أخذت بنفسه فأتت  
رسول الله صلى الله عليه وسلم تستعينه على كتابتها قالت فوالله ما هو إلا أن رأيتها  
على باب

الحجرة فكرتها وعرفت أنه سيرى منها ما رأيت فقالت يا رسول الله أنا جويرية ابنة الحارث بن أبي ضرار سيد قومه وقد أصابني من الامر ما لم يخف عليك فوقعت في السهم لثابت أو لابن عم له فكاتبته على نفسي فجئت رسول الله صلى الله عليه وسلم أستعيه على كتابتي أنه قال فهل لك في خير من ذلك قالت ما هو يا رسول الله أنه قال أقضي كتابتك وأتزوجك قالت نعم أنه قال قد

فعلت وخرج الخبر في الناس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوج جويرية بنت الحارث فقال الناس أصهار رسول الله صلى الله عليه وسلم فأرسلوا ما في أيديهم من سبايا بني المصطلق فلقد أعتق تزويجه إياها مائة أهل بيت من بني المصطلق فلا نعلم امرأة كانت أعظم بركة على قومها منها (٧٠٦) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال ثنا سعيد بن سليمان أنه قال ثنا

سليمان بن المغيرة عن ثابت عن بن عمر بن أبي سلمة عن أبيه عن أم سلمة أنه قال

قالت أم سلمة رضي الله عنها سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً وهو أعجب إلي من كذا لا يصاب أحد بمصيبة فذكر بعض الحديث أنه قال ثم

بعث إليها رسول الله صلى الله عليه وسلم فخطبها فقالت مرحبا برسول الله في خلال ثلاث أخافهن على رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا امرأة شديدة الغيرة وأنا امرأة ليس من

أولائي أحد يزوجني وأنا امرأة مصيبة فسمع بذلك عمر رضي الله عنه فغضب لرسول الله صلى الله عليه وسلم أشد مما غضب لنفسه حين قالت له يا بن الخطاب

في كذا وكذا فبلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قالت فأتاها فقال أما ذكرت من غيرتك فأدعوا الله أن يذهب بها عنك وأما ما ذكرت من صبيتك فإن الله سيكفيهم وأما ما ذكرت أن ليس ههنا أحد من أوليائك يزوجك فإنه لم يكن أحد من أوليائك شاهد ولا غائب يكرهني فقالت لابنها زوج رسول الله صلى الله عليه وسلم فزوجها

(٧٠٧) حدثنا أبو جعفر الدارمي فقال ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث ح



وثنأ محمد بن يحيى أنه قال  
ثنأ وهب بن جرير قالأ ثنأ هشام عن يحيى بن  
أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال  
قال رسول

الله صلى الله عليه وسلم لا تنكح الأيم حتى تستأمر ولا تنكح البكر حتى تستأذن قيل  
وما إذنها يا رسول الله أنه قال  
أن تسكت الحديث للدارمي

(٧٠٨) حدثنا أبو جعفر محمد بن عبد الله المخرمي وعبد الله بن هاشم  
قالا ثنا يحيى بن سعيد عن بن جريج أنه قال

سمعت بن أبي مليكة يحدث عن  
ذكوان أبي عمرو عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال  
استأذنوا

وقال المخرمي استأمروا النساء في أبضاعهن قيل فإن البكر تستحيي  
فتسكت أنه قال

فسكاتها إذنها وقال المخرمي تستحيي فقال النبي صلى الله عليه وسلم  
فهو إذنها

(٧٠٩) حدثنا محمد بن إسماعيل الأحمسي أنه قال  
ثنا وكيع عن

مالك بن أنس عن عبد الله بن الفضل عن نافع بن جبير بن مطعم عن  
بن عباس رضي الله عنهما أنه قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الأيم أولى بنفسها من  
وليها والبكر تستأمر في نفسها وصماتها إقرارها

(٧١٠) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
وفيما قرأت علي بن نافع عن

مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عبد الرحمن ومجمع

ابني يزيد بن جارية الأنصاري عن خنساء بنت خدام الأنصارية رضي الله  
عنهما أن أباهما زوجها وهي ثيب فكرهت ذلك فأتت رسول الله صلى الله عليه وسلم  
فرد

نكاحها

(٧١١) حدثنا هارون بن إسحاق أنه قال

ثنا عبدة عن هشام عن

أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت تزوجني رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا بنت  
ست

سنين ودخل بي وأنا بنت تسع سنين

(٧١٢) أخبرنا الربيع بن سليمان أن بن وهب حدثهم عن سليمان

يعني بن بلال عن عبد الرحمن بن حبيب أنه سمع عطاء بن أبي رباح

يقول أبي يوسف بن ماهك أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يحدث عن رسول

الله صلى الله عليه وسلم أنه قال  
ثلاث جدهن جد وهزلهن جد النكاح والطلاق والرجعة

(٧١٣) حدثنا يحيى بن جعفر بن أبي طالب أنه قال  
ثني علي بن

الحسن بن شقيق أنه قال

ثنا بن المبارك أنه قال

أنا معمر عن الزهري عن

عروة بن الزبير عن أم حبيبة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوجها  
وهي

بأرض الحبشة زوجها إياه النجاشي وأمهرها أربعة آلاف وجهازها من عنده

وبعث بها مع شرحبيل بن حسنة ولم يبعث إليها رسول الله صلى الله عليه وسلم بشيء  
وكان

مهر نسائه أربعمائة درهم

(٧١٤) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا نعيم بن حماد أنه قال

ثنا بن المبارك عن

معمر بهذا الاسناد نحوه)\*

(٧١٥) حدثنا محمود بن آدم أنه قال

ثنا سفیان أنه قال

ثنا حميد الطويل أنه

سمع أنس بن مالك رضي الله عنه يقول تزوج عبد الرحمن بن عوف رضي

الله عنه امرأة من الأنصار فقال له النبي صلى الله عليه وسلم كم أصدقتهما أنه قال  
نواة من

ذهب أنه قال

بن أبي نجيح النواة خمسة دراهم والنش عشرون

درهما والأوقية أربعون درهما

(٧١٦) حدثنا بن المقرئ أنه قال

ثنا سفیان عن أبي حازم عن

سهل بن سعد رضي الله عنه أنه قال

انا في القوم إذ قالت امرأة إني قد وهبت

نفسي لك يا رسول الله فرأ في رأيك فقام رجل فقال زوجنيها قال

أذهب فاطلب ولو خاتما حديد أنه قال

فذهب ولم يجئ بشيء ولا بخاتم

من حديد أنه قال

له النبي أمعك من سور القرآن شيء أنه قال

نعم أنه قال

فوجه

بما معه من سور القرآن

(٧١٧) حدثنا محمود بن آدم أنه قال

ثنا بشر يعني بن السري عن

داود يعني بن قيس عن موسى بن يسار عن أبي هريرة رضي الله عنه

قال كان صداقنا إذ كان فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر أواق

(٧١٨) حدثنا إسحاق بن منصور أنه قال

أنا عبد الرحمن يعني

بن مهدي عن سفيان عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله

ح وثنا محمد بن يحيى والحديث له أنه قال  
ثنا عبد الرزاق أنه قال  
أنا سفيان عن

منصور عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله رضي الله عنه في رجل تزوج  
امرأة فلم يفرض لها ولم يمسه حتى مات أنه قال  
فردهم ثم أنه قال  
أقول فيها

برأيي فإن كان صوابا فمن الله وإن كان خطأ فمني أرى لها صداق امرأة  
من نسائها لا وكس (١) ولا شطط وعليها العدة ولها الميراث أنه قال  
فقام

معقل بن سنان الأشجعي فقال أشهد لقضيت فيها بقضاء رسول الله صلى الله عليه  
وسلم في  
بروع ابنة واشق امرأة من بني رواس وبنو رواس حي من بني عامر بن  
صعصعة

(٧١٩) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا بشر بن عمر أنه قال  
ثنا مالك

عن نافع عن بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن  
الشغار)\*

(٧٢٠) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
وفيما قرأت علي بن نافع عن

مالك بن أنس عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول  
الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الشغار والشغار أن يزوج الرجل ابنته على أن  
يزوجه الآخر ابنته وليس بينهما صداق

(٧٢١) حدثنا عبد الله بن هاشم أنه قال  
ثنا يحيى يعني بن سعيد

عن هشام يعني بن حسان أنه قال  
ثنا شعيب بن الحبحاب عن أنس رضي الله  
عنه أنه قال

أعتق رسول الله صلى الله عليه وسلم صفيية وأصدقها عتقها  
(٧٢٢) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا أبو داود أنه قال  
أنا همام عن

قتادة عن النضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة رضي الله عنه  
قال أنه قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كان للرجل امرأتان فمال إلى إحداهما جاء يوم  
القيامة أحد شقيه ساقط  
(٧٢٣) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا عبد الرزاق أنه قال  
أنا معمر عن

-----  
(١) تفسير غريب الحديث للعسقلاني ص / ٢٦٠ ولا وكس اي لا نقص

الزهري أنه قال

إنني سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير وعلقمة بن وقاص الليثي  
وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن حديث عائشة زوج النبي صلى الله عليه  
وسلم أن

عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت كان رسول الله صلى الله  
عليه وسلم إذا أراد سفرا

أقرع بين نسائه فأيتهن خرج سهمها خرج بها رسول الله صلى الله عليه وسلم  
(٧٢٤) حدثنا محمد بن إسماعيل الأحمسي أنه قال

ثنا وكيع عن سفيان

عن أيوب عن أبي قلابة عن أنس بن مالك رضي الله عنه أنه قال  
السنة إذا

تزوج البكر أقام عندها سبعا وإذا تزوج الثيب أقام عندها ثلاثا

(٧٢٥) حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أن بن وهب

أخبرهم أنه قال

إنني يونس بن يزيد عن بن شهاب أن عروة بن الزبير حدثه أن

عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا  
أراد سفرا أقرع بين نسائه

فأيتهن خرج سهمها خرج بها معه وكان يقسم لكل امرأة منهن يوما وليلتها غير

أن سودة بنت زمعة وهبت يومها وليلتها لعائشة رضي الله عنها تبغني بذلك

رضي رسول الله صلى الله عليه وسلم

(٧٢٦) حدثنا أبو سعيد الأشج أنه قال

ثنا أبو خالد عن حميد عن أنس

رضي الله عنه أنه قال

تزوج عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه فقال له رسول

الله صلى الله عليه وسلم أولم ولو بشاة

(٧٢٧) حدثنا بن المقرئ أنه قال

ثنا سفيان عن الزهري عن أنس بن

مالك رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم تزوج حفصة أو بعض أزواجه فأولم  
عليها

تمرا وسويقا

(٧٢٨) حدثنا بن المقرئ أنه قال

ثنا سفيان عن يزيد بن أسامة بن

الهادي عن عمارة بن خزيمة بن ثابت عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال



إن الله  
لا يستحي من الحق لا تأتوا النساء في أدبارهن  
(٧٢٩) حدثنا أبو سعيد الأشج أنه قال  
ثنا أبو خالد الأحمر عن

الضحاك بن عثمان عن مخرمة بن سليمان عن كريب عن بن عباس رضي  
الله عنهما أنه قال  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينظر الله إلى رجل أتى رجلاً أو امرأة  
في الدبر

(٧٣٠) حدثنا بن المقرئ أنه قال  
ثنا سفيان عن الزهري عن عروة عن  
عائشة رضي الله عنه قالت اختصم عبد الله بن زمعة وسعد في بن أمة  
زمعة فقال سعد أوصاني أخي إذا قدمت مكة أن آخذ بن أمة زمعة فإنه  
ابني فقال عبد بن زمعة بن أمة أبي ولد على فراش أبي فرأى النبي صلى الله عليه وسلم  
شبهها بينا بعتبة فقال هو لك يا عبد بن زمعة الولد للفراش واحتجبي منه  
يا سودة

(٧٣١) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا عبد الله بن يوسف أنه قال  
ثنا

بكر بن مضر أنه قال  
ثنا جعفر بن ربيعة عن أبي مرزوق التجيبي عن حنش  
الصنعاني عن رويغ بن ثابت الأنصاري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال  
لا يحل

لاحد يؤمن بالله واليوم الآخر أو من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يسقي  
ماءه ولد غيره

(٧٣٢) حدثنا محمد بن عوف أنه قال  
ثنا عبد الله بن موسى أنه قال  
ثنا

شيبان عن الأعمش عن مجاهد عن بن عباس رضي الله عنهما أن رسول  
الله صلى الله عليه وسلم نهى يوم خيبر عن لحوم الحمر وعن كل ذي ناب من السباع  
وأن

توطأ السبايا حتى يضعن  
كتاب الطلاق

(٧٣٣) حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني أنه قال  
ثنا حجاج بن محمد  
قال أنه قال

بن جريج إنني أبو الزبير أنه سمع عبد الرحمن بن أيمن مولى  
عزة يسأل بن عمر رضي الله عنهما وأبو الزبير يسمع فقال كيف ترى في

رجل طلق امرأته حائضا فقال طلق عبد الله امرأته حائضا على عهد  
النبي صلى الله عليه وسلم فسأل عمر رضي الله عنه النبي صلى الله عليه وسلم فقال إن  
عبد الله بن عمر طلق

امراته وهي حائض فقال النبي صلى الله عليه وسلم ليرجعها فردها علي وقال إذ  
طهرت فليطلق أو يمسك أنه قال  
بن عمر رضي الله عنهما وقرأ النبي صلى الله عليه وسلم  
يا أيها النبي إذا طلقتم النساء فطلقوهن (١) في قبل عدتهن  
(٧٣٤) حدثنا أبو سعيد الأشج أنه قال  
ثني عقبه أنه قال  
ثنا عبيد الله قال  
ثنا نافع عن بن عمر رضي الله عنهما أنه قال  
طلقت امرأتي وحدثنا الزعفراني  
والحديث له أنه قال  
ثنا محمد بن عبيد أنه قال  
ثنا عبيد الله عن نافع عن  
بن عمر رضي الله عنهما أنه قال  
طلقت امرأتي على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي  
حائض فذكر ذلك عمر لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم مره فليراجعها  
حتى تطهر ثم تحيض حيضة أخرى فإذا طهرت فليطلقها إن شاء قبل أن  
يجامعها أو يمسكها فإنها العدة التي أمر الله أن يطلق لها النساء  
(٧٣٥) حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني أنه قال  
ثنا يزيد بن هارون  
قال أنا شعبة عن أنس بن سيرين عن بن عمر رضي الله عنهما أنه طلق امرأته  
وهي حائض فذكر ذلك عمر رضي الله عنه فقال مره فليراجعها حتى  
تطهر فقلت لابن عمر اعتدت بتلك التطليقة أنه قال  
فمه  
(٧٣٦) حدثنا يوسف بن موسى القطان والحسن بن محمد الزعفراني  
قالا ثنا وكيع بن الجراح ح وثنا محمد بن إسماعيل الأحمسي أنه قال  
ثنا وكيع  
عن سفيان عن محمد بن عبد الرحمن مولى آل طلحة عن سالم عن  
بن عمر رضي الله عنهما أنه طلق امرأته في الحيض وقال الزعفراني وهي  
حائض فذكر عمر رضي الله عنه للنبي صلى الله عليه وسلم فقال مره فليراجعها ثم  
يطلقها وهي طاهر أو حامل أنه قال  
يوسف فسأل عمر رضي الله عنه النبي صلى الله عليه وسلم  
(٧٣٧) حدثنا محمد بن يحيى عن بن نافع عن مالك عن

بن شهاب أن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه أخبره أن عويمرا

-----  
(١) الطلاق / الآية الأولى

العجلاني فذكر في قصة اللعان أنه قال  
فطلقها ثلاثا قبل أن يأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قال بن شهاب فكانت تلك سنة المتلاعنين  
(٧٣٨) حدثنا محمد بن عوف بن سفيان الطائي أنه قال  
ثنا دحيم أنه قال  
ثنا

الوليد أنه قال  
ثنا الأوزاعي أنه قال  
سألت الزهري أي أزواج رسول الله صلى الله عليه وسلم  
استعادت منه فقال أخبرني عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها أن ابنة  
الجون لما دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فدنا منها فقالت أعوذ بالله منك  
فقال

رسول الله صلى الله عليه وسلم عدت بعظيم الحقي بأهلك أنه قال  
الزهري الحقي بأهلك  
تطليقة

(٧٣٩) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا عثمان بن عمر أنه قال  
ثنا يونس

عن الزهري عن أبي سلمة أن عائشة رضي الله عنها قالت لما أمر رسول  
الله صلى الله عليه وسلم بتخيير أزواجه بدأ بي فقال إني مخبرك خبرا ولا عليك أن  
لا تعجلي حتى تستأمرني أبويك ثم أنه قال  
إن الله أنه قال  
يا أيها النبي قل

لأزواجك إن كنتن تردن الحياة الدنيا (١) حتى بلغ \* (فإن الله أعد للمحسنات  
منكن أجرا عظيما) \* فقلت في أي هذا أستأمر أبوي فإني أريد الله ورسوله  
والدار الآخرة قالت ثم فعل أزواج النبي صلى الله عليه وسلم مثل ما فعلت  
(٧٤٠) حدثنا عبد الله بن هاشم أنه قال

ثنا يحيى يعني القطان يعني  
إسماعيل عن الشعبي عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها قالت  
خيرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أفكان طلاقا  
(٧٤١) حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن عبد الرحمن أنه قال  
ثنا إسماعيل

يعني ابن علية عن أيوب عن عكرمة أن بن عباس رضي الله عنهما قال

في زوج بريرة ذاك مغيث عبد بني فلان والله لكأني أراه الآن يتبعها في  
سكك المدينة

-----  
(١) ٢٨ / الأحزاب

(٧٤٢) حدثنا محمد بن عبد الله أبو جعفر المخرمي أنه قال

ثنا أبو هشام

هو المغيرة بن سلمة المخزومي عن وهيب أنه قال

ثنا عبيد الله بن عمر عن

يزيد بن رومان عن عروة عن عائشة رضي الله عنها أن زوج بريرة كان  
عبدا\* (عبد)

(٧٤٣) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا أبو النعمان أنه قال

ثنا حماد بن

سلمة عن عامر الأحول عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضي الله

عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال

لا طلاق فيما لا يملك ولا عتق فيما لا يملك

باب في الظهار

(٧٤٤) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا يزيد بن هارون أنه قال

أنا

محمد بن إسحاق عن محمد بن عمرو بن عطاء عن سليمان بن يسار عن

سلمة بن صخر الأنصاري أنه قال

كنت امرأة قد أوتيت من جماع النساء ما لم

يؤت أحد غيري فلما كان من رمضان ظاهرت من امرأتي حتى ينسلخ فرقا من

أن أصيب من ليلي منها شيئا فأتابع في ذلك حتى يدركني النهار وأنا لا أستطيع

أن أنزع فبينما هي تخدمني ذات ليلة إذ انكشف لي منها فوثبت عليها فلما

أصبحت غدوت على قومي فأخبرتهم خبري فقلت لهم انطلقوا إلى رسول

الله صلى الله عليه وسلم فأخبروه بأمرى فقالوا لا والله لا نفعل نتخوف أن ينزل فينا

قرآن

أو يقول فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم مقالة يبقى علينا عارها ولكن اذهب فاصنع

ما بدا

لك فخرجت حتى أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته خبري فقال لي أنت

بذاك فقلت أنا بذاك قا أنت بذاك قلت أنا بذاك أنه قال

أنت بذاك

قلت أنا بذاك فأمض في حكم الله فإني صابر محتسب أنه قال

أعتق رقبة قال

فضربت صفحة عنقي فقلت والذي بعثك بالحق رسول الله ما أصبحت



أملك غيرها أنه قال  
فصم شهرين متتابعين قلت يا رسول الله وهل  
أصابني ما أصابني إلا في الصوم أنه قال  
فأطعم ستين مسكينا قلت والذي  
بعثك بالحق لقد بتنا ليلتنا وحشا ما لنا عشاء أنه قال  
أذهب إلى صاحب صدقة  
بني زريق أنه قال  
يحيى والصواب زريق فقل له فليدفعها إليك فأطعم عنك

منها وسقا من تمر ستين مسكينا ثم استعن بسائره عليك وعلى عيالك قال  
فرجعت إلى قومي فقلت وجدت عندكم الضيق وسوء الرأي ووجدت عند  
النبي صلى الله عليه وسلم السعة والبركة قد أمر لي بصدقكم فادفعوها إلي أنه قال  
فدفعوها

لي

(٧٤٥) حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أن بن وهب أخبرهم  
قال أني بن لهيعة وعمرو بن الحارث عن بكير بن الأشج عن سليمان بن  
يسار أن رجلا من بني زريق يقال له سلمة بن صخر فذكر الحديث نحوه على  
اختصار وقال في آخره أنه قال

فأتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بتمر فأعطاني إياه وهو قريب  
من خمسة عشر صاعا فقال تصدق بهذا أنه قال

يا رسول الله على أفقر مني

ومن أهلي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كله أنت وأهلك

(٧٤٦) حدثنا محمد يحيى أنه قال

ثنا عبد العزيز بن يحيى الجزري

قال ثنا محمد بن سلمة عن محمد بن إسحاق عن معمر بن عبد الله بن  
حنظلة عن يوسف بن عبد الله بن سلام أنه قال

حدثتني خويلة بنت ثعلبة

وكانت عند أوس بن صامت أخي عبادة بن الصامت قالت

دخل علي ذات يوم فكلمني بشيء وهو فيه كالضجر فرددته فغضب فقال

أنت علي كظهر أمي ثم خرج فجلس في نادي قومه ثم رجع فأرادني على

نفسي فامتعت منه فشادني فشادته فغلبته بما تغلب به المرأة الرجل

الضعيف فقلت كلا والذي نفس خويلة بيده لا تصل إليها حتى يحكم الله

في وفيك حكمه ثم أتيت النبي صلى الله عليه وسلم أشكو ما لقيت منه فقال رسول

الله صلى الله عليه وسلم زوجك وابن عمك فاتقي الله وأحسني صحبتته قالت فما

برحت

حتى نزل القرآن \* (قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها) \* (١) حتى انتهى

إلى الكفارة ثم أنه قال

النبي صلى الله عليه وسلم مريه فليعتق رقبة قلت والله يا نبي الله

ما عنده من رقبة يعتقها أنه قال

مريه فليصم شهرين متتابعين فقلت يا رسول

-----

(١) المجادلة / (١)

(١٨٦)

الله شيخ كبير ما به من صيام أنه قال  
فليطعم ستين مسكينا قلت يا نبي الله  
ما عنده ما يطعم أنه قال  
سنعيه بعرق من تمر والعرق مكثل يسع ثلاثين  
صاعا قلت وأنا أعينه بعرق آخر أنه قال  
قد أحسنت فليصدق به  
(٧٤٧) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
حدثني أبو عمار أنه قال  
ثنا

الفضل بن موسى عن معمر عن الحكم بن أبان عن عكرمة عن بن عباس  
رضي الله عنهما أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم وقد ظاهر من امرأته فوقع  
عليها

فقال يا رسول الله إني ظاهرت من امرأتي فوقعت عليها من قبل أن أكفر  
قال وما حملك على ذلك يرحمك الله أنه قال  
رأيت خلخالها في ضوء  
القمر أنه قال

فلا تقربها حتى تفعل ما أمر الله تعالى به  
باب في الخلع

(٧٤٨) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا سليمان بن حرب أنه قال  
ثنا

حماد بن زيد عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي أسماء عن ثوبان رضي الله  
عنه أنه قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أيما امرأة سألت زوجها الطلاق من غير ما بأس  
فحرام عليها رائحة الجنة

(٧٤٩) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
وفيما قرأت على عبد الله بن نافع

وحدثنا روح بن عباد عن مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة أنها أخبرته  
عن حبيبة بنت سهل الأنصارية أنها كانت تحت ثابت بن قيس بن شماس وأن  
رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج إلى الصبح فوجد حبيبة بنت سهل عند بابه  
بالغسل

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من هذه فقالت أنا حبيبة بنت سهل فقال  
ما شأنك قالت لا أنا ولا ثابت بن قيس لزوجها فلما جاء ثابت أنه قال

له  
رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه بنت سهل قد ذكرت ما شاء الله أن يذكر فقالت  
حبيبة يا رسول الله كل ما أعطاني عندي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لثابت  
خذ

منها فأخذ منها وجلست في أهلها  
(٧٥٠) حدثنا عباس بن محمد الدوري أنه قال  
ثنا قراد أبو نوح أنه قال

ثنا

جرير بن حازم عن أيوب عن عكرمة عن بن عباس رضي الله عنهما قالت

جاءت امرأة ثابت بن قيس إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت له ما أنقم على ثابت في دين

ولا خلقت ولكن أخاف الكفر في الإسلام فقال أتردين عليه حديثه قالت نعم فأمرها النبي صلى الله عليه وسلم أن ترد عليه حديثه وفرق بينهما أنه قال أبو محمد وقد

رواه إبراهيم بن طهمان عن أيوب عن عكرمة عن بن عباس رضي الله عنهما غير أنه لم يذكر آخره وفرق بينهما حدثناه أحمد بن حفص عن أبيه عن إبراهيم بن طهمان

(٧٥١) حدثنا عبد الله بن هاشم أنه قال

ثنا سفيان عن أبي الزناد عن

الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال أفضل

الصدقة ما تصدق به عن ظهر غنى وابدأ بمن تعول أنه قال

أبو هريرة تقول

امراتك أنفق علي أو طلقني ويقول ولدك أنفق علي إلى من تكلني

ويقول خادمك أنفق علي أو بعني

باب اللعان

(٧٥٢) حدثنا عبد الله بن هاشم أنه قال

ثنا يحيى يعني القطان عن

عبد الملك بن أبي سليمان أنه قال

سمعت سعيد بن جبير يقول سئلت عن

المتلاعنين أيفرق بينهما في إمارة بن الزبير رضي الله عنهما فما دريت

ما أقول فقممت مكاني إلى منزل بن عمر رضي الله عنهما فقلت

أبا عبد الرحمن المتلاعنان أيفرق بينهما أنه قال

سبحان الله نعم إن أول

من سأل عن ذلك فلان بن فلان أنه قال

يا رسول الله أرأيت الرجل منا يرى

امراته على فاحشة إن تكلم تكلم بأمر عظيم وإن سكت سكت على مثل

ذلك أنه قال

فلم يجبه أنه قال

فلما كان من الغد أتاه فقال الذي سألت عنه قد

ابتليت به فأنزل الله هذه الآية في سورة النور والذين يرمون

أزواجهم (١) حتى بلغ والخامسة أن غضب الله عليها إن كان من الصادقين

فبدأ بالرجل فوعظه وذكره وأخبره أن عذاب الدنيا أهون من عذاب الآخرة

-----  
(١) ٦ / النور

فقال والذي بعثك بالحق ما كذبت ثم ثنى بالمرأة فوعظها وذكرها  
وأخبرها أن عذاب الدنيا أهون من عذاب الآخرة فقالت والذي بعثك  
بالحق إنه لكاذب أنه قال

فبدأ بالرجل فتشهد أربع شهادات بالله إنه لمن  
الصادقين والخامسة أن لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين ثم ثنى بالمرأة  
فشهدت أربع شهادات بالله إنه لمن الكاذبين والخامسة أن غضب الله عليها إن  
كان من الصادقين ثم فرق بينهما  
(٧٥٣) حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني أنه قال  
ثنا سفيان بن عيينة

عن عمرو عن سعيد بن جبير عن بن عمر رضي الله عنهما فرق رسول  
الله صلى الله عليه وسلم بين المتلاعنين وقال حسابكما على الله أحدكما كاذب لا  
سبيل لك  
عليها أنه قال

يا رسول الله ما لي أنه قال  
لا مال لك عليها إن كنت صادقا  
عليها فهو بما استحلتت من فرجها وإن كنت كذبت فذلك أبعد لك منه  
(٧٥٤) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا عبد الرحمن بن مهدي أنه قال  
ثنا

مالك بن أنس عن نافع عن بن عمر رضي الله عنهما أن رجلا لاعن امرأته  
وانتفى من ولدها ففرق رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهما وألحق الولد بالمرأة  
(٧٥٥) أخبرنا الربيع بن سليمان أن بن وهب حدثهم أنه قال  
أني

بن أبي الزناد عن أبيه أنه قال  
ثني القاسم بن محمد عن عبد الله بن عباس  
رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لاعن بين العجلاني وامرأته وكانت  
حبلى

(٧٥٦) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا محمد بن يوسف أنه قال  
ثنا

الأوزاعي أنه قال  
ثني الزهري عن سهل بن سعد رضي الله عنه أن عويمرا أتى  
عاصم بن عدي فذكر بعض الحديث أنه قال



فلاعنها ثم أنه قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم إن  
حبستها فقد ظلمتها أنه قال  
فطلقها فكان بعد سنة لمن كان بعدها من  
المتلاعنين ثم أنه قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم انظروا فإن جاءت به أسحم أدعج  
العينين عظيم الألتين خدلج الساقين فلا أحسب عويمرا إلا وقد صدق

وإن جاءت به أحيمر كأنه وحرّة فلا أحسب عويمرا إلا وقد كذب أنه قال  
فجاءت

به على النعت الذي نعت رسول الله صلى الله عليه وسلم من تصديق عويمر أنه قال  
وكان ينسب  
بعد إلى أمه  
باب \* \* )

(٧٥٧) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا عبيد الله بن موسى عن

إسرائيل عن سماك عن عكرمة عن بن عباس رضي الله عنهما ح قال

وثنا محمد بن يوسف أنه قال

ثنا إسرائيل أنه قال

ثنا سماك بن حرب عن عكرمة

عن بن عباس رضي الله عنهما أنه قال

أسلمت امرأة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم

فتزوجت فجاء زوجها إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إنني قد أسلمت

معها

وعلمت بإسلامي أنه قال

فنزعه رسول الله صلى الله عليه وسلم من زوجها الآخر وردها إلى

زوجها الأول

باب \* \* )

(٧٥٨) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا أبو نعيم أنه قال

ثنا

عبد الرحمن يعني بن سليمان بن الغسيل عن حمزة بن أبي أسيد عن

أبي أسيد رضي الله عنه أنه قال

خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى انطلقنا إلى حائط

يقال له الشوط حتى انتهينا إلى حائطين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجلسوا

ههنا

فدخل وقد أتى بالجونية فأنزلت في بيت النخل أميمة بنت النعمان بن شراحيل

ومعها داية حاضنة لها فلما دخل عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال

هبي نفسك لي

قالت وهل تهب الملكة نفسها لسوقة أنه قال

فأهوى بيده يضع يده عليها

لتسكن فقالت أعوذ بالله منك أنه قال  
قد عدت بمعاذ ثم خرج علينا فقال  
يا أبا أسيد أكسها رازقتين وألحقها بأهلها  
باب العدد

(٧٥٩) حدثنا إسحاق بن منصور أنه قال

ثنا حماد بن مسعدة عن

سعد بن إسحاق عن عمته زينب بنت كعب عن الفريعة بنت مالك رضي

الله عنها أن زوجها خرج في طلب أعلاج (١) له فأدركهم بالقدوم فوثبوا عليه فقتلوه وأنها جاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت له وذكرت انها في منزل

شاسع عن أهلها وأنها تريد التحول إليهم فأذن لها قالت فخرجت حتى إذا كنت في الحجرات أو قالت جاوزت الحجرات دعاني أو قالت أرسل إلي فدعاني فقال لي اعتدي في بيت زوجك الذي جاءك فيه نعيه حتى يبلغ الكتاب أجله قالت فلما كان زمن عثمان رضي الله عنه بعث ألي فسألني فحدثته

(٦٠) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا مطرف أنه قال

ثنا مالك بن أنس

ح وثنا أحمد بن نصر أنه قال

أنا محمد بن حرب وعبد العزيز بن عبد الله

الأويسي عن مالك عن عبد الله بن يزيد مولى الأسود بن سفيان عن

أبي سلمة بن عبد الرحمن عن فاطمة بنت قيس رضي الله عنها أن

أبا عمرو بن حفص طلقها البتة وهو غائب فأرسل إليها وكيله بشعير فسخطته

فقال والله ما لك علينا من شيء فجاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له

فقال ليس لك عليه نفقه وأمرها أن تعتد في بيت أم شريك ثم أنه قال

تلك

امرأة يغشاها أصحابي فاعتدي عند بن أم مكتوم فإنه رجل أعمى تضعين ثيابك

فإذا حللت فأذنيني قالت فلما حللت ذكرت له أن معاوية بن أبي سفيان

وأبا جهم خطباني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما أبو جهم فلا يضع عصاه

عن

عائقه وأما معاوية فصعلوك لا مال له أنكحي أسامة بن زيد قالت

فكرهت ثم أنه قال

أنكحي أسامة بن زيد فنكحته فجعل الله فيه خيرا

واغتبطت به

(٧٦١) حدثنا محمد بن إسماعيل الأحمسي أنه قال

ثنا وكيع عن

سفيان عن أبي بكر بن أبي الجهم بن صخير العدوي أنه قال

سمعت فاطمة

-----  
(١) تفسير غريب الحديث للعسقلاني ص / ١٧١ العالج بكسر أوله وسكون ثانيه القوي  
الضخم

بنت قيس رضي الله عنها تقولان زوجها طلقها ثلاثا فلم يجعل لها رسول  
الله صلى الله عليه وسلم سكنى ولا نفقة  
(٧٦٢) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا يزيد بن هارون أنه قال  
أنا

يحيى يعني بن سعيد أن سليمان بن يسار أخبره أن أبا سلمة أخبره أنه  
اجتمع هو وابن عباس عند أبي هريرة رضي الله عنه فذكروا الرجل يتوفى  
عن المرأة فتلد بعده بليال قلائل فقال بن عباس رضي الله عنهما حلها  
آخر الأجلين وقال أبو سلمة إذا وضعت فقد حلت فتراجعا في ذلك بينهما  
فقال أبو هريرة أنا مع بن أخي يعني أبا سلمة فبعثوا كريبا مولى بن عباس  
إلى أم سلمة رضي الله عنها فسألها فذكرت أم سلمة أن سبيعة بنت الحارث  
الأسلمية مات عنها زوجها فنفست بعده ليلال وأن رجلا من بني عبد الدار  
يكنى أبا السنا بل بن بعكك خطبها وأخبرها أنها قد حلت فأرادت أن تتزوج  
غيره فقال لها أبو السنا بل فإنك لم تحلي فذكرت ذلك سبيعة لرسول  
الله صلى الله عليه وسلم فأمرها أن تتزوج  
(٧٦٣) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا محمود بن غيلان أنه قال  
ثنا

الفضل بن موسى عن سفيان الثوري عن محمد بن عبد الرحمن مولى آل  
طلحة عن سليمان بن يسار عن الربيع بنت معوذ رضي الله عنهما أنها  
اختلعت على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فأمرها النبي صلى الله عليه وسلم أو أمرت  
أن تعتد بحيضة

(٧٦٤) حدثنا أبو يحيى محمد بن سعيد العطار وابن المقرئ قالا ثنا  
سفيان عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على  
ميت فوق  
ثلاث ليال

(٧٦٥) وقال العطار أخبرنا سفيان ثنا عبد الله بن هاشم أنه قال  
ثنا يحيى

عن شعبة أنه قال  
ثنا حميد بن نافع عن زينب بنت أم سلمة عن أم حبيبة  
رضي الله عنها مات نسيب لها أو قريب لها فدعت بصفرة فمسحت ذراعيها



وقالت سمعت رسول الله أو أنه قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل لامرأة تؤمن بالله  
واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث إلا على زوج فإنها تحد عليه  
أربعة أشهر وعشرا

(٧٦٦) حدثنا علي بن خشرم أنه قال  
أنا عيسى بن يونس عن هشام  
عن حفصة عن أم عطية رضي الله عنها قالت أنه قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم ح وحدثنا  
أبو يحيى محمد بن سعيد العطار وهذا حديثه أنه قال  
أنا وهب بن جرير أنه قال  
أنا

هشام بن حسان عن حفصة بنت سيرين عن أم عطية رضي الله عنها قالت  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على  
ميت

فوق ثلاثة إلا على زوج فإنها تحد عليه أربعة أشهر وعشرا ولا تكتحل ولا تلبس  
ثوبا مصبوغا إلا ثوب عصب (١) ولا تمس طيبا إلا عند أدنى طهرتها  
(٧٦٧) حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي وإسماعيل بن أبي الحارث  
قالا ثنا يحيى هو أبي بكير عن إبراهيم بن طهمان أنه قال  
ثني بديل عن

الحسن بن مسلم عن صفية ابنة شيبه عن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن  
النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال  
المتوفى عنها زوجها لا تلبس المعصفر من الثياب  
ولا الممشقة ولا الحلبي ولا تختضب ولا تكتحل أنه قال  
وثني بديل أن

الحسن بن مسلم أنه قال  
لم أرهم يرون بالصبر بأسا  
(٧٦٨) حدثنا عبد الله بن هاشم أنه قال  
ثنا يحيى عن شعبة أنه قال

ثني  
حميد بن نافع عن زينب بنت أم سلمة عن أمها رضي الله عنها أن امرأة  
توفي عنها زوجها فاشتكت عينها فذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم وذكروا  
الكحل

فقالوا نخاف على عينها أنه قال



قد كانت إحدان تمكث في بيتها في شر

- 
- (١) تفسير غريب الحديث للعسقلاني ص / ٢٦٠ العصب بفتح وسكون ثياب يؤتى بها من اليمن
- (٢) القاموس المحيط ص / ١١٩٣ تمشق جلاباب الليل: ظهر تباشير الصبح

أحلاسها (٣) أو في أحلاسها في شر بيتها حولاً فإذا مكلب رمت ببعة  
أفلاً أربعة أشهر وعشراً

(٧٦٩) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثني أبو بكر بن أبي شيبة أنه قال  
ثنا

عبد الأعلى عن سعيد عن مطر عن رجاء بن حياة عن قبيصة بن ذؤيب

عن عمرو بن العاص رضي الله عنه أنه قال

لا تلبسوا علينا سنة نبينا صلى الله عليه وسلم عدة أم

الولد عدة المتوفي عنها

باب في الديات

(٧٧٠) حدثنا زياد بن أيوب أنه قال

ثنا هشيم أنه قال

أنا عبد الملك بن

عمير عن إياد بن لقيط أنه قال

أني أبو رمثة التيمي أنه قال

أتيت النبي صلى الله عليه وسلم ومعى

بن لي أنه قال

ابنك قلت أشهد به أنه قال

لا يجني عليك ولا تجني عليه

قال ورأيت الشيب الأحمر

(٧٧١) حدثنا أبو بكر محمد بن إسحاق الصغاني أنه قال

ثنا عبيد الله بن

عمر أنه قال

ثني هشيم عن يحيى بن سعيد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن

جده أنه قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلمون تتكافأ دماؤهم ويسعى بذمتهم

أدناهم وهم يد على من سواهم

(٧٧٢) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا عبيد الله بن موسى أنه قال

أنا

علي بن صالح عن سماك عن عكرمة عن بن عباس رضي الله عنهما

قال كانت قريظة والنضير وكان النضير أشرف من قريظة فكان إذا قتل

رجل من النضير رجلاً من قريظة ودي بمائة وسق تمر وإذا قتل رجل من

قريظة رجلا من بني النضير قتل به فلما بعث النبي صلى الله عليه وسلم قتل رجل من  
المنضير  
رجلا من قريظة فقالوا اذفعوه إلينا نقتله فقالوا بيننا وبينكم النبي صلى الله عليه وسلم

-----  
(٣) النهاية الجزء الأول ص / ٤٢٣ كونوا أحلاس بيوتكم اي الزموها

فأتوه فأنزل الله عز وجل \* (وإن حكمت فاحكم بينهم بالقسط) \* (١) قال  
فالقسط النفس بالنفس ثم نزلت أفحكم الجاهلية يبغون (٢)

باب

(٧٧٣) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا سليمان بن حرب أنه قال

ثنا

حماد بن زيد عن خالد الحذاء عن القاسم بن ربيعة عن عقبة بن أوس

عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أنه قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا إن كل

مأثرة كانت في الجاهلية تعد وتدعي من دم أو مال تحت قدمي إلا ما كان

من سقاية الحاج وسدانة (٣) البيت ثم أنه قال

ألا إن دية الخطأ ما كان بالسوط أو

العصا مائة من الإبل منها أربعون في بطونها أولادها

(٧٧٤) حدثنا إبراهيم بن عبد الله النيسابوري أنه قال

أنا يزيد بن هارون

قال أنا محمد بن إسحاق عن الحارث بن فضيل عن سفيان بن أبي

العوجاء السلمي عن أبي شريح الخزاعي رضي الله عنه أنه قال

سمعت

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من أصيب بدم أو خبل والخبل الجرح فهو

بالخيار

بين إحدى ثلاث فإن أراد الرابعة فخذوا على يديه بين أن يقتص أو يعفو أو

يأخذ العقل فإن أخذ من ذلك شيئاً ثم عدا بعد ذلك فإن له النار خالداً

مخلداً فيها

(٧٧٥) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا الحميدي أنه قال

ثنا سفيان قال

أنا عمرو بن دينار أنه قال

سمعت مجاهداً أنه قال

سمعت بن عباس رضي الله

عنهما يقول كان القصاص في بني إسرائيل ولم يكن فيهم الدية فقال الله

لهذه الأمة \* (يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص في القتلى الحر بالحر

-----

(١) ٤٢ / المائدة

(٢) ٥٠ / المائدة

(٣) القاموس المحيط ص / ١٥٥٥ سد سدنا وسدانة: خدم الكعبة أو بيت الصنم  
وعمل الحجابة فهو سادن

والعبد بالعبد والأنثى بالأنثى فمن عفي له من أخيه شيء) \* (١) قال  
 بن عباس رضي الله عنهما فالعفو أن يقبل الدية في العمد فاتباع  
 بالمعروف وأداء إليه بإحسان (٢) أنه قال  
 على هذا أن يتبع بالمعروف وعلى  
 هذا أن يؤدي بإحسان ذلك تخفيف من ربكم (٣) مما كان كتب على الذين  
 من قبلكم فمن اعتدى بعد ذلك فله عذاب أليم (٤)  
 (٧٧٦) حدثنا بحر بن نصر أنه قال  
 ثنا بن وهب أنه قال  
 أني يونس عن  
 بن شهاب عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن أن أبا هريرة  
 رضي الله عنه أنه قال  
 اقتلت امرأتان من هذيل فرمت إحداهما الأخرى بحجر  
 فقتلتها وما في بطنها فاخصموا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقضى رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم أن  
 دية جنينها غرة عبد أو أمة وقضى بدية المرأة على عاقلتها وورثها ولدها ومن  
 معهم فقال حمل بن النابغة الهذلي يا رسول الله كيف أغرم من لأشرب  
 ولا أكل ولا نطق ولا استهل فمثل ذلك يطل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما  
 هذا  
 من إخوان الكهان من أجل سجعه  
 (٧٧٧) حدثنا أبو سعيد الأشج أنه قال  
 ثنا المحاربي أنه قال  
 ثنا محمد بن  
 إسحاق عن يزيد بن عبد الله بن قسيط عن بن أبي حدرد الأسلمي عن  
 أبيه رضي الله عنه أنه قال  
 بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية وفي تلك السرية  
 أبو قتادة الأنصاري ومحلّم بن جثامة بن قيس وأنا فيهم فبينما نحن إذ مر بنا  
 عامر بن الأضبط الأشجعي فسلم علينا بتحية الاسلام فأمسكنا عنه ثم  
 حمل عليه محلّم بن جثامة فقتله وسلبه بعيرا له ورطبا من لبن كان معه فلما  
 قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم نزل فينا القرآن \* (يا أيها الذين آمنوا إذا  
 ضربتم في

(١) البقرة ١٧٨

(٢) البقرة ١٧٨

(٣) البقرة ١٧٨

(٤) البقرة ١٧٨

سبيل الله فتبينوا) \* إلى آخر الآية أنه قال  
المحاربي أنه قال  
بن إسحاق فحدثني

محمد بن جعفر بن الزبير أنه قال  
سمعت زياد بن ضميرة بن سعد السلمي  
يحدث عروة بن الزبير أنه قال

ثني أبي وجدي وكانا قد شهدنا حينما مع رسول  
الله صلى الله عليه وسلم قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر ثم جلس إلى  
ظل شجرة فقام إليه

الأقرع بن حابس وعيينة بن بدر عيينة يطلب بدم الأشجعي والأقرع  
يدفع عنه فاختمنا بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم طويلاً فقال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم بل

تقبلون الدية خمسين في سفرنا وخمسين إذا رجعنا فلم يزل بهم رسول  
الله صلى الله عليه وسلم حتى قبلوا الدية فلما قبلوا الدية قالوا أين صاحبكم فيستغفر له  
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام رجل طويل عليه حلة قد تهيأ فيها للقتل حتى  
جلس بين

يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اسمك  
أنه قال

أنا محلم بن

جثامة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم لا تغفر لمحلم بن جثامة فقام من بين  
يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يتلقى دمه بفضل رداءه

(٧٧٨) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا وهب بن جرير أنه قال

ثنا شعبة

عن منصور عن إبراهيم عن عبيد بن نضلة عن المغيرة بن شعبة أن امرأتين  
كانتا ضرتين فرمت إحداهما الأخرى بحجر أو بعمود فسطاط فألقت جنينا  
فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه غرة عبد أو أم وجعله على عصابة المرأة

(٧٧٩) حدثنا أبو بكر محمد بن أبي خالد الطبري أنه قال

ثنا أبو عاصم

عن بن جريج عن أبي الزبير عن جابر رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال

على كل بطن عقولة) \* (١)

(٧٨٠) حدثنا محمود بن آدم أنه قال

ثنا الفضل يعني بن موسى أنه قال



-----  
(١) النساء / ٩٤

(١) النهاية الجزء الثالث ص / ٢٧٨ اما العقل فهو الدية واصله ان القاتل كان إذا قتل فتيلًا جمع الدية من الإبل فعقلها بفناء أولياء المقتول: اي شدها في عقلها ليسلمها إليه ويقبضوها منه فسميت الدية عقلا بالمصدر

الحسين بن واقد عن يزيد النحوي عن عكرمة عن بن عباس رضي الله  
عنهما أنه قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم دية الأصابع اليدين والرجلين سواء في كل  
إصبع عشر من الإبل

(٧٨١) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا معلى بن أسد أنه قال

ثنا خالد

الواسطي أنه قال

ثنا حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده

قال أنه قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم في الأصابع عشر عشر)\*

(٧٨٢) حدثنا عبد الله بن هاشم ثنا وكيع عن شعبة عن قتادة عن

عكرمة عن بن عباس رضي الله عنهما أنه قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه وهذه وهذه

سواء وجمع بين إبهامه وخنصره يعني في الدية

(٧٨٣) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا عبد الصمد أنه قال

ثنا شعبة عن

قتادة عن عكرمة عن بن عباس رضي الله عنهما أنه قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

هذه هذه وهذه سواء وهذه وهذه سواء الخنصر والابهام والضرس والثنية

(٧٨٤) حدثنا محمد أنه قال

ثنا عبد الرزاق أنه قال

ثنا معمر عن

عبد الله بن أبي بكر عن أبيه عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم كتب لهم كتابا فيه

والرجل خمسون واليد خمسون وفي أصابع اليدين والرجلين في كل إصبع

مما هنالك عشر من الإبل وفي الأنف إذا أوعى جدعا مائة من الإبل وفي

السن خمس من الإبل

(٧٨٥) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا بن الطباع أنه قال

ثنا عباد يعني

بن العوام أنه قال

ثنا حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده

قال أنه قال  
النبي صلى الله عليه وسلم في الأصابع عشر عشر وفي المواضع خمس خمس  
(٧٨٦) حدثنا محمد أنه قال  
انا عبد الرزاق أنه قال  
أنا معمر عن  
عبد الله بن أبي بكر عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في

الموضحة (١) بخمس من الإبل وفي المأمومة بثلاث الدية  
(٧٨٧) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

أنا مطرف أنه قال

أنا مالك عن

سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه أن سعد بن  
عبادة أنه قال

لرسول الله صلى الله عليه وسلم أرأيت إن وجدت مع امرأتي رجلا أمهله حتى آتي  
بأربعة شهداء أنه قال

نعم

(٧٨٨) حدثنا محمد بن مسلم بن وارة الرازي أنه قال

ثنا محمد بن

سعيد بن سابق أنه قال

ثنا عمرو بن أبي قيس عن منصور يعني بن المعتمر

عن محمد بن عجلان عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن عبد الله بن

عمرو بن العاص رضي الله عنهما أنه قال

كانت لرجل من بني مدلج جارية

فأصاب منها ابنا فكان يستخدمها فلما شب الغلام دعي بها يوما فقال اصنعي

كذا وكذا فقال الغلام لا تأتيك حتى متى تستأمر أمي أنه قال

فغضب أبوه

فحذفه بسيفه فأصاب رجله أو غيرها فقطعها فنزف الغلام فمات فانطلق

في رهط من قومه إلى عمر رضي الله عنه فقال يا عدو نفسه أنت الذي قتلت

ابنك لولا أنني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يقاد الأب بابنه لقتلتك

هلم

ديته أنه قال

فأتاه بعشرين أو ثلاثين ومائة بغير أنه قال

فتخير منها مائة فدفعها إلى

ورثته وترك أباه

(٧٨٩) حدثنا بن المقرئ أنه قال

ثنا سفيان عن الزهري عن سهل

بن سعد رضي الله عنهما أن رجلا أطلع من حجر في حجرة النبي صلى الله عليه وسلم

ومع

النبي صلى الله عليه وسلم مدري يحك بها رأسه فقال لو علمت أنك تنظر لطعنت به

في

عينك إنما جعل الاستئذان من أجل النظر  
(٧٩٠) حدثنا إسحاق بن منصور أنه قال  
أنا معاذ بن هشام أنه قال

ثني  
أبي عن قتادة عن النضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة

-----  
(١) القاموس المحيط ص / ٣١٥ الموضحة: الشجة التي تبدي وضح العظام

رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال  
من أطلع في بيت ناس بغير إذنه ففقتوا  
عينه فلا دية لولا قصاص

(٧٩١) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا صفوان بن عيسى عن

بن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال  
إذا اطلع عليك رجل في بيتك فرميته بحصاة ففقت عينه لم يكن عليك جناح  
(٧٩٢) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا عبد الرزاق أنه قال  
أنا بن جريج

قال سمعت عطاء يخبر أنه قال

أني صفوان بن يعلى عن يعلى بن أمية رضي الله عنه

قال غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوة العسرة وحدثنا بحر بن نصر  
والحديث

له أنه قال

ثنا بن وهب قا أخبرني بن جريج عن عطاء بن أبي رباح أن  
صفوان بن يعلى بن أمية حدثه عن يعلى بن أمية رضي الله عنه أنه قال  
غزوت مع

رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوة العسرة وكانت أوثق أعمالني في نفسي وكان لي  
أجير

فقاتل إنسانا فعض أحدهما صاحبة فانتزع إصبعه فسقطت ثنيته (١) فجاء إلى

رسول الله صلى الله عليه وسلم فأهدر ثنيته أنه قال

عطاء وحسبت أن صفوان أنه قال

قال رسول

الله صلى الله عليه وسلم أيدع يده في فيك فتقضمها كقضم الفحل

(٧٩٣) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا أحمد بن خالد الوهبي أنه قال

ثنا

محمد بن إسحاق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضي الله عنه

قال لما دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة عام الفتح قام فينا خطيبا أنه قال

أبو محمد

قد كتبه في السير

(٧٩٤) حدثنا بن المقرئ ومحمود بن آدم قالنا ثنا سيان عن مطرف

عن الشعبي عن أبي جحيفة أنه قال  
قلت لعلي رضي الله عنه هل عندكم  
من رسول الله صلى الله عليه وسلم شئ سوى القرآن أنه قال  
لا والذي فلق الحبة وبرأ النسمة  
إلا أن يرزق الله عبدا فهما في كتابه وما في هذه الصحيفة أنه قال  
قلت وما في

-----  
(١) تفسير غريب الحديث ص / ٥١ ثنية جارية اي سنها المقدم

هذه الصحيفة أنه قال  
العقل وفكاك الأسير وأن لا يقتل مسلم بكافر  
(٧٩٥) حدثنا بن المقرئ أنه قال  
ثنا سفيان أنه قال  
أول ما رأيت  
الزهري سألته عن هذا الحديث فحدثني أنه قال  
ثني سعيد وأبو سلمة أنهما سمعا  
أبا هريرة رضي الله عنه يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال  
العجماء جرحها  
جبار (١) والمعدن جبار والبئر جبار وفي الركاز الخمس قال  
بن المقرئ وحدثنا به مرة أخرى فلم يقل فيه والبئر جبار  
(٧٩٦) حدثنا بن المقرئ أنه قال  
ثنا سفيان عن الزهري عن  
سعيد بن المسيب وحرام بن سعد أن ناقة للبراء دخلت حائط قوم فأفسدت  
فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن حفظ الأموال على أهلها بالنهار وعلى أهل  
المواشي  
ما أصابوا بالليل أنه قال  
بن المقرئ وربما أنه قال  
على أهل المواشي ما أفسدت  
مواشيهم بالليل وقال مرة ما أصابت مواشيهم بالليل  
باب في القسامة (٢)  
(٧٩٧) أخبرنا محمد بن عبد الله بن الحكم أن بن وهب أخبرهم  
قال أني يونس عن بن شهاب أنه قال  
أنني أبو سلمة بن عبد الرحمن وسليمان بن  
يسار عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم من الأنصار أن رسول الله صلى  
الله عليه وسلم أقر  
القسامة على ما كانت عليه في الجاهلية  
(٧٩٨) حدثنا بن المقرئ أنه قال  
ثنا سفيان عن يحيى يعني  
بن سعيد عن بشير بن يسار عن سهل بن أبي حثمة أنه قال  
وجد عبد الله بن  
سهل قتيلا وقال مرة ميتا في قليب من قلب خبير أو فقير من فقرها فجاء عمه



- 
- (١) تفسير غريب الحديث للعسقلاني ص / ٥٢ جبار: اي هدر لا يطلب
- (٢) تفسير غريب الحديث للعسقلاني ص / ١٩٧ اجر القسام هو فعال من القسم بفتح القاف وهو تمييز النصيب والاسم القسامة بالضم والتخفيف والقسامة بالفتح هي الايمان في الدماء

وأخوه عبد الرحمن بن سهل وقد شهد بدرا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فتكلم  
أخوه  
عبد الرحمن فقال صلى الله عليه وسلم الكبر الكبر فتكلم محيصة فقال يا رسول الله إنا  
وجدنا عبد الله قتيلا في قليب من قلب خيبر أنه قال  
فيقسم منكم خمسون أن  
يهود قتلته قالوا فكيف نقسم على ما لم نر أنه قال  
فستبرئكم يهود بخمسين  
قالوا كيف نرضى بهم وهم مشركون وقال بن المقرئ وقال مرة أخرى  
فقال تبرئكم يهود بخمسين يحلفون أنهم لم يقتلوه ولم يعلموا قاتلا فقالوا كيف  
نرضى بأيمان قوم مشركين أنه قال  
فيقسم منكم خمسون أنهم قتلوه قالوا  
كيف نحلف ولم نر فواده (١) رسول الله صلى الله عليه وسلم من عنده فركضتني (٢)  
بكرة (٣)  
منها

(٧٩٩) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا بشر بن عمر أنه قال

سمعت

مالك بن أنس يقول ثني أبو ليلى بن عبد الله بن عبد الرحمن بن سهل  
بن أبي حثمة أنه أخبره عن رجال من كبراء قومه أن عبد الله بن سهل  
ومحيصة خرجا إلى خيبر من جهد أصابهم فأتى محيصة فأخبر أن عبد الله بن  
سهل قد قتل وطرح في فقير أعين فأتى يهود فقال أنتم والله قتلتموه  
قالوا والله ما قتلناه ثم أقبل حتى قدم على قومه فذكر لهم ذلك ثم أقبل  
هو وأخوه حويصة ليتكلم وهو أكبر وعبد الرحمن بن سهل فذهب محيصة  
ليتكلم وهو الذي كان بخيبر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمحبيصة كبر  
يريد

السن فتكلم حويصة ثم تكلم محيصة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إما أن  
يريدوا

صاحبكم وإما أن يؤذنوا بحرب فكتب رسول الله صلى الله عليه وسلم إليهم في ذلك  
فكتبوا إنا والله ما قتلناه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لحويصة ومحيصة  
وعبد الرحمن يحلفون وتستحقون دم صاحبكم قالوا لا أنه قال  
فتحلف

-----

- (١) القاموس المحيط ص / ١٧٢٩ ووداه كدعاه اعطى ديته  
(٢) تفسير غريب الحديث للعسقلاني ص / ١٠٦ ركض دابته اي حركها ودفعها للسير ومنه  
ركضني ويركض  
(٣) تفسير غريب الحديث للعسقلاني ص / ٣٨ البكرة هي الصغيرة من الإبل

لكم يهود قالوا ليسوا مسلمين فوداه رسول الله صلى الله عليه وسلم من عنده فبعث إليهم

رسول الله صلى الله عليه وسلم بمائة ناقة حتى أدخلت عليهم في الدار أنه قال سهل فلقد

ركضتني منها ناقة حمراء

(٨٠٠) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا أبو النعمان أنه قال

ثنا حماد بن

زيد أنه قال

ثنا يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار عن سهل بن أبي حثمة

ورافع بن خديج أنهما حدثاه أن عبد الله بن سهل ومحبيصة بن مسعود أتيا

خير لحاجة فتفرقا في نخلها فقتل عبد الله بن سهل فأتى أخوه النبي صلى الله عليه

وسلم

عبد الرحمن بن سهل وابنا عمه محبيصة وحويصة ابنا مسعود فبدا

عبد الرحمن يتكلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كبر الكبر يقول يبدأ بالكلام

الأكبر وكان عبد الرحمن أصغر من صاحبيه فتكلما في قتل صاحبهما فقال

رسول الله صلى الله عليه وسلم استحقوا قتلكم وصاحبكم بإيمان خمسين منكم فقالوا

لم

نشهد فكيف نحلف فقال تبرئكم يهود بإيمان خمسين منهم فقالوا قوم

كفار أنه قال

فوداه رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال

سهل فأدركت ناقة من الإبل ركضتني

ركضة من مربرد (١) لهم

باب في الحدود

(٨٠١) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا بشر بن أبي الأزهر ببغداد

قال أنا بن المبارك عن عيسى بن يزيد أنه قال

ثني جرير بن يزيد أنه سمع

أبا هريرة رضي الله عنه يقول أنه قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم حد يعمل في الأرض خير

لأهله من أن يمطروا ثلاثين صباحا

(٨٠٢) حدثنا محمود بن آدم أنه قال

ثنا أبو معاوية أنه قال

ثنا الأعمش  
أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ستر  
مسلمًا ستره الله في الدنيا والآخرة

-----  
(١) تفسير غريب الحديث للعسقلاني ص / ٢٢٣ وقوله فوضعت في المرید هو الموضوع  
الذي نحتبس فيه الإبل للبيع

(٨٠٣) حدثنا محمد بن عبد الله بن يزيد وعبد الله بن هاشم قالوا ثنا سفيان عن الزهري عن أبي إدريس عن عبادة رضي الله عنه أنه قال كنا عند

النبي صلى الله عليه وسلم في مجلس فقال تباعوني على أن لا تشرکوا بالله شيئاً ولا تسرقوا

ولا تزنوا قرأ عليهم الآية (١) فمن وفي منكم فأجره على الله ومن أصاب من ذلك شيئاً فعوقب به فهو كفارة له ومن أصاب من ذلك شيئاً فستره الله فهو إلى الله إن شاء غفر له وإن شاء عاقبه

(٨٠٤) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال ثنا عبد الرزاق عن معمر عن

الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت كانت امرأة مخزومية تستعير المتاع وتجحده فأمر النبي صلى الله عليه وسلم بقطع يدها فأتى أهلها أسامة فكلموه فكلم أسامة النبي صلى الله عليه وسلم فقال له النبي صلى الله عليه وسلم يا أسامة الا أراك تكلمني

في حد من حدود الله ثم قام النبي صلى الله عليه وسلم خطيباً فقال إنما هلك من كان قبلكم

فإنه إذا سرق فيهم الشريف تركوه وإذا سرق فيهم الضعيف قطعوه والذي نفسي بيده لو كانت فاطمة بنت محمد لقطع يدها أنه قال فقطع يد

المخزومية

(٨٠٥) حدثنا بحر بن نصر عن شعيب بن الليث عن أبيه عن بن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها أن قريشا أهمهم شأن المخزومية التي سرقت فقالوا من يكلم فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر

الحديث

(٨٠٦) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال ثنا أبو الوليد قالت سألت يعني

يحيى بن سعيد عن بن شهاب عن عروة عن عائشة رضي الله عنها أن قريشا أهمهم شأن المرأة التي سرقت

(٨٠٧) حدثنا بن المقرئ أنه قال

ثنا سفيان عن هشام بن عروة عن

-----

(١) الممتحنة / ١٢

(٢٠٤)

أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت ما خير رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أمرين إلا

اختار أيسرهما ولا اقتصر من رجل مظلمة إلا شيئاً من حدود الله فليس يترك ذلك لاحد

(٨٠٨) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن

حماد بن سلمة عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال

رفع القلم عن ثلاثة عن النائم حتى يستيق وعن الصغير

حتى يكبر وعن المجنون حتى يعقل

(٨٠٩) حدثنا محمد بن يحيى والحسن بن محمد الزعفراني أنه قال  
ثنا

محمد بن عبيد أنه قال

ثنا عبيد الله عن نافع عن بن عمر رضي الله عنهما

قال عرضني رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أحد في القتال وأنا ابن أربع عشرة فلم

يجزني فلما كان يوم الخندق عرضني وأنا بن خمس عشرة فأجازني قال

فقدمت على عمر رضي الله عنه وعمر يومئذ خليفة فحدثته بهذا الحديث

فقال إن هذا الحد بين الصغير والكبير فكتب إلى عماله أن افرضوا لابن

خمس عشرة وما كان دون ذلك فألحقوه بالعيال

باب حد الزاني البكر والثيب

(٨١٠) حدثني يعقوب بن إبراهيم الدورقي أنه قال

ثنا هشيم بن بشير

أنا منصور عن الحسن بن حطان بن عبد الله الرقاشي عن عبادة بن

الصامت رضي الله عنه أنه قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خذوا عني قد جعل الله لهن

سبيلاً الثيب بالثيب جلد مائة ثم الرجم والبكر بالبكر جلد مائة وينفيان

عاماً

(٨١١) حدثنا بن المقرئ أنه قال

ثنا سفيان عن الزهري عن عبيد الله

عن أبي هريرة وزيد بن خالد وشبل قالوا كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فجاء رجل

فقال

أنشدك بالله إلا قضيت بيننا بكتاب الله فقام خصمه وكان أفقه منه فقال

صدق اقض بيننا بكتاب الله وائذن لي أنه قال



قل أنه قال  
إن ابني كان عسيفا

(٢٠٥)

على هذا وإنه زنى بامرأته فأخبرت أن على ابني الرجم فافتديت منه مائة شاة  
وخادم فسألت رجلا من أهل العلم فأخبروني أن على ابني جلد مائة وتغريب  
عام وأن على امرأة هذا الرجم فقال لأقضين بينكما بكتاب الله المائة  
شاة والخادم رد وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام واغد يا أنيس على امرأة  
هذا فإن اعترفت فارجمها فاعترفت فرجمها

(٨١٢) حدثنا بن المقرئ أنه قال

ثنا سفيان الزهر عن عبيد الله

عن بن عباس رضي الله عنهما أنه قال

قال عمر رضي الله عنه خشيت أن

يطول بالناس زمان حتى يقول القائل إنا لا نجد الرجم في كتاب الله فيضلوا

بترك فريضة أنزلها الله إلا وإن الرجم حق على من زنى إذا أحصن وقامت

البينة أو كان الحمل أو الاعتراف ألا وإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد رجم

ورجمنا

معه

(٨١٣) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا عبد الرزاق أنه قال

أنا معمر عن

الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله رضي الله

عنهما أن رجلا من أسلم جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فاعترف عنده بالزنى ثم

اعترف

فأعرض عنه ثم اعترف فأعرض عنه حتى شهد على نفسه أربع مرات

فقال النبي صلى الله عليه وسلم أبك جنون أنه قال

لا أنه قال

أحصنت أنه قال

نعم أنه قال

فأمر به

النبي صلى الله عليه وسلم فرجم بالمصلى فلما أذلقته الحجارة فر فأدرك فرجم حتى

مات

فقال له النبي صلى الله عليه وسلم خيرا ولم يصل عليه

(٨١٤) حدثنا محمد بن يحيى وأحمد بن يوسف السلمى قالا ثنا

عبد الرزاق أنه قال

أنا بن جريج أنه قال

أنى أبو الزبير أن عبد الرحمن بن صامت

بن أخي أبي هريرة أخبره أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول جاء الأسمي  
إلى نبي الله صلى الله عليه وسلم فشهد على نفسه أنه أصاب امرأة حراماً أربع مرات  
كل ذلك  
يعرض عنه فأقبل عليه الخامسة فقال أنكتهما أنه قال  
نعم أنه قال  
حتى غاب  
ذلك منك في ذلك منها كما يغيب المرود في المكحلة والرشاء في البئر قال

نعم أنه قال  
تدري ما الزنى أنه قال  
نعم أتيت منها حراما ما يأتي الرجل من  
امراته حلالا أنه قال  
فما تريد بهذا القول أنه قال  
أريد أن تطهرني أنه قال  
فأمر

به النبي صلى الله عليه وسلم فرجم فسمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلين من أصحابه  
يقول أحدهما لصاحبه

انظر إلى هذا الذي ستر الله عليه فلم تدعه نفسه حتى رجم رجم الكلب  
فسكت النبي صلى الله عليه وسلم عنهما ثم سار ساعة حتى مر بجيفة حمار شائل  
برجله

فقال أين فلان وفلان فقالا نحن ذان وقال السلمي ذين يا رسول الله  
فقال انزلا فكلا من جيفة هذا الحمار فقالا يا نبي الله غفر الله لك ومن يأكل  
من هذا أنه قال

فما نلتما من عرض أحيكما أنفا أشد من أكل الميتة والذي  
نفسى بيده إنه الآن لفي أنهار الجنة ينغمس فيها وقال السلمي ينقمص  
فيها

(٨١٥) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا عبد الرزاق أنه قال  
أنا معمر عن

يحيى بن أبي كثير عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران بن حصين  
رض الله عنه أن امرأة من جهينة اعترفت عند النبي صلى الله عليه وسلم بالزنى فقالت  
أنا

حبلى فدعا النبي صلى الله عليه وسلم وليها فقال أحسن إليها فإذا وضعت فأخبرني  
ففعل فأمر بها النبي صلى الله عليه وسلم فشكت عليها ثيابها ثم أمر بوجمها فرجمت  
ثم

صلى عليها فقال عمر يا رسول الله رجمتها ثم تصلي عليها فقال لقد  
تابت توبة لو قسمت بين سبعين من أهل المدينة لو سعتهم وهل وجدت أفضل  
من أن جادت لله تعالى بنفسها

(٨١٦) حدثنا سليمان بن داود القزاز أنه قال  
ثنا أبو داود أنه قال  
ثنا زائدة

عن السدي عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن السلمي قال  
خطبنا علي رضي الله عنه فقال أيها الناس أقيموا الحدود على أرقائكم من  
أحصن منهم ومن لم يحصن كانت أمة لرسول الله صلى الله عليه وسلم زنت فأمرني  
أن  
أجلدها فأتيتها فإذا هي قريب عهد بنفاس فخشيت إن أنا جلدها أن  
تموت أو أنه قال  
أقتلها فلقيت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت له ذلك فقال أحسنت  
(٨١٧) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا أبو صالح أنه قال  
ثني الليث

قال ثني يونس عن بن شهاب أنه قال  
أني أبو أمامة بن سهل بن حنيف أنه  
أخبره بعض أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من الأنصار أنه اشتكى رجل منهم  
حتى

أضوى فعاد جلده على عظم فدخلت جارية لبعضهم فهش إليها فوقع  
عليها فلما دخل عليه رجال من قومه يعودونه أخبرهم بذلك وقال استفتوا لي  
رسول الله صلى الله عليه وسلم فإني قد وقعت على جارية دخلت علي فذكروا ذلك  
لرسول  
الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله ما رأينا بأحد من الناس من الضر مثل الذي  
هو

به لو حملناه إليك لتفسخت عظامه ما هو إلا جلد على عظم فأمرهم  
رسول الله صلى الله عليه وسلم بمائة شمراخ فيضربونه ضربة واحدة  
(٨١٨) حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنه قال  
أنا بن وهب

قال سمعت بن جريج يحدث عن أبي الزبير عن جابر رضي الله عنه أن  
رجلا زنى فأمر به النبي صلى الله عليه وسلم فجلد الحد ثم أخبر أنه قد كان أحسن  
فأمر به  
فرجم أنه قال

أبو محمد رواه عثمان بن عمر وأبو عاصم وغيرهما فقالوا إن  
رجلا زنى فجلد ولم يذكر النبي صلى الله عليه وسلم  
(٨١٩) حدثنا علي بن خشرم أنه قال

أنا عيسى يعني بن يونس عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله  
عنه أنه قال  
جاء

ماعز الأسلمي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إني قد زنيت فأعرض عنه حتى  
قال ذلك أربع مرات فقال اذهبوا به فارجموه فذهب فلما رجم وجد من  
الحجارة فر يشتد فمر به رجل معه لحي بعير فضربه فقتله فذكروا فراره  
للنبي صلى الله عليه وسلم حين وجد مس الحجارة فقال النبي صلى الله عليه وسلم  
أفهلأ تر كتموه

(٨٢٠) حدثنا الربيع بن سليمان أنه قال  
ثنا بن وهب أنه قال

أني  
سليمان بن بلال عن عمرو مولى المطلب عن عكرمة عن بن عباس

رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال  
من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط  
فاقتلوا الفاعل والمفعول به  
(٨٢١) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا بشر بن عمر أنه قال  
ثنا مالك

عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن أبي هريرة وزيد بن خالد الجهني رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الأمة إذا زنت ولم

تحصن فقال إن زنت فاجلدوها ثم إن زنت فاجلدوها ثم إن زنت فاجلدوها ثم إن زنت فاجلدوها ولو بضفير أنه قال  
بن شهاب لا أدري بعد

الثالثة أو الرابعة والضفير الحبل  
(٨٢٢) حدثنا بن المقرئ أنه قال

ثنا سفيان عن أيوب عن نافع

عن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم رجم يهوديا ويهودية  
(٨٢٣) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا عمرو بن حماد بن طلحة أنه قال  
ثنا أسباط

يعني بن نصر عن سماك عن علقمة بن وائل عن أبيه وائل بن حجر رضي الله عنه أن امرأة وقع عليها رجل في سواد الصبح وهي تعمد إلى المسجد عن كره قال بن يحيى مكابدة على نفسها فاستعانت برجل مر عليها وفر صاحبها ثم مر عليها قوم دون عدد فاستعانت بهم فأدركوا الذي استعانت به وسبقهم الآخر فذهب فجاءوا به يقودونه إليها فقال إنما أنا الذي أعتك وقد ذهب الآخر فأتوا به رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته أنه وقع عليها وأخبره القوم أنهم أدركوه

يشدد فقال إنما كنت أعينها على صاحبها فأدركني هؤلاء فأخذوني فقالت كذب هو الذي وقع علي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذهبوا به فارجموه أنه قال

فقام

رجل من الناس فقال لا ترجموه وارجموني أنا الذي فعلت بها الفعل فاعترف فاجتمع ثلاثة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي وقع عليها والذي أعانها

والمرأة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما أنت فقد غفر الله لك وقال للذي أعانها

قولا حسنا أنه قال

عمر رضي الله عنه ارجم الذي اعترف بالزنى أنه قال  
رسول

الله صلى الله عليه وسلم لا إنه قد تاب إلى الله فقال بن عمير زاد فيها لو تابها أهل



المدينة  
أو أهل يثرب لقبيل منهم فأرسلهم أنه قال  
بن يحيى يريد به عبيد بن عمير  
باب القطع في السرقة  
(٢٤) حدثنا بن المقرئ وعبد الله بن هاشم قالوا ثنا سفيان عن

الزهري عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقطع  
في

ربع دينار فصاعدا

(٨٢٥) حدثنا علي بن خشرم أنه قال

أنا إسماعيل عن أيوب عن

نافع عن بن عمر رضي الله عنهما أنه قال

قطع رسول الله صلى الله عليه وسلم في مجن (١) قيمته

ثلاثة دراهم

(٨٢٦) حدثنا بن المقرئ أنه قال

ثنا سفيان عن يحيى عن محمد بن يحيى بن

حبان عن عمه وابن حبان عن رافع بن خديج

رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال

لا قطع في ثمر ولا كثر\* (٢)

(٨٢٧) أخبرنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أن بن وهب أخبرهم

قال إني عمرو بن الحارث وهشام بن سعد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن

عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أن رجلا من مزينة أتى النبي صلى الله عليه وسلم

فقال

يا رسول الله كيف ترى في حريسة الحبل أنه قال

هي ومثلها والنكال (٢) ليس

في شيء من الماشية قطع إلا فيما آواه المراح (٣) فبلغ ثمن المجن ففيه قطع

اليد فما لم يبلغ ثمن المجن ففيه غرامة مثليه وجلدات نكالا أنه قال

يا رسول

الله كيف ترى في الثمر المعلق فقال هو ومثليه معه والنكال وليس في

شئ من الثمر قطع إلا ما آواه الجرين (٤) فما أخذ من الجرين فبلغ ثمن

(١) تفسير غريب الحديث للعسقلاني ص / ٢٢ المجان المطرقة جمع مجن وهو الترس

والميم زائدة لأنه من الجنة

(١) النهاية الجزء الرابع ص / ١٥٢ الكثر بفتحيتين: جمار النخل وهو شحمه الذي وسط

النخلة

(٢) النهاية الجزء الخامس ص / ١١٧ النكال العقوبة التي تنكل الناس عن فعل ما جعلت

له جزاء

(٣) النهاية الجزء الثاني ص / ٢٧٣ المراح بالضم الموضع الذي تروح إليه الماشية اي تأوي

إليه ليلا

(٤) النهاية الجزء الأول ص / ٢٦٣ الجرين هو موضع تخفيف التمر وهو له كالبيدر للحنطة

ويجمع على جرن بضم تين

(٢١٠)

المجن ففيه القطع وما لم يبلغ ثمن المجن ففيه غرامة مثليه وجلدات نكالا  
(٨٢٨) حدثنا محمد بن يحيى وهارون بن إسحاق وأبو زرعة الرازي  
قالوا ثنا عمرو بن طلحة عن أسباط عن سماك عن حميد بن أخت  
صفوان بن أمية عن صفوان بن أمية رضي الله عنه أنه قال  
كنت نائما في

المسجد وقال هارون جالسا في المسجد على خميسة ثمن ثلاثين درهما  
فجاء رجل فاحتلسها مني فأخذ الرجل فأتي به رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمر به  
ليقطع

فأتيته فقلت أقتطعه من أجل ثلاثين درهما أنا أبيعته وأنسيه ثمنها أنه قال  
فهلا

كان قبل أن تأتيني به

باب في حد الشارب

(٨٢٩) حدثنا أبو جعفر المخرمي محمد بن عبد الله بن المبارك أنه قال  
ثنا

علي بن جعفر عن شعبة عن قتادة عن أنس رضي الله عنه أنه قال  
أتى

النبي صلى الله عليه وسلم برجل قد شرب الخمر أنه قال

فضربه بجريدتين (١) معه نحوا من

أربعين ثم صنع أبو بكر رضي الله عنه مثل ذلك فلما كان عمر رضي الله

عنه استشار الناس فقال عبد الرحمن بن عوف أخف الحدود ثمانين

(٨٣٠) حدثنا أبو يحيى محمد بن عبد الرحيم البزار أنه قال

أنا شبابة قال

ثنا شعبة عن قتادة عن الحسن عن أنس رضي الله عنه أنه قال

أتى النبي صلى الله عليه وسلم

برجل قد شرب الخمر فضربه بجريدتين أربعين وصنع ذلك أبو بكر رضي

الله عنه فلما كان عمر رضي الله عنه استشار الناس فقال له عبد الرحمن بن

عوف أخف الحدود ثمانين ففعله

(٨٣١) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا أسد بن موسى أنه قال

ثنا

بن أبي ذئب عن الحارث يعني بن عبد الرحمن عن أبي سلمة عن

-----

(١) تفسير غريب الحديث للعسقلاني ص / ٥٤ جريدة: هي سعة النخل وقد تطلق على غيره

أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال  
قال النبي صلى الله عليه وسلم إذا سكر فاجلدوه ثلاث مرات  
ثم أنه قال

في الرابعة فاضربوا عنقه  
(٨٣٢) حدثنا محمد بن إسماعيل الأحمسي أنه قال  
ثنا وكيع عن

الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله  
وإني رسول

الله إلا أحد ثلاثة نفر النفس بالنفس والثيب الزاني والتارك لدينه  
المفارق للجماعة  
باب جراح العمد

(٨٣٣) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا أبو عامر العقدي أنه قال  
ثنا قرّة

يعني بن خالد عن محمد هو بسيرين أنه قال  
أني عبد الرحمن بن أبي  
بكرة رضي الله عنه أنه قال

خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم النحر فقال أي يوم  
هذا قلنا الله ورسوله أعلم أنه قال  
فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه ثم  
قال أليس يوم النحر قلنا بلى أنه قال  
فأي شهر هذا قلنا الله ورسوله  
اعلم أنه قال

فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه ثم أنه قال  
أليس هذا

الحجة قلنا بلى أنه قال  
أي بلد هذا قلنا الله ورسوله أعلم أنه قال  
فسكت

حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه ثم أنه قال  
أليست بالبلدة قلنا بلى أنه قال  
فإن

الله حرم عليكم دماءكم وأموالكم كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم

هذا إلى يوم تلقون ربكم الا هل بلغت قالوا نعم أنه قال  
اللهم اشهد ليبلغ  
الشاهد الغائب فرب مبلغ أوعى من سامع ألا لا ترجعن بعدي كفارا  
يضرب بعضكم رقاب بعض  
(٨٣٤) حدثنا علي بن مسلم الطوسي أنه قال  
ثنا مروان بن معاوية عن  
الحسن بن عمرو أنه قال  
ثنا مجاهد عن جنادة بن أبي أمية عن عبد الله بن  
عمرو بن العاص رضي الله عنهما أنه قال  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل قتيلا من  
أهل الذمة لم يرح رائحة الجنة وإن ريحها ليوجد من كذا وكذا على ما ذكر

مبلغه مروان

(٨٣٥) حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي أنه قال

ثنا يزيد يعني

بن هارون أنه قال

أنا عيينة بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي بكر رضي الله

عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال

من قتل معاهدا في غير كنهه (١) حرم الله عليه الجنة

أن يجد ريحها

(٨٣٦) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا سليمان بن حرب أنه قال

ثنا

حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد عن أبي أمامة بن سهل أنه قال

كنت مع

عثمان رضي الله عنه وهو محصور في الدار وكان في الدار مدخل كان من

دخله سمع كلام من على البلاط فدخل عثمان رضي الله عنه ذلك المدخل

فخرج وهو متغير لونه فقال إنهم ليتوعدوني بالقتل أنفا قلنا يكفيكمهم الله

يا أمير المؤمنين أنه قال

ولم يقتلونني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول

لا يحل دم امرئ مسلم الا بإحدى ثلاث رجل كفر بعد إسلامه أو زنى

بعد إحصانه أو قتل نفسا فوالله ما زنت في جاهلية ولا إسلام قط

ولا أحببت أن لي بديني بدلا منذ هداني الله له ولا قتلت نفسا فبم

يقتلونني

(٨٣٧) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا أبو سلمة أنه قال

ثنا أبان أنه قال

ثنا

قتادة عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن يهوديا رضخ رأس جارية بحجر

ثم أخذ أوضاحا كان عليها فوجدوها وبها رمق فطافوا بها أهذا هو أهذا

هو حتى دلت على اليهودي فأخذوه فاعترف فأمر به النبي صلى الله عليه وسلم فرضخ

رأسه بالحجارة

(٨٣٨) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا حجاج أنه قال

ثنا همام أنه قال



انا

-----  
(١) النهاية الجزء الرابع ص / ٢٠٦ كنه الامر: حقيقته وقيل وقته وقدره وقيل غايته يعني  
من قتله في غير وقته أو غاية امره الذي يجوز فيه قتله

قتادة عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن يهوديا رض رأس جارية بين حجرين فقيل لها من فعل بك هذا فلان أم فلان حتى سمي اليهودي فاتي به النبي صلى الله عليه وسلم فاعترف به فأمر به النبي صلى الله عليه وسلم فرض رأسه بالحجارة

(٨٣٩) حدثنا محمد بن إسماعيل الأحمسي وعبد الله بن هاشم قالنا ثنا وكيع عن سفيان عن خالد الحذاء عن أبي قلابة عن أبي الأشعث الصنعاني عن شداد بن أوس رضي الله عنه أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قتلتم فأحسنوا القتلة زاد الأحمسي وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبح (٨٤٠) حدثنا زياد بن أيوب أنه قال

ثنا هشيم أنه قال

ثنا المغيرة لعله قال

عن شبك عن إبراهيم عن هني بن نويرة عن علقمة عن عبد الله رضي الله عنه أنه قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أعف الناس قتلة أهل الايمان \* (٨٤١) حدثنا أبو سعيد الأشج أنه قال

ثنا أبو خالد أنه قال

أنا حميد عن

أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بالاعتصام من السن وقال كتاب الله القصاص

(٨٤٢) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا عبد الرزاق أنه قال

أنا سفيان

عن فراس عن أبي صالح عن زاذان أنه قال

كنت جالسا عند أبي عمر

رضي الله عنهما فدعي بغلام له فأعتقه ثم أنه قال

مالي من أجره ما يزن

هذا أو ما ساوي هذا وأخذ شيئا من الأرض بيده إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم

يقول من ضرب عبدا له حدا لم يأتته أو لطمه فإن كفرته أن يعتقه

(٨٤٣) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا يزيد بن هارون أنه قال

أنا

سعيد بن أبي عروبة عن أيوب عن عكرمة عن بن عباس رضي الله  
عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال  
من بدل دينه فاقتلوه\*

(٨٤٤) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا يزيد بن هارون أنه قال  
أنا

الجريري عن أبي نضرة عن أبي فراس أنه قال  
خطبنا عمر رضي الله عنه

فقال الا اني لم أبعث عمالي عليكم ليضربوا أبشاركم ولا ليأخذوا من أموالكم ولكني إنما أبعثهم ليعلموكم دينكم وسنتكم فمن فعل به غير ذلك فليرفعه إلي فوالذي نفس عمر بيده لأقصنه منه فقام عمرو بن العاص فقال يا أمير المؤمنين إن كان رجل من المسلمين على رعية فأدب بعض رعيته لتقصنه منه أنه قال

عمر رضي الله عنه أنا لأقصه وقد رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يقص عن نفسه والذي نفس عمر بيده لأقصنه منه

(٨٤٥) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

أنا عبد الرزاق أنه قال

أنا معمر

عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث أبا

جهم بن

حذيفة مصدقا فلاحه رجل في صدقته فضربه أبو جهم فشججه فأتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا القود (١) يا رسول الله فقال النبي صلى الله عليه

وسلم لكم كذا وكذا

فلم يرضوا أنه قال

فلكم كذا وكذا فلم يرضوا فقال فلکم كذا وكذا

فرضوا فقال النبي صلى الله عليه وسلم إنني خاطب على الناس ومخبرهم برضاكم قالوا

نعم فخطب النبي صلى الله عليه وسلم فقال إن هؤلاء الليثيين أتوني يريدون القود

فعرضت

عليهم كذا وكذا فرضوا أرضيتم قالوا لا فهم المهاجرون بهم فأمرهم

النبي صلى الله عليه وسلم أن يكفوا فكفوا ثم دعاهم فزادهم وقال أرضيتم قالوا

نعم أنه قال

فإن خاطب على الناس ومخبرهم برضاكم قالوا نعم

فخطب النبي صلى الله عليه وسلم قال أرضيتم قالوا نعم

(٨٤٦) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا عبد الرزاق أنه قال

أنا معمر

عن قتادة عن أنس رضي الله عنه أن نفرا من عكل وعرينة تكلموا

بالإسلام فأتوا النبي صلى الله عليه وسلم فأخبروه أنهم أهل ضرع ولم يكونوا أهل ريف

وشكوا حم المدينة فأمر لهم النبي صلى الله عليه وسلم بنود وأمر لهم براع وأمرهم أن

يخرجوا فيشربوا من ألبانها وأبوالها فانطلقوا بناحية الحرة فكفروا بعد إسلامهم

-----  
(١) تفسير غريب الحديث ص / ٢٠٤ القود قتل القاتل بمن قتله واصله انهم كانوا يدفعون  
القاتل لولي المقتول فيقوده بحبل

وقتلوا راعي النبي صلى الله عليه وسلم وساقوا الذود فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فبعث الطلب في آثارهم فأتى بهم فسمر أعينهم وقطع أيديهم وأرجلهم وتركوا بناحية الحرة يقضمون حجارتها حتى ماتوا أنه قال قتادة فبلغنا أن هذه الآية أنزلت فيهم إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله (١) (٨٤٧) حدثنا محمد بن إسماعيل بن عبد الله البغدادي أنه قال ثنا

يحيى بن غيلان بن عبد الله الخزاعي أنه قال ثنا يزيد بن زريع عن التيمي عن أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم إنما سمر أعينهم لأنهم سمروا أعين الرعاة

(٨٤٨) حدثنا بن المقرئ ومحمود بن آدم والحديث لابن المقرئ قال حدثنا سفيان عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلا جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إن امرأتي ولدت غلاما أسود قال

هل لك من إبل أنه قال

نعم أنه قال

فما ألوانها أنه قال

حمر أنه قال

هل من

أورق (٢) أنه قال

إن فيها لورقا أنه قال

فأني أتأها ذلك أنه قال

عسى أن يكون نزع

عرق أنه قال

وهذا عسى أن يكون نزع عرق

(٨٤٩) حدثنا محمد بن آدم أنه قال

ثنا الفضل يعني بن موسى أنه قال

أنا

فضيل بن غزوان عن بن أبي نعم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال أبو القاسم نبي التوبة صلى الله عليه وسلم من قذف مملوكا وكان ظالما أقيم عليه الحد يوم

القيامة إلا أن يكون كما قال  
(٨٥٠) حدثنا الربيع بن سليمان أنه قال  
أنا شعيب يعني بن الليث قال  
ثنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن

-----  
(١) المائدة / ٣٣

(٢) القاموس المحيط ص / ١١٩٨ الأورق من الإبل: ما في لونه بياض إلى سواد وهو من  
أطيب الإبل لحما لا سيرا وعملا

سليمان بن يسار عن عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله عن أبي بردة رضي  
الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال  
لا يجلد فوق عشر جلدات إلا في حد من حدود  
الله

(٨٥١) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا موسى بن هارون البردي قال

أنا هشام بن يوسف عن القاسم بن فياض اليناوي عن خلاد بن  
عبد الرحمن عن بن المسيب عن بن عباس رضي الله عنهما أن رجلا  
من بني بكر بن ليث أتى النبي صلى الله عليه وسلم فأقر أنه زنى بامرأة أربع مرات  
فجلده

مائة وكان بكرا ثم سأله البينة على المرأة فقالت المرأة كذب والله يا  
رسول الله فجلده حد الفرية ثمانين  
باب ما جاء في الأشربة

(٨٥٢) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا يعلى أنه قال

ثنا أبو حيان عن

الشعبي عن عمر رضي الله عنهما أنه قال

خطبنا عمر رضي الله عنه على منبر

رسول الله صلى الله عليه وسلم فحمد الله وأثنى عليه ووعظ وذكر وقال اما بعد فإن  
الخمر نزل تحريمها يوم نزل وهي من خمسة من العنب والتمر  
والحنطة والشعير والعسل والخمر ما خامر العقل

(٨٥٣) حدثنا عبد الله بن هاشم أنه قال

ثنا يحيى بن سعيد عن

مجالد أنه قال

ثني أبو الوداك عن أبي سعيد رضي الله عنه أنه قال

لما حرمت

الخمر قلنا يا رسول الله إن عندنا خمرا ليتيم فأمرنا فأهرقناها

(٨٥٤) حدثنا عبد الله بن محمد بن عمرو الغزي أنه قال

ثنا قبيصة

قال ثنا سفيان عن السدي عن أبي هبيرة عن أنس بن مالك رضي الله

عنه أنه قال

سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الخمر تجعل خلا فكرهه

(٨٥٥) حدثنا بن المقرئ ومحمود بن آدم أنه قال



ثنا سفيان عن  
الزهري عن أبي سلمة عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال  
كل

شراب أسكر فهو حرام)\*

(٨٥٦) حدثنا عبد الله بن هاشم أنه قال

ثنا يحيى بن سعيد عن قرّة

عن سيار أبي الحكم عن أبي بردة عن أبي موسى رضي الله عنه أنه قال

قلت

يا رسول الله إن عندنا أشربة أو شرابا من هذا البتع من العسل والمزر من الذرة

والشعير فما تأمرنا أنه قال

أنهاكم عن كل مسكر

(٨٥٧) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا مسدد أنه قال

ثنا يحيى عن

عبيد الله أنه قال

ثني نافع عن بن عمر رضي الله عنهما أنه قال

لا أعلمه إلا

عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال

كل مسكر خمر وكل خمر حرام)\*

(٨٥٨) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا محمد بن عبيد أنه قال

ثنا محمد

هو بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال

نهى

رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ينبذ في المقير (١) والمزفت (٢) والدباء (٣)

والحنتمة (٤) والنقير (٥)

قال وكل مسكر حرام

(٨٥٩) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا محمد بن عبيد أنه قال

ثنا

محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن بن عمر رضي الله عنهما أنه قال

قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم كل مسكر خمر وكل مسكر حرام)\*

(٨٦٠) حدثنا أبو الأزهر أحمد بن الأزهر أنه قال

ثني أبو ضمرة عن

- 
- (١) القاموس المحيط ص / ٦٠١ القار شئ اسود يطلى به السفن والإبل أو هو الزفت
  - (٢) القاموس المحيط ص / ١٩٥ المزفت المطلي بالزفت
  - (٣) تفسير غريب للعسقلاني ص / ٨٩ الدباء ممدود ويقصر القرع
  - (٤) تفسير غريب الحديث للعسقلاني ص / ٧٦ الحنتم فسرته في الحديث بالجرار الخضر وقيل الحمر وقيل البيض وقيل الحربي جرار مزفتة وقيل الحنتم المزادة المحبوبة
  - (٥) النهاية الجزء الخامس ص / ١٠٤ النقيير: أصل النخلة ينقر وسطه ثم ينبذ فيه التمر ويلقى عليه الماء ليصير نبيذا مسكرا. والنهي واقع على ما يعمل فيه لا على اتخاذ النقيير فيكون على حذف المضاف، تقديره عن نبيذ النقيير

داود بن بكر بن الفرات عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله رضي  
الله عنهما أنه قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أسكر كثيره فقليله حرام\*  
(٨٦١) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا أبو عاصم أنه قال

أنا مهدي بن

ميمون أنه قال

ثنا أبو عثمان الأنصاري عن القاسم بن محمد عن عائشة

رضي الله عنها قالت أنه قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أسكر منه الفرق فملء الكف منه

حرام

(٨٦٢) حدثنا سعد بن عبد الله بن عبد الحكم والعلاء بن المغيرة قالا

ثنا سعيد بن أبي مريم أنه قال

أنا محمد بن جعفر أنه قال

أبي الضحاك بن

عثمان عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن عامر بن سعد عن أبيه رضي

الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال

أنهاكم عن قليل ما أسكر كثيره)\*

(٨٦٣) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا أبو عاصم عن

سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن أبيه أن رسول

الله صلى الله عليه وسلم أنه قال

إني كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فإن محمدا أذن له

في زيارة أمه وإنها تذكر الآخرة ونهيتكم عن أن تمسكوا عن لحوم

الأضاحي فوق ثلاث أردت بذلك أن يتسع أهل السعة على من لا سعة

له فكلوا وادخروا ونهيتكم عن الظروف وإن ظرفا لا يحل شيئا

ولا يحرمه وكل مسكر حرام

(٨٦٤) حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني أنه قال

ثنا أسباط بن محمد

عن الشيباني عن حبيب بن أبي ثابت عن سعيد بن جبير عن بن عباس

رضي الله عنهما أنه قال

نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البسر والتمر أن يخلطا جميعا

وعن الزبيب والتمر أن يخلطا جميعا وكتب إلى أهل جرش أن لا يخلطوا

الزبيب والتمر  
(٨٦٥) حدثنا بن المقري أنه قال  
ثنا سفيان عن بن نجيح عن  
مجاهد عن بن أبي ليلي ويزيد بن أبي زياد عن بن أبي ليلي وأبي فروة

عن عبد الله بن عكيم أنه قال  
استسقى حذيفة رضي الله عنه فأتاه دهقان بماء  
في إناء من فضة فحذفه ثم اعتذر إليهم فيما صنع فقال إني قد نهيته  
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تشربوا في إناء الذهب والفضة ولا  
تلبسوا

الديباج ولا الحرير فإنها لهم في الدنيا ولنا في الآخرة  
(٨٦٦) حدثنا أبو جعفر المخرمي وإسحاق بن منصور وعمر بن شبة  
والحديث لأبي جعفر قالوا ثنا يحيى بن سعيد عن شعبة أنه قال  
ثني قتادة عن  
أبي عيسى الأسواري عن أبي سعيد الخدري أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى أن  
يشرب

الرجل قائما  
(٨٦٧) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا يزيد بن هارون أنه قال  
أنا

عمران بن حدير عن يزيد بن عطار د أبي البرزي أنه قال  
سألت بن عمر  
رضي الله عنهما عن الشرب قائما فقال كنا نشرب ونحن قيام ونأكل  
ونحن نسعى على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم  
(٨٦٨) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا أبو عاصم عن بن جريج  
عن عبد الكريم بن مالك عن البراء بن زيد بن ابنة أنس عن أنس رضي  
الله عنه أن أمه تخبر أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها وقربة معلقة فشرب من  
في

السقاء قائما قالت فقامت إليه فقطعته  
باب ما جاء في الأطعمة  
(٨٦٩) حدثنا يوسف بن موسى ومحمد بن يحيى أنه قال  
ثنا قبيصة

قال ثنا سفيان عن عمر بن محمد عن القاسم عن سالم عن بن عمر  
رضي الله عنهما أنه قال  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يأكل أحدكم بشماله  
ولا يشرب بشماله فإن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله  
(٨٧٠) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا إسماعيل بن أبي أويس قال  
ثني أخي عن سليمان بلال عن عمر بن محمد أن أبا بكر بن

عبيد الله بن عبد الله أخبره أن سالم بن عبد الله أخبره أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أخبره أن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال بهذا الخبر أنه قال أبو محمد سمعت

محمد بن يحيى يقول القاسم عندنا هو أبو بكر بن عبيد الله إن شاء الله (٨٧١) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال سئل

النبي صلى الله عليه وسلم عن الفأرة تموت في السمن أنه قال إن كان جامدا فلقوها وما حولها وإن كان مائعا فلا تقربوه

(٨٧٢) حدثنا بن المقرئ وسعيد بن بحر القراطيسي قالا أنا سفيان عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن بن عباس عن ميمونة رضي الله عنه أن فأرة وقعت في سمن فماتت فسئل النبي صلى الله عليه وسلم عنها فقال ألقوها

وما حولها واكلوه

(٨٧٣) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا أبو عاصم عن بن جريج عن عطاء أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى شاة ميتة لبعض أزواجه فقال ألا دبغتم إهابها

فانتفعتم بها وعن عمرو بن دينار عن عطاء وكان قد سمعه قبله بأربعين

سنة عن بن عباس عن ميمونة رضي الله عنها

(٨٧٤) حدثنا بن المقرئ أنه قال

ثنا سفيان عن زيد بن أسلم عن

بن وعلة عن بن عباس رضي الله عنهما يرفعه أنه قال

بن المقرئ وقال

مرة إن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال

أيما إهاب دبغ فقد طهر\*<sup>\*</sup>

(٨٧٥) حدثنا عبد الله بن هاشم أنه قال

ثنا يحيى يعني القطان عن

بن أبي عروبة عن قتادة عن أبي المليح عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

نهى عن جلود السباع أن تفترش



(٨٧٦) حدثنا محمد بن خلف الحداد أنه قال  
ثنا يعقوب بن إسحاق  
الحضرمي أنه قال  
ثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن زيد بن أسلم عن

عطاء بن يسار عن أبي واق الليثي أنه قال  
قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وهم  
يجبون أسنمة الإبل وأليات الغنم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قطع من  
البهيمة

وهي حية فهو ميت أنه قال

يحيى بن معين قد حدث يحيى القطان عن

عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار

(٨٧٧) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن

المستمر بن الريان عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه  
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر امرأة أتخذت خاتما وحشته أطيّب الطيب  
المسك

(٨٧٨) حدثنا زياد بن أيوب أنه قال

ثنا هشيم أنه قال

أنا أبو الزبير عن جابر

رضي الله عنه أنه قال

بعثني النبي صلى الله عليه وسلم مع أبي عبيدة في سرية فنجد أزوادنا  
فمررنا بحوت قذفه البحر فأردنا أن نأكل منه فنهانا أبو عبيدة ثم أنه قال  
نحن

رسل رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي سبيل الله فاكلوا فأكلنا منه أياما فلما قدمنا  
على رسول الله صلى الله عليه وسلم أخبرناه فقال إن كان بقي معكم منه شيء فابعثوا به  
إلينا

(٨٧٩) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا أحمد بن حنبل أنه قال

ثنا

أبو القاسم بن أبي الزناد أنه قال

ثني إسحاق بن حازم عن بن مقسم قال

أحمد يعني عبيد الله عن جابر رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن ماء  
البحر فقال هو الطهور ماؤه الحلال ميتته

(٨٨٠) حدثنا علي بن خشرم أنه قال

أنا بن عيينة عن أبي يعفور

عن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه ح وحدثنا محمود بن آدم أنه قال

ثنا سفيان

عن أبي يعفور أنه قال  
جئت عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه فسألته عن  
الجراد فقال غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ست غزوات نأكل الجراد  
(٨٨١) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا محاضر أنه قال  
ثنا هشام عن  
أبيه عن عائشة رضي الله عنه أنه قال  
تأتى قوم النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا إنا نؤتي

باللحم لا ندري يسمى الله عليه أو لم يسم فقال اذكروا اسم الله وكلوا  
(٨٨٢) حدثنا بن المقرئ ومحمود بن آدم قالنا ثنا سفيان عن  
الزهري عن عامر بن سعد عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال  
إن أعظم المسلمين

في المسلمين جرماً من سأل عن أمر لم يحرم فحرم من أجل مسألته  
(٨٨٣) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا محمد بن عبيد أنه قال

ثنا عبيد

الله عن نافع وسالم عن بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
نهى

عن أكل لحوم الحم الأهلية

(٨٨٤) حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني أنه قال  
ثنا عفان أنه قال  
ثنا حماد

عن أبي الزبير عن جابر رضي الله عنه أنه قال  
ذبحنا يوم خيبر الخيل والبغال

والحمير فنهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البغال والحمير ولم ينه عن الخيل  
(٨٨٥) حدثنا الزعفراني أنه قال  
ثنا عفان أنه قال

ثنا حماد بن زيد أنه قال  
ثنا

عمرو بن دينار محمد بن علي عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما  
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى يوم خيبر عن لحوم الحمر وأذن في لحوم  
الخييل

(٨٨٦) حدثنا عبد الله بن هاشم أنه قال  
ثنا يحيى عن هشام يعني

لبن عروة عن فاطمة عن أسماء رضي الله عنهما قالت أكلنا لحم فرس  
على عهد النبي صلى الله عليه وسلم  
(٨٨٧) حدثنا عبد الله بن هاشم أنه قال

ثنا يحيى يعني بن سعيد عن

هشام يعني الدستوائي عن قتادة عن عكرمة عن بن عباس رضي الله  
عنهما أنه قال

نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبن الجلالة (١) وعن المجثمة (٢) وعن

-----  
(١) القاموس المحيط ص / ١٢٦٤ الجلالة: البقرة تتبع النجاسات  
(٢) النهاية الجزء الأول ص / ٢٣٩ المحثمة: هي كل حيوان ينصب ويرمى ليقتل الا انها  
تكثر في الطير والأرانب وأشباه ذلك مما يحثم في الأرض اي يلزمها ويلتصق بها

الشرب من في السقاء (١)  
(٨٨٨) حدثنا بن المقرئ أنه قال  
ثنا سفيان عن أيوب عن أبي قلابة  
عن زهدم الجرمي أن رجلا اعتزل الدجاج وقال رأيت تآكل شيئا فقذرتها  
فقال أبو موسى رضي الله عنه رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكله  
(٨٨٩) حدثنا محمود بن آدم أنه قال  
ثنا سفيان عن الزهري عن  
أبي إدريس عن أبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن  
أكل

كل ذي ناب من السباع  
(٨٩٠) حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني أنه قال  
ثنا محمد بن عبد الله  
الأنصاري أنه قال  
ثنا بن جريج أنه قال  
ثنا عبد الله بن عبيد بن عمير عن  
عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي عمار أنه قال  
لقيت جابر بن عبد الله رضي الله  
عنهما فقلت له أخبرني عن السبع أنأكلها أنه قال  
نعم قلت أصيد هي قال  
نعم فإنه سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال  
نعم

(٨٩١) حدثنا معروف بن الحسن الهمداني أنه قال  
ثنا عبد الملك بن  
إبراهيم عن شعبة عن هشام بن زيد بن أنس أنه قال  
سمعت أنسا رضي الله  
عنه أنه قال

انفجنا أرنا بمر الظهران فسعى القوم فأدركتها فأتيت بها أبا طلحة  
فبعث بفخذها أنه قال  
وأحسب أنه قال  
بوركها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبلها  
(٨٩٢) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا عفان أنه قال  
ثنا أبو عوانة قال

ثنا أبو بشر عن ميمون بن مهران عن بن عباس رضي الله عنهما أنه قال  
نهى  
النبي صلى الله عليه وسلم عن كل ذي ناب من السباع وعن كل ذي مخلب من الطير  
(٨٩٣) حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني أنه قال  
ثنا روح بن عبادة قال  
ثنا سعيد بن أبي عروبة عن علي بن الحكم عن ميمون بن مهران عن

-----  
(١) تفسير غريب الحديث ص / ١٢٢ سقاءها اي ما تشرب فيه

سعيد بن جبير عن بن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى  
عن

كل ذي ناب من السباع وعن كل ذي مخلب من الطير  
(٨٩٤) حدثنا زياد بن أيوب أنه قال

ثنا هشيم أنه قال

أنا أبو بشر عن

سعيد بن جبير عن بن عباس رضي الله عنهما أنه سئل عن أكل  
الضباب (١) فقال أهدت خالتي أم حفيد إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم سمنا  
وأقطا (٢)

وأضبا فأكل من السمن والأقط وترك الضباب تقذرا لهم ولو كان حراما  
ما أكلن على مائدة رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب ما جاء في الذبائح

(٨٩٥) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثن عبد الرزاق أنه قال

أنا الثوري

عن أبيه عن عباية بن رفاعه عن رافع بن خديج رضي الله عنه أنه قال  
كنا مع

رسول الله صلى الله عليه وسلم بذى الحليفة من تهامة فأصاب القوم غنما وإبلا فعجلوا  
بها

فأغلوا بها القدور فانتهى إليهم النبي صلى الله عليه وسلم فأمر بالقدور فأكفئت وعدل  
عشرا

من الغنم بجزور (٣) أنه قال

وند منها بعير فرماه الرجل بسهم فحبسه فقال رسول

الله صلى الله عليه وسلم إن لهذه البهائم أوابد (٤) كأوابد الوحش فما غلبكم منها  
فاصنعوا بها

هكذا أنه قال

ثم إن رافع بن خديج أتاه فقال يا رسول الله إنا نخاف أو إنا

نرجوا أن نلقى العدو غدا وليست معنا مدى أفندبح بالقصب فقال رسول

الله صلى الله عليه وسلم ما أنهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوا ليس السن والظفر

(١) القاموس المحيط ص / ١٣٧ صب يضب، و: داء في مرفق البعير وورم في

صدره واخر في خفه

(٢) تفسير غريب الحديث للعسقلاني ص / ١٨ أقط بفتح الهمزة وكسر القاف وقد يسكن



ويجوز ضم أوله وكسره أنه قال  
عياض: هو جبن اللبن المستخرج زبده وخصه  
ابن الاعرابي بالضأن وقيل لبن مجفف مستحجر يطبخ به  
(٣) تفسير غريب الحديث ص / ٥٥ الجزور بفتح أوله هو ما يجزر من الإبل اي يذبح  
والجمع جزائر وجزر  
(٤) القاموس المحيط ص / ٣٣٧ الأوابد: الوحوش

وسأحدثكم فأما السن فعظم وأما الظفر فمدى الحبشة ثم أنه قال  
إن ناضحا

تردى في بئر بالمدينة فذكي من قبل شاكلته يعني خاصرته فأخذ منه  
بن عمر رضي الله عنهما عشيرا بدرهمين  
(٨٩٦) حدثنا أحمد بن سعيد الدارمي أنه قال

ثنا حبان يعني

بن هلال أنه قال

ثنا جرير يعني بن حازم أنه قال

كان أيوب يحدثني عن

زيد بن أسلم فلقيت زيدا فسألته فقال ثني عطاء بن يسار عن أبي سعيد

الخدري رضي الله عنه أنه قال

كان لرجل من الأنصار ناقة ترعى في قبل أحد

فعرض لها فنحرها بوتد فقلت لزيد من حديد أو من خشب أنه قال

لا بل

من خشب أنه قال

ثم أتى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عنها فأمره بأكلها

(٨٩٧) حدثنا إبراهيم بن عبد الله أنه قال

أنا يزيد بن هارون أنه قال

أنا

يحيى عن نافع عن بن عمر رضي الله عنهما أن امرأة كانت ترعى

لكعب بن مالك غنما لهم بسلع فخافت على شاة أن تموت فأخذت

حجرا فذبحتها به وأن ذلك ذكر لرسول الله صلى الله عليه وسلم فأمرهم بأكلها

(٨٩٨) حدثنا عبد الله بن هاشم أنه قال

ثنا يحيى يعني بن سعيد عن

شعبة أنه قال

ثنا هشام بن زيد أنه قال

سمعت أنسا رضي الله عنه يقول نهى

رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تصبر (١) البهائم

(٨٩٩) حدثنا أبو سعيد الأشج عن حفص بن غياث أنه قال

ثنا خالد

الحذاء عن أبي قلابة عن أبي الأشعث الصنعاني عن شداد بن أوس

رضي الله عنه أنه قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله كتب الاحسان على كل

شئ فأحسنوا القتلة وأحسنوا الذبحة وليحد أحدكم شفرته وليرح  
ذبيحته

-----  
(١) النهاية الجزء الثالث / ص ٨ هو ان يمكك شئ من ذوات الروح حيا ثم يرمي بشئ  
حتى يموت

(٩٠٠) حدثنا أبو سعيد الأشج أنه قال  
ثنا أبو خالد الأحمر عن مجالد  
عن أبي الوداك عن أبي سعيد رضي الله عنه أنه قال  
سألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن  
الجنين فقال كلوه إن شئتم فإن ذكاته ذكاة أمه  
(٩٠١) حدثنا إسحاق بن منصور أنه قال  
أنا عبد الرحمن يعني  
بن مهدي أنه قال  
ثنا حماد بن سلمة عن أبي العشاء عن أبيه قلت  
يا رسول الله أما يكون الذكاة إلا في الحلق واللثة فقال لو طعنت في فخذها  
لأجزأ عنك أنه قال  
بن مهدي هذا في ما لا يقدر عليه يشبه التردي  
باب ما جاء في الضحايا  
(٩٠٢) حدثنا أبو سعيد الأشج أنه قال  
ثني عقبة يعني بن خالد عن  
بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم ضحى  
بكبشين (١) أقرنين أملحين (٢)  
(٩٠٣) حدثنا هارون بن إسحاق أنه قال  
ثنا سفيان عن عبد الرحمن بن  
القاسم عن أبيه عن عائشة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يضحى عن  
نسائه البقر  
(٩٠٤) حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني أنه قال  
ثنا شبابة أنه قال  
ثنا  
زهير عن أبي الزبير عن جابر رضي الله عنه أنه قال  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
لا تذبحوا إلا مسنة إلا أن يعسر عليكم فتذبحوا جذعة من الضأن  
(٩٠٥) أخبرنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أن بن وهب أخبرهم  
قال أني عمرو بن الحارث أن بكير بن عبد الله بن الأشج حدثه أن معاذ بن  
عبد الله بن خبيب الجهني حدثه عن عقبة بن عامر الجهني أنه قال  
ضحينا

---

(١) القاموس المحيط ص / ٧٧٨ الكيش: الحمل إذا اثنى أو إذا خرجت رباعيته  
(٢) النهاية الجزء الرابع ص / ٣٥٤ الأملح: الذي بياضه أكثر من سواده

مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجذع من الضأن

(٩٠٦) حدثنا علي بن خشرم أنه قال

أنا أبو بكر بن عياش ح وثنا

محمد بن هشام أنه قال

ثنا أبو بكر عن أبي إسحاق عن شريح بن النعمان

الهمداني أن عليا رضي الله عنه أنه قال

وقال بن هشام عن علي بن

أبي طالب رضي الله عنه أنه قال

نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نضحى بمقابلة أو

مدابرة (١) أو شرقاء (٢) أو خرقاء (٣) أو جدعاء

(٩٠٧) حدثنا علي بن خشرم أنه قال

أنا عيسى عن شعبة عن

سليمان بن عبد الرحمن مولى بني أسد أنه قال

سمعت عبيد بن فيروز رجلا

من بني شيبان أنه قال

سألت البراء بن عازب رضي الله عنهما ما ذكره

النبي صلى الله عليه وسلم من الأضاحي أو ماذا نهى عنه أنه قال

قال النبي صلى الله عليه وسلم أربع

لا تجزي ويدي أقر من يده العوراء البين عورها والعرجاء البين

ضلعها والمريضة البين مرضها والكسير التي لا تنقي قلت فإني أكره

أن يكون في السن نقص أو في القرن أو في الاذن نقص أنه قال

فما كرهت

فدعه ولا تحرمه على أحد

(٩٠٨) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا يزيد بن هارون أنه قال

أنا داود بن

علي عن الشعبي عن البراء بن عازب رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال

لا يذبحن أحد قبل أن يصلي أنه قال

فقام إليه خالي أبو بردة بن نيار فقال

يا رسول الله هذا يوم اللحم فيه كثير وإني ذبحت نسيكتي ليأكل منها أهلي

وجيراني وعندى عناق (٤) خير من شاتي لحم أفأذبحها أنه قال

نعم

- 
- (١) النهاية الجزء الثاني ص / ٩٨ المدابرة ان يقطع من مؤخر اذن الشاة شئ ثم يترك معلقا كأنه زنمة
- (٢) النهاية الجزء الثاني ص / ٤٦٦ الشرقاء هي المشقوقة الاذن باثنتين شرق اذنها يشرقها شرقا إذا شقها واسم السمة الشرقة بالتحريك
- (٣) النهاية الجزء الثاني ص / ٢٦ الخرقاء التي في اذنها ثقب مستدير والخرق: الشق
- (٤) النهاية الجزء الثالث ص / ٣١١ العناق الأنثى من أولاد المعز ما لم يتم له سنة

ولا تجزئ جذعة عن أحد بعدك وهي خير نسيكتيك  
(٩٠٩) حدثنا علي بن خشرم أنه قال  
أنا عيسى عن شعبة عن قتادة  
قال سمعت أنس بن مالك رضي الله عنه يقول فقلت أنت سمعته فقال  
نعم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يضحى بكبشين أملحين أقرنين ويسمى ويكبر  
ولقد  
رأيتهما يذبحهما بيده واضعا على صفاحهما (١) قدمه  
باب ما جاء في العقيقة  
(٩١٠) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا يزيد بن هارون أنه قال  
أخبرنا  
شعبة عن قتادة عن الحسن عن سمرة بن جندب رضي الله عنه عن  
النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال  
كل غلام مرتهن بعقيقته (٢) يذبح عنه يوم السابع ويحلق  
رأسه ويسمى  
(٩١١) حدثنا أبو بكر محمد بن إسحاق الصغاني أنه قال  
ثنا محمد بن عمر  
العقدي أنه قال  
ثنا عبد الوارث عن أيوب عن عكرمة عن بن عباس رضي  
الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم عق (٣) عن الحسن والحسين رضي الله عنهما  
كبشا  
كبشا  
(٩١٢) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا أبو معمر أنه قال  
ثنا عبد الوارث  
قال ثنا أيوب عن عكرمة عن بن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم  
عق عن الحسن كبشا وعن الحسين كبشا رواه الثوري وابن عيينة وحماد بن  
زيد وغيرهم عن أيوب لم يجاوزوا به عكرمة  
(٩١٣) حدثنا محمود بن آدم أنه قال  
ثنا سفيان عن الزهري عن سعيد

(١) تفسير غريب الحديث ص / ١٤٤ على صفاحهما اي جانبيهما ومنه على صفحتهما

(٢) تفسير غريب الحديث ص / ١٧١



العقيقة: هي الذبيحة التي تذبح يوم سابع المولود  
(٣) القاموس المحيط ص / ١١٧٥ عق: شق

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال  
لا فرع (١) ولا عتيرة (٢)  
باب ما جاء في الصيد  
(٩١٤) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا أبو نعيم ويعلى بن عبيد  
قالا ثنا زكريا عن عدي بن حاتم أنه قال  
بن يحيى وهذا حديث أبو نعيم  
قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيد المعراض (٣) فقال ما أصاب  
بحده

فكل وما أصاب بعرضه فهو وقيد (٤) أنه قال  
وسألته عن صيد الكلب فقال  
ما أمسك عليك فكل فإن أخذ الكلب ذكاته وإن وجدت مع كلبك كلبا أو  
كلابا غيره فخشيت أن يكون قد أخذه معه وقد قتله فلا تأكل فإنما ذكرت اسم  
الله على كلبك ولم تذكره على غيره  
(٩١٥) حدثنا سعيد بن بحر القراطيسي أنه قال  
ثنا عبدة بن حميد قال  
ثني بيان أبو بشر عن عامر الشعبي أنه قال  
قال عدي بن حاتم رضي الله  
عنه سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت يا رسول الله إنا نرسل الكلاب المعلمة  
فتقتل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قتلن فكل إلا أن يأكل منه أو يشركها  
كلب  
غيرها

(٩١٦) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا أبو عاصم أنه قال  
ثنا حياة بن  
شريح أنه قال  
ثنا ربيعة بن يزيد أنه قال  
ثنا أبو إدريس الخولاني أنه قال  
ثنا أبو ثعلبة  
الخشني رضي الله عنه أنه قال  
اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله إنا

---

(١) تفسير غريب الحديث ص / ١٨٥ لا فرع بفتحيتين هو أول النتاج كانوا يذبحونه للأصنام فنفاه الاسلام وقيل كان من تمت من إبله مائة قدم بكرا فنحره للصنم فهو الفرع

(٢) تفسير غريب الحديث ص / ١٥٩ عتيرة هي التي تذبح في رجب قيل كانوا يذبحونها لمن بلغ ماله عدد معين ان يذبح من كل عشرة منها للأصنام ويصب دمها على رأسها  
(٣) النهاية الجزء الثالث ص / ٢١٥ المعارض بالكبر سهم بلا ريش ولا نصل وإنما يصيب بعرضه دون حده

(٤) تفسير غريب الحديث للعسقلاني ص / ٢٦٠ وقيد اي قتيل بلا ذكاة

بأرض أهل كتاب فأكل في آنتهم وأنا بأرض صيد فأرمي بقوسي وأصيد  
بكلمي المعلم وبكلي الذي غير معلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن كنتم  
بأرض أهل كتاب كما ذكرت فلا تأكلوا في آنتهم إلا أن لا تجدوا منها بدا فإن لم  
تجدوا منها بدا

فاغسلوها ثم كلوا فيها وإن كنتم بأرض صيد كما  
ذكرت فما صدت بقوسك فاذا ذكر اسم الله وكل وما صدت بكلك المعلم  
فاذا ذكر اسم الله وكل وما صدت بكلك الذي غير معلم فأدركت ذكاته فكل  
(٩١٧) أخبرنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أن بن وهب أخبرهم  
قال أني حياة بن شريح أنه سمع ربيعة بن يزيد الدمشقي يقول سمعت  
أبا إدريس الخولاني يقول إنه سمع أبا ثعلبة الخشني رضي الله عنه يقول  
أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر قصة الكلب وحده وقال في آخره وما لم  
تدرك

ذكاته فلا تأكل في قصة الكلب غير المعلم  
(٩١٨) حدثنا سعيد بن بحر القراطيسي أنه قال  
ثنا عبدة بن حميد عن  
بيان عن الشعبي أنه قال  
قال عدي بن حاتم رضي الله عنه سألت رسول  
الله صلى الله عليه وسلم عن المعراض فقال إذا خزق فكل وإن أصاب بعرضه فلا تأكل  
(٩١٩) حدثنا عبد الله بن هاشم أنه قال  
ثنا يحيى يعني بن سعيد عن  
شعبة أنه قال  
ثني عبد الملك بن ميسرة عن سعيد بن جبير أنه قال  
قال

عدي بن حاتم رضي الله عنه قلت يا رسول الله أرمي الصيد فأطلب أثره  
بعد ليلة فأجد فيه سهمي أنه قال  
إن وجدته وفيه سهمك ولم يأكل منه سبع  
فكل أنه قال

فذكرته لأبي بشر فقال عن سعيد بن جبير عن عدي أن  
النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال  
إذا وجدت فيه سهمك ولم تر فيه أثر غير تعلم أنه قتله  
فكل

(٩٢٠) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا بن الطباع أنه قال

ثنا يحيى  
يعني بن أبي زائدة عن عاصم بن سليمان عن الشعبي عن عدي بن  
حاتم رضي الله عنه أنه قال  
قال لي النبي صلى الله عليه وسلم إذا وقعت رميتك في ماء فغرق

فلا تأكل

(٩٢١) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا وهب بن جرير أنه قال

ثنا

شعبة عن عبد الملك بن ميسرة عن سعيد بن جبير عن عدي بن حاتم

رضي الله عنه أنه قال

قلت يا رسول الله إني أرمي الصيد فأطلب الأثر بعد ليلة

فقال إذا وجدت سهمك فيه ولم يأكل منه السبع فكل أنه قال

شعبة فذكرت

لأبي بشر فحدثني عن سعيد بن جبير عن عدي بن حاتم رضي الله عنه أن

النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال

إذا وجدت سهمك فيه ولم تر فيه أثر أمر غيره تعلم أنه قتله فكل

باب ما جاء في الايمان

(٩٢٢) حدثنا بن المقري ومحمود بن آدم أنه قال

ثنا سفيان عن

الزهري عن سالم عن أبيه رضي الله عنه أنه قال

سمع النبي صلى الله عليه وسلم عمر

رضي الله عنه يقول وأبي أبي فقال النبي صلى الله عليه وسلم إن الله ينهاكم أن تحلفوا

بآبائكم أنه قال

فوالله ما حلفت به بعد ذاكرا ولا آثرا الحديث لابن المقرئ

(٩٢٣) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا يزيد بن هارون أنه قال

أنا

هشام عن الحسن عن عبد الرحمن بن سمرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال

لا تحلفوا بآبائكم ولا بالطواغيت

(٩٢٤) حدثنا علي بن محمد بن أبي الخصيب وعبد الله بن هاشم

قالا ثنا وكيع عن علي بن المبارك عن يحيى بن أبي كثير عن أبي قلابة

عن ثابت بن الضحاك رضي الله عنه أنه قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف

بملة سوى الاسلام كاذبا فهو كما أنه قال

الحديث لعلي وزاد وكان ممن

بايع تحت الشجرة

(٩٢٥) حدثنا علي بن خشرم أنه قال

أنا عيسى عن هشام بن عروة عن  
أبيه عن عائشة رضي الله عنها في قول الله تعالى \* (لا يؤاخذكم الله

باللغو في أيمانكم) \* (١) قالت أنزلت في قول الرجل بلى والله ولا والله  
(٩٢٦) حدثنا أبو سعيد الأشج أنه قال

ثنا وكيع أنه قال

ثنا الأعمش عن

أبي وائل عن عبد الله رضي الله عنه أنه قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف

على يمين صبر يقتطع بها مال امرئ مسلم وهو فيها فاجر لقي الله عز وجل

وهو عليه غضبان فنزلت إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا

قليلا (٢) الآية فدخل الأشعث بن قيس رضي الله عنه فقال ما يحدثكم

أبو عبد الرحمن قلنا كذا وكذا فقال صدق في نزلت كان بيني وبين

رجل من قومي خصومة في أرض لنا فخاصمته إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال

بينتك فلم تكن لي بينة فقال له أحلف فقلت يا رسول الله إذا يحلف

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين صبر يقتطع بها مال امرئ

مسلم

وهو فيها فاجر لقي الله وهو عليه غضبان فنزلت إن الذين يشترون بعهد

الله وأيمانهم ثمنا قليلا (٣) الآية

(٩٢٧) حدثنا إسحاق بن منصور أنه قال

ثنا أبو أسامة أنه قال

ثنا هاشم بن

هاشم أنه قال

أنني عبد الله بن نسطاس أنه قال

سمعت جابر بن عبد الله رضي الله

عنهما يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يحلف رجل على يمين

آثما

عند منبري هذا ولو على سواك أخضر إلا تبوأ مقعده من النار

(٩٢٨) حدثنا بن المقرئ أنه قال

ثنا سفيان عن أيوب عن نافع

عن بن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال

من حلف على يمين ثم قال

إن شاء الله فقد استثنى

(٩٢٩) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا عثمان بن عمر أنه قال

أخبرنا



-----  
(١) المائدة / ٨٩  
(٢) آل عمران / ٧٧  
(٣) آل عمران / ٧٧

بن عون عن الحسن عن عبد الرحمن بن سمرة أنه قال  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
إذا حلفت على يميني ورأيت غيرها خيرا منها فأت الذي هو خير وكفر عن  
يمينك

(٩٣٠) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا عبد الرزاق أنه قال

أنا معمر عن

همام بن منبه أنه قال

سمعت أبا هريرة رضي الله عنه يقول قال

أبو القاسم صلى الله عليه وسلم إذا استلجج أحدكم باليمين في أهله فإنه آثم له عند الله  
من

الكفارة التي أمر بها

(٩٣١) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا عبد الرزاق أنه قال

أنا معمر

عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن رجل من الأنصار أنه

جاء بأمة سوداء فقال يا رسول الله إن علي رقبة مؤمنة فإن كنت ترى هذه

مؤمنة أعتقها فقال النبي صلى الله عليه وسلم أتشهدين أن لا إله إلا الله فقالت نعم

قال أتشهدين أني رسول الله قالت نعم أنه قال

أتؤمنين بالبعث بعد

الموت قالت نعم أنه قال

فاعتقها

باب ما جاء في النذور

(٩٣٢) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا عبد الرزاق أنه قال

أنا معمر

عن همام بن منبه أنه قال

هذا ما حدثنا أبو هريرة رضي الله عنه عن محمد

رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يأتي النذر بن

آدم بشيء لم أكن قد

قدرته له ولكن يلقيه النذر قد قدرته له أستخرج به من البخيل يؤتيني عليه

ما لم يكن أتاني من قبل

(٩٣٣) حدثنا علي بن خشرم أنه قال

حدثنا إسماعيل يعني بن عليه  
عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران بن حصين رضي الله  
عنه أنه قال

كانت ثقيف خلفاء بني عقيل فأسرت ثقيف رجلين من أصحاب  
رسول الله صلى الله عليه وسلم وأسر أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا  
من بني عقيل وأصابوا معه

العضباء (١) فأتى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في الوثاق فقال يا محمد يا محمد فأتاه فقال ما شأنك فقال لم أخذتني ولم أخذت سابقة الحاج أنه قال

أخذتك بجريرة حلفائك ثقيف ثم انصرف عنه فناده  
يا محمد يا محمد أنه قال

وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم رحيمًا رفيقًا فرجع إليه فقال  
ما شأنك فقال إني مسلم أنه قال

لو قتلها وأنت تملك أمرك أفلحت كل  
الفلاح ثم انصرف عنه فناده فقال يا محمد يا محمد فأتاه فقال  
ما شأنك فقال إني جائع فأطعمني وظمآن فاسقني أنه قال  
هذه حاجتك

قال ففدي بالرجلين وأسرت امرأة من الأنصار وأصيبت العضباء فكانت  
المرأة في الوثاق وكان القوم يرعون نعمهم بين يدي بيوتهم فانفلتت ذات  
ليلة من الوثاق فأتت الإبل فجعلت إذا دنت من البعير رغا فتركته حتى  
تنتهي إلى العضباء فلم ترغ وهي ناقة منوقة فقعدت في عجزها ثم  
زجرتها فانطلقت ونذروا بها فطلبوها فأعجزتهم أنه قال  
ونذرت إن الله أنجاها

لتنحرنها فلما قدمت المدينة رآها الناس فقالوا العضباء ناقة رسول  
الله صلى الله عليه وسلم فقالت إنها نذرت إن الله نجاها لتنحرنها فأتوا النبي صلى الله  
عليه وسلم فذكروا له

ذلك فقال سبحان الله بئس ما جزتها إن الله نجاها لتنحرنها لا وفاء في  
معصية الله ولا فيما لا يملك العبد

(٩٣٤) حدثنا أبو سعيد الأشج أنه قال  
ثني عتبة أنه قال

أنا عبيد الله ح

وحدثنا محمد بن عثمان الوراق أنه قال  
ثنا بن نمير عن عبيد الله عن

طلحة بن عبد الملك عن القاسم عن عائشة رضي الله عنها قالت قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم من نذر أن يطيع الله فليطعه ومن نذر أن يعصيه فلا  
يعصيه

(٩٣٥) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا محمد بن موسى بن أعين قال

-----  
(١) تفسير غريب الحديث للعسقلاني ص / ١٦٨ العضباء هو اسم ناقة النبي صلى الله عليه وسلم قال  
أبو عبيد: الأعضب المكسور القرن فليل كانت مقطوعة الأذن وقيل بل هو اسم فقط  
وهو الأرجح وقيل العضباء القصيرة اليد

ثنا خطاب أنه قال

ثنا عبد الكريم عن عطاء بن أبي رباح عن بن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال النذر نذران فما كان لله فكفارته الوفاء وما كان للشيطان فلا وفاء فيه وعليه كفارة يمين (٩٣٦) حدثنا حماد بن الحسن بن عبسة الوراق أنه قال ثنا داود عن

همام عن قتادة عن عكرمة عن بن عباس رضي الله عنهما عن عقبة بن عامر رضي الله عنه أنه سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن أخته نذرت أن تمش إلى

الكعبة فقال إن الله لغني عن نذر أختك لتركب ولتهد بدنة ورواه خالد الحذاء عن عكرمة عن بن عباس رضي الله عنهما ولم يذكر ولتهد بدنة

(٩٣٧) حدثنا أبو جعفر الدارمي أنه قال ثنا أبو عاصم أنه قال أخبرنا

بن جريج عن يحيى يعني بن أيوب عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن عقبة بن عامر رضي الله عنه أن أخته نذرت أن تمشي إلى البيت واستفتى لها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال مرها فلتركب وكان أبو الخير يلزم عقبة

(٩٣٨) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال ثنا موسى بن إسماعيل أنه قال ثني

وهيب أنه قال

ثنا أيوب عن عكرمة عن بن عباس رضي الله عنهما قال بينما النبي صلى الله عليه وسلم إذ برجل قائم في الشمس فسأل عنه فقالوا هذا أبو إسرائيل نذر أن يقوم ولا يقعد ولا يستظل ولا يتكلم ويصوم فقال مروه فليتكلم وليستظل وليقعد وليتم صومه (٩٣٩) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا يزيد بن هارون أنه قال

أنا حميد

عن ثابت عن أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يهادي بين

ابنيه  
فقال ما هذا قالوا نذر أن يمشي إلى البيت فقال إن الله لغني عن  
تعذيب هذا نفسه فأمره فركب  
(٩٤٠) حدثنا بن المقرئ أنه قال  
ثنا سفيان عن الزهري عن

عبيد الله عن بن عباس رضي الله عنهما عن سعد رضي الله عنه أنه قال  
ماتت أمي وعليها نذر فسألت النبي صلى الله عليه وسلم فأمرني أن أقضيه عنها  
(٩٤١) حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي وعبد الله بن هاشم قالوا  
ثنا يحيى بن سعيد القطان ولم ينسبه بن هاشم عن عبيد الله بن عمر عن  
نافع عن بن عمر عن عمر رضي الله عنه أنه قال

يا رسول الله إني

نذرت في الجاهلية أن أعتكف ليلة في المسجد الحرام فقال له أوف  
بنذرك

(٩٤٢) حدثنا أبو سعيد الأشج أنه قال

ثنا أبو خالد عن

الأعمش عن الحكم ومسلم البطين وسلمة بن كهيل عن سعيد بن  
جبير ومجاهد وعطاء عن بن عباس رضي الله عنهما أنه قال  
جاءت امرأة

إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله إن أختي ماتت وعليها صيام شهرين  
متتابعين أنه قال

أرأيت لو كان على أختك دين أكنت تقضينه قالت نعم  
قال فحق الله أحق

(٩٤٣) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا محمد بن موسى بن أعين قال

ثنا أبي عن عمرو بن الحارث عن عبيد الله بن أبي جعفر أن محمد بن  
جعفر حدثه عن عروة عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه  
قال

من

مات وعليه صيام صام عنه وليه

(٩٤٤) حدثنا علي بن خشرم أنه قال

أنا عيسى يعني بن يونس عن

شعبة عن جعفر بن إياس أنه قال

سمعت سعيد بن جبير يحدث عن

بن عباس رضي الله عنهما أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال إن أختي نذرت  
أن

تحج وأنها ماتت فقال لو كان عليها دين أكنت قاضيه أنه قال

نعم قال

فاقضوا الله فهو أحق بالوفاء



(٩٤٥) حدثنا الزعفراني أنه قال  
ثنا يزيد بن هارون أنه قال  
أنا حماد بن  
سلمة عن حبيب المعلم عن عطاء عن جابر رضي الله عنه أن رجلا

نذر أن يصلي في بيت المقدس فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم صل هاهنا يعني  
في المسجد الحرام فقال يا رسول الله إني نذرت أصلي في بيت  
المقدس فقال صل هاهنا  
باب ما جاء في الوصايا  
(٩٤٦) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا محمد بن عبيد أنه قال  
ثنا عبيد

الله عن نافع عن بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال  
ما حق امرئ مسلم يبني بيتين له شيء يوصي فيه إلا ووصيته مكتوبة  
عنده

(٩٤٧) حدثنا بن المقرئ أنه قال  
ثنا سفيان عن الزهري أنه قال  
ثنا

عامر بن سعد عن أبيه رضي الله عنه أنه قال  
مرضت بمكة مرضا أشفيت منه  
على الموت فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودني فقلت يا رسول الله إن لي  
مالا

كثيرا وليس يرثني إلا ابنتي أفأوصي بثلاثي مالي أنه قال  
لا قلت

فالشطر أنه قال

لا قلت فالثلث أنه قال

الثلث والثلث كثير أو كبير

إنك إن تترك ورثتك أغنياء خير من أن تتركهم عالة

(٩٤٨) حدثنا علي بن خشرم أنه قال

أنا إسماعيل يعني بن علية عن

أيوب عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران بن حصين رضي الله

تعال عنه أن رجلا أعتق ستة مملوكين له عند موته لم يكن له مال غيرهم

فدعاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فجزأهم أثلاثا ثم أقرع بينهم فأعتق اثنين وأرق

أربعة أنه قال

وقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم قولاً شديداً

(٩٤٩) حدثنا أبو أيوب سليمان بن عبد الحميد البهراني أنه قال

ثنا

يزيد بن عبد ربه أنه قال

ثنا الوليد بن مسلم أنه قال  
ثنا بن جابر وحدثني  
سليم بن عامر وغيره عن أبي أمامة وغيره ممن شهد خطبة  
رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ فكان فيما تكلم به ألا إن الله قد أعطي كل ذي  
حق  
حقه ألا لا وصية لوارث

(٩٥٠) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا أبو عامر العقدي أنه قال  
ثنا

سفيان عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي رضي الله عنه أنه قال  
قضى  
رسول الله صلى الله عليه وسلم بالدين قبل الوصية وأنتم تقرؤونها من بعد وصية يوصى  
بها أو

دين (١) وقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالميراث لبني الام والأب دون بني  
العلات

(٩٥١) حدثنا أبو سعيد الأشج وهارون بن إسحاق قالا ثنا عبدة  
عن هشام بن عروة عن أبيه عائشة رضي الله عنها في قوله ومن  
كان فقيرا فليأكل بالمعروف (٢) أنه قال  
أنزلت في والي اليتيم الذي يصلحه

ويقوم عليه إذا كان محتاجا أن يأكل منه الحديث لهارون  
(٩٥٢) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا عبد الله بن عبد الوهاب

الحجبي أنه قال

ثنا خالد بن الحارث أنه قال

ثنا حسين المعلم عن عمرو بن

شعيب عن أبيه عن جده رضي الله عنه أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال  
إني فقير وليس لي شيء ولي يتيم فقال كل من مال يتيمك غير مسرف  
ولا مبذر أو مبادر شك الحجبي ولا متأثل (٣)

باب ما جاء في الموارد

(٩٥٣) حدثنا أبو سعيد الأشج أنه قال

ثنا أبو أسامة عن إدريس

الأودي عن طلحة بن مصرف عن سعيد بن جبير عن بن عباس رضي

الله عنهما ولكل جعلنا موالي (٤) أنه قال

ورثة وفي قوله\* (والذين

عقدت أيما نكم فأتوهم نصيبهم)\* (٥) أنه قال

كان المهاجري حين قدموا المدينة

(١) النساء / ١٢

(٢) النساء / ٦

(٣) القاموس المحيط ص / ١٢٤٠ تأثل: تأصل وأثل ملكه عظمه  
(٤) النساء / ٣٣  
(٥) النساء / ٣٣

يرث الأنصاري دون ذوي رحمه بالاخوة التي آخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهم فلما

نزلت الآية ولكل جعلنا موالي نسخت ثم قرأ \* (والذين عقدت أيمانكم فآتوهم نصيبهم) \* من النصر والنصيحة والرفادة (١) ويوصي له وقد ذهب الميراث

(٩٥٤) حدثنا محمد بن عبد الله بن يزيد وعبد الله بن هاشم أنه قال ثنا

سفيان عن الزهري عن علي بن حسين عن عمرو بن عثمان عن أسامة بن زيد رض الله عنهما أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال

بن المقرئ وقال مرة يبلغ بهلا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم الحديث لابن المقرئ

(٩٥٥) حدثنا الزعفراني أنه قال ثنا عفان أنه قال

ثنا وهيب ح وثنا

إسحاق بن منصور أنه قال

أنا المغيرة بن سلمة أنه قال

ثنا عبد الله بن طاوس

عن أبيه عن بن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال الحقوا

الفرائض بأهلها فما بقي فهو لأولى رجل ذكر أنه قال الزعفراني عن

بن طاوس لأولى ذكر

(٩٥٦) حدثنا بحر بن نصر أنه قال

ثنا بن وهب أنه قال

أنني بن جريج

عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أنه قال عادني

رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر رضي الله عنه في بني سلمة فوجدني أعقل فدعا

بماء فتوضأ فرش علي منه فأفقت كيف قلت كيف أصنع في مالي يا رسول الله فنزلت \* (يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين) \* (٢)

(٩٥٧) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا عبد الله بن رجاء أنه قال

ثنا

إسرائيل عن أبي حصين أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه

-----  
(١) تفسير غريب الحديث ص / ١٠٤ الرفادة بالكسر: المعونة

(٢) النساء / ١١

عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال  
مترك مالا فهو للعصبة (١) ومن ترك كلاً أو ضياعاً فإلي  
فأنا وليه

(٩٥٨) حدثنا بن المقرئ أنه قال  
ثنا سفيان عن بن المنكدر قال

سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول اشتكيت فأتاني رسول  
الله صلى الله عليه وسلم يعودني هو وأبو بكر وهما ماشيان قد أغمي علي فتوضأ  
رسول

الله صلى الله عليه وسلم ثم صب علي وضوءه فأفقت فقلت يا رسول الله كيف أقضي  
في

مالي كيف أصنع في مالي فلم يجبني رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى نزلت آية  
الميراث أنه قال

وقال أبو الزبير أنه قال

نزلت فيه \* (يستفتونك قل الله يفتيكم  
في الكلالة) \* (٢)

(٩٥٩) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا بشر بن عمر أنه قال

ثنا مالك بن

أنس عن بن شهاب عن عثمان بن إسحاق بن خرشة عن قبيص بن  
ذؤيب أنه قال

جاءت الجدة إلى أبي بكر رضي الله عنه تسأله ميراثها فقال

مالك في كتاب الله شيء وما علمت لك في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً

فارجعي حتى أسأل الناس فسأل الناس فقال المغيرة بن شعبة حضرت

رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطاهما السدس فقال أبو بكر هل معك غيرك فقام

محمد بن مسلمة الأنصاري فقال مثل ما أنه قال

المغيرة فأنفذه لها أبو بكر

رضي الله عنه ثم جاءت الجدة الأخرى إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه

تسأله ميراثها فقال مالك ف كتاب الله شيء وما القضاء الذي بلغنا أن

رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى به إلا لغيرك وما أنا زائد في الفرائض شيئاً ولكن  
هو

ذلك السدس فإن اجتمعتما فيه فه بينكما وأيكما خلت به فهو لها

(٩٦٠) حدثنا محمد بن علي بن الحسن بن شقيق أنه قال

سمعت



أبي يقول أنا أبو المنيب عن عبد الله بن بريدة عن أبيه رضي الله عنه  
قال أطعم رسول الله صلى الله عليه وسلم الجدة السدس إذا لم تكن أم

-----  
(١) القاموس المحيط ص / ١٤٨ العصبه محرکه: الذين يرثون الرجل عن كلاله من غير  
والد ولا ولد  
(٢) النساء / ١٧٦

(٩٦١) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا بشر بن عمر أنه قال

ثنا همام

عن قتادة عن الحسن عن عمران بن حصين رضي الله عنه أن رجلا أتى  
النبي صلى الله عليه وسلم فقال إن بن ابني مات فمالي من ميراثه أنه قال  
لك السدس فلما

أدبر دعاه فقال لك سدس آخر فلما أدبر دعاه فقال إن السدس الآخر  
طعمة أنه قال

قتادة فأقل شيء يرث الجد السدس لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم ورثه  
السدس ولا ندري مع من ورثه

(٩٦٢) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا عبد الرزاق أنه قال

أنا سفيان

عن أبي قيس عن الهزيل عن عبد الله رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قضى في رجل ترك ابنته وابنة ابنه وأخته فجعل لابنته النصف ولابنة الابن  
السدس وما بقي فللأخت

(٩٦٣) حدثنا أبو جعفر الدارمي أنه قال

ثنا النضر يعني بن شميل

قال أنا شعبة عن سليمان عن إبراهيم أنه قال

قال الأسود قضى فينا معاذ بن

جبل رضي الله عنه على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في رجل ترك ابنته وأخته  
قال

قضى لابنته النصف وللأخت النصف

(٩٦٤) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا أبو نعيم أنه قال

ثنا سفيان عن

عبد الرحمن بن الحارث بن عياش بن أبي ربيعة عن حكيم بن حكيم بن

عباد بن حنيف عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف أنه قال

كتب عمر بن الخطاب

رضي الله عنه إلى أبي عبيدة بن الجراح أن علموا غلمانكم العموم

ومقاتلتكم الرمي أنه قال

فكانوا يختلفون في الاعراض أنه قال

فجاء سهم غرب

فقتل غلاما في حجر خال له لا يعلم له أصل أنه قال  
فكتب أبو عبيدة إلى عمر  
رضي الله عنهما إلى من أدفع عقله فكتب عمر رضي الله عنه أن رسول  
الله صلى الله عليه وسلم كان يقول الله ورسوله ولي من لا مولى له والخال وارث من  
لا وارث له  
(٩٦٥) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا الهيثم بن جميل وسليمان بن  
حرب عن حماد بن زيد عن بديل بن ميسرة عن علي بن أبي طلحة

عن راشد بن سعد عن أبي عامر الهوزني عن المقدم الكندي أنه قال  
قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا أولى بكل مؤمن من نفسه من ترك ديناً أو ضيعة  
وقال

الهيثم أو كلا فإلي ومن ترك مالا فلورثته وأنا مولى من لا مولى له أرث  
ماله وأفك عانه والنخال مولى من لا مولى له يرث ماله ويفك عانه  
(٩٦٦) حدثنا بن المقرئ أنه قال

ثنا سفيان عن الزهري عن سعيد  
قال أنه قال

عمر رضي الله عنه الدية للعاقلة ولا ترث المرأة من دية زوجها  
حتى أخبره الضحاك الكلابي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب إليه أن يورث  
امرأة أشيم

الضبابي من دية زوجها

(٩٦٧) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا عبید الله بن موسى أنه قال  
أنا

الحسن بن صالح عن عمر بن سعيد عن عمرو بن شعيب أنه قال  
أخبرني

أبي عن جدي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال  
يوم فتح مكة لا يتوارث أهل ملتين

والمرأة ترث من دية زوجها وماله وهو يرث من ديتها ومالها ما لم يقتل أحدهما  
صاحبه فإن قتل أحدهما صاحبه لم يرث من ديته وماله شيئاً وإن قتل  
أحدهما صاحبه خطأ ورث من ماله ولم يرث من ديته  
باب ما جاء في العتاقة

(٩٦٨) حدثنا حماد بن الحسن بن عنبسة الوراق أنه قال  
أخبرنا مكي

يعني بن إبراهيم أنه قال

ثنا عبد الله بن سعيد بن أبي هند عن إسماعيل بن

أبي حكيم عن سعيد بن مرجانة أنه قال

سمعت أبا هريرة رضي الله عنه

يقول أنه قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم من أعتق رقبة مؤمن أعتق الله بكل إرب (١) منه إرباً  
من النار حتى أنه ليعتق باليد اليد وبالرجل الرج وبالفرج الفرج فقال

علي بن حسين رضي الله عنهما يا سعيد أنت سمعت هذا من أبي هريرة

-----  
(١) تفسير غريب الحديث للعسقلاني ص / ٢٢ وقوله " بكل إرب منه إربا منه " والمراد  
هنا العضو

قال نعم فقال علي بن حسين عند ذلك لغلام له إمرة غلماناه ادع لي  
مطرفا أنه قال

فلما قدم بين يديه أنه قال

أذهب فأنت حر لوجه الله

(٩٦٩) حدثنا عبد الله بن هاشم أنه قال

ثنا يحيى هو بن سعيد عن

هشام أنه قال

أنبي أبي أن أبا مرواح الغفاري أخبره أن أبا ذر رضي الله عنه أخبره

أنه أنه قال

يا رسول الله أي العمل أفضل أنه قال

إيمان بالله وجهاد في سبيله

قال فأبي الرقاب أفضل أنه قال

أغلاها ثمنا وأنفسها عند أهلها أنه قال

قلت

أرأيت إن لم أفعل أنه قال

تعين ضائعا أو تصنع لأخرق أنه قال

أرأيت إن

ضعفت عن ذلك أنه قال

تمسك عن الشر فإنها صدقة تصدق بها على

نفسك

(٩٧٠) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا حماد بن مسعدة عن مالك

عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال

أيما عبد

كان بين شركاء فأعتق أحدهم نصيبه فعليه أن يعتق ما بقي منه إذا كان له

من المال ما يبلغ ذلك وإلا عتق منه ما عتق

(٩٧١) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا يعلي بن عبيد ومحمد بن

يوسف قالوا ثنا سفيان عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه

قال أنه قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجزئ ولد والدا إلا أن يجده مملوكا فيشتريه

فيعتقه

(٩٧٢) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا محمد بن عبد العزيز الرملي  
قال ثنا ضمرة أنه قال  
ث سفيان عن عبد الله بن دينار عن بن عمر رضي الله  
عنهما أنه قال  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ملك ذا رحم محرم فهو عتيق\*  
(٩٧٣) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا أبو النعمان أنه قال  
ثنا حماد بن  
سلمة عن قتادة عن الحسن عن سمرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال  
من ملك ذا رحم محرم فهو حر)

(٩٧٤) حدثنا يوسف بن موسى أنه قال  
ثنا جرير عن المغيرة عن  
الحرث عن أبي زرعة أنه قال  
قال أبو هريرة رضي الله عنه لا أزال أحب  
بني تميم بعد ثلاث سمعتهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعته يقول هم أشد  
أمتي

على الدجال وجاءت صدقاتهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه صدقات  
قومنا

وكانت عند عائشة رضي الله عنها سبية منهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
أعتقيها

فإنها من ولد إسماعيل

(٩٧٥) حدثنا يوسف أنه قال

ثنا جرير عن عمارة بن القعقاع عن

أبي زرعة عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل ذلك)\*

(٩٧٦) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا حجاج بن منهال أنه قال

ثنا

حماد أنه قال

أنا سعيد بن جمهان أنه قال

ثنا سفينة أبو عبد الرحمن أنه قال

أعتقتني

أم سلمة رضي الله عنها واشترطت علي أن أخدم النبي صلى الله عليه وسلم ما عاش

(٩٧٧) حدثنا علي بن خشرم أنه قال

أنا عيسى عن شعبة عن

عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها أنها سألت

النبي صلى الله عليه وسلم عن بريرة واشترط أهلها الولاء فقال النبي صلى الله عليه وسلم

ولم إنما الولاء لمن

أعتق

(٩٧٨) حدثنا بن المقرئ أنه قال

ثنا سفيان أنه قال

ثنا عبد الله بن دينار

مولي بن عمر أنه قال

سمعت بن عمر رضي الله عنهما يقول نهى رسول



الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الولاء وعن هبته  
باب المكاتب (١) والمدبر  
(٩٧٩) حدثنا عبد الله بن هاشم أنه قال  
أنا يحيى عن بن عجلان أنه قال  
ثني

-----  
(١) الكتابة: ان يكتب الرجل عبده على مال يؤديه إليه منجما فإذا أداه صار حرا  
وسميت كتابة لمصدر كتب كأنه يكتب على نفسه لمولاه ثمنه ويكتب مولاه له عليه  
العتق وقد كاتبه وكاتبه

سعيد عن أبي هرير رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال  
ثلاثة كلهم حق  
على الله عونه المجاهد في سبيل الله والناكح ليستعف والمكاتب الذي  
يريد الأداء

(٩٨٠) حدثنا بن هاشم مرة أخرى أنه قال

ثنا يحيى عن بن عجلان

عن سعيد عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله\*

(٩٨١) حدثنا هارون بن إسحاق أنه قال

ثنا عبدة عن هشام عن

أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت أتتني بريرة فقالت إن أهلي كاتبوني

على تسع أواق في تسع سنين في كل سنة أوقية فأعيني قالت فقلت

إن أحب أهلك أن أعدها لهم عدة واحدة وأعتقك فعلت ويكون لي ولاؤك

فذهبت إلى أهلها فكلمتهم في ذلك فأبوا إلا أن يكون لهم الولاء فأتت

عائشة رضي الله عنها فأخبرتها بالذي أنه قال

لها أهلها فقالت عائشة رضي الله

عنها فلا إذا فسألها رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فأخبرته بالذي قالوا فقال

رسول الله صلى الله عليه وسلم لعائشة اشترىها فأعتقها واشترطي لهم الولاء فإنما

الولاء

لمن أعتق ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فخطب الناس فحمد الله وأثنى عليه ثم

قال ما بال رجال منكم يشترطون شروطا ليست في كتاب الله ما كان من

شرط ليس في كتاب الله فإنه باطل وإن كان مائة شرط قضاء الله أحق

وشرط الله أوثق ما بال رجال منكم يقول أحدهم أعتق يا فلان ولي الولاء

إنما الولاء لمن أعتق

(٩٨٢) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا عثمان بن عمر أنه قال

أنا علي

يعني بن المبارك عن يحيى يعني بن أبي كثير عن عكرمة عن

بن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في المكاتب إذا

قتل أن

يؤدي بقدر ما عتق منه دية الحر وقال بن عباس رضي الله عنهما لا يقام

على المكاتب إلا حد المملوك

(٩٨٣) حدثنا بن المقرئ أنه قال

ثنا سفيان عن عمرو عن جابر



(٢٤٦)

رضي الله عنه أنه قال  
دبر رجل من الأنصار غلاما له فباعه رسول الله صلى الله عليه وسلم  
(٩٨٤) حدثنا الحسن بن أبي الربيع أنه قال  
ثنا عبد الرزاق أنه قال  
أنا

بن جريج أنه قال  
أنى عمرو بن دينار أنه سمع جابر بن عبد الله رضي الله  
عنهما يقول أعتق رجل على عهد النبي صلى الله عليه وسلم غلاما له ليس له مال غيره  
عن  
دبر منه فسأل النبي صلى الله عليه وسلم من يبتاعه مني فقال نعيم بن عبد الله أنا ابتاعه  
فابتاعه أنه قال  
عمرو أنه قال

جابر رضي الله عنه غلاما قبطيا مات عام الأول قال  
بن جريج وزاد فيه أبو الزبير يقال له يعقوب  
باب ما جاء في العمري (١) والرقبي (١)  
(٩٨٥) حدثنا عبد الله بن هاشم أنه قال  
ثنا يحيى يعني بن سعيد

عن بن أبي عروبة عن قتادة عن النضر بن أنس عن بشير بن نهيك  
عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال  
العمري ميراث لأهلها أو  
جائز لأهلها

(٩٨٦) حدثنا بن هاشم أنه قال  
ثنا يحيى عن بن أبي عروبة عن  
قتادة عن عطاء عن جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله)\*  
(٩٨٧) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا بشر بن عمر أنه قال  
ثنا مالك

عن بن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله رضي  
الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال  
أيما رجل أعمر عمري له ولعقبه فإنه  
للذي يعطاها لا ترجع إلى الذي أعطاها لأنه أعطى عطاء وقعت فيه  
المواريث

- 
- (١) تفسير غريب الحديث ص / ١٧٣ العمري: هي اسكان الرجل الاخر داره عمره أو  
تمليكه منافع ارضه عمره أو عمر المعطي
- (٢) تفسير غريب الحديث ص / ١٠٥ (الرقبي) هو ان يقول الرجل لآخر قد وهبتك كذا  
فان مت قبلي رجعت إلي وان مت قبلك فهو لك، وكل واحد منهما يرقب صاحبه  
ومنه ان يكون ذلك من الجانبين معا

(٩٨٨) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا عبد الرزاق أنه قال  
أنا معمر عن  
الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله رضي الله  
عنهما أنه قال  
إنما العمري التي أجاز رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقول هي لك ولعقبك  
فأما إذا أنه قال  
هي لك ما عشت فإنها ترجع إلى صاحبها أنه قال  
معمر وكان

الزهري يفتي به  
(٩٨٩) حدثنا محمد بن آدم أنه قال

ثنا معاوية عن داود عن  
أبي الزبير عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أنه قال  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
الرقبي لمن أرقبها والعمري لمن أعمرها  
(٩٩٠) حدثنا حسن بن أبي الربيع أنه قال  
أنا عبد الرزاق أنه قال  
أنا

بن جريح أنه قال  
أني عطاء عن حبيب بن أبي ثابت عن بن عمر رضي الله  
عنهما أنه أنه قال  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا رقبى ولا عمري فمن أعمر شيئا أو  
أرقبه فهو له حياته ومماته أنه قال  
والرقبي أن يقول هو للآخر مني ومنك  
والعمري أن يجعل له حياته أن يعمره حياتهما أنه قال  
عطاء فإن أعطاه سنة أو

سنتين أو شيئا يسميه فهي منيحة يمنحها إياه ليس بعمري  
باب ما جاء في النحل (١) والهبات  
(٩٩١) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا عبد الرزاق عن معمر عن

الزهري أنه قال  
أني محمد بن النعمان بن بشير وحميد بن عبد الرحمن بن  
عوف عن النعمان بن بشير رضي الله عنهما أنه قال

ذهب بي أبي بشير بن سعد  
رضي الله عنه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليشهده على نحل نحليه فقال النبي  
صلى الله عليه وسلم  
أكل بنيك نحلتي مثل هذا أنه قال  
لا أنه قال  
فأرجعها  
(٩٩٢) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا معلى بن أسد أنه قال  
ثنا وهيب

-----  
(١) النهاية الجزء الخامس ص / ٢٩ النحل: العطية والهبة ابتداء من غير عوض  
ولا استحقاق

عن داود عن عامر عن النعمان بن بشير رضي الله عنهما أنه قال  
انطلق بي  
أبي يحملني إلى النبي صلى الله عليه وسلم نحلني نحلا ليشهده على ذلك فقال يا  
رسول  
الله إني قد نحلت النعمان هذا الغلام نحلا فأشهد عليه أنه قال  
أكل ولدك  
نحلت مثل هذا أنه قال  
لا أنه قال  
النبي صلى الله عليه وسلم يسرك أن يكونوا إليك في البر  
سواء أنه قال  
بلى أنه قال  
فأشهد على هذا غيري  
(٩٩٣) حدثنا علي بن خشرم أنه قال  
أنا عيسى عن سعيد عن  
قتادة أنه قال  
سمعت سعيد بن المسيب يحدث عن بن عباس رضي الله  
عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال  
العائد في هبته كالعائد في قيئه  
(٩٩٤) حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني أنه قال  
ثنا إسحاق الأزرق قال  
ثنا حسين المعلم ح وثنا علي بن خشرم قالوا أنا عيسى عن حسين  
المعلم عن عمرو بن شعيب عن طاوس عن بن عمر وابن عباس رضي  
قالا أنه قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل لرجل أن يعطي عطية فيرجع  
فيها إلا الوالد فيما يعطي ولده ومثل الذي يعطي العطية فيرجع فيها  
كالكلب أكل حتى إذا نم وقال على شبع قاء ثم رجع في قيئه  
(٩٩٥) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا مسدد أنه قال  
ثنا يحيى بن سعيد  
قال ثنا عبيد الله بن الأحنس عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضي  
الله عنه أنه قال  
أتى أعرابي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إن أبي يريد أن يجتاح مالي  
قال أنت ومالك لوالدك إن أطيب ما أكلتم من كسبكم وإن أموال أولادكم



من كسبكم فكلوه هنيئاً  
باب ما جاء في الاحكام  
(٩٩٦) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثني عبد الرزاق بين المغرب  
والعشاء على السراج ليلة الوداع أنه قال  
أنا معمر عن الثوري عن يحيى بن  
سعيد عن أبي بكر بن محمد عن أبي سلم عن أبي هريرة رضي الله عنه  
قال أنه قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا اجتهد الحاكم فأصاب فله أجران اثنان وإذا

اجتهد فأخطأ فله أجر واحد أنه قال

أبو محمد ونعلم أحدا روى هذا

الحديث عن الثوري غير معمر

(٩٩٧) حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي وزيايد بن أيوب قالا حدثنا

هشيم أنه قال

أنا عبد الملك بن عمير عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه

رضي الله عنه أنه قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقضي القاضي بين اثنين وهو

غضبان

(٩٩٨) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا عثمان بن عمر بن فارس قال

أنا بن عون عن الحسن عن عبد الرحمن بن سمرة رضي الله عنه قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسأل الامارة فإنك إن أعطيتها عن غير مسألة

أعنت

عليها وإن أعطيتها عن مسألة وكلت إليها

(٩٩٩) حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي أنه قال

ثنا أبو

معاوية أنه قال

ثنا هشام بن عروة ح وحدثنا هارون بن إسحاق أنه قال

ثنا عبدة

عن هشام عن أبيه عن زينب بنت أم سلمة عن أم سلمة رضي الله

عنها قالت أنه قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم إنكم تختصمون إلي وإنما أنا بشر

ولعل بعضكم أن يكون الحن بحجته من بعض فإن قضيت لاحد منكم بشيء

من حق أخيه وإنما أقطع له قطعة من النار فلا يأخذ منه شيئا الحديث

لهارون

(١٠٠٠) حدثنا محمود بن آدم أنه قال

ثنا وكيع عن أسامة بن زيد قال

ثنا عبد الله بن رافع مولى أم سلمة عن أم سلمة رضي الله عنها قالت

جاء رجلان من الأنصار إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يختصمان في مواريث

بينهما قد

درست ليس بينهما بينة فقال النبي صلى الله عليه وسلم إنكم تختصمون إلي وإنما أنا

بشر ولعل بعضكم ان يكون الحن بحجته من بعض وإنما أقضي بينكم

علی نحو ما أسمع منكم فمن قضیت له من أخیه شیئاً فلا يأخذه فإنما أقطع  
له قطعة من النار يأتي به اسطاما في عنقه يوم القيامة أنه قال  
فبکی

الرجلان وقال كل واحد منهما حقي لأخي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما إذ فعلتما هذا فاذهبا فافتسما وتوخيا الحق ثم استهما ثم يتحلل كل واحد منكما صاحبه

(١٠٠١) حدثنا أبو صالح حمزة بن مالك بن حمزة الأسلمي أنه قال  
ثني

سفيان يعني بن حمزة عن كثير يعني بن زيد عن الوليد بن رباح عن  
أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال  
المسلمون على شروطهم

ما وافق الحق منها وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال  
الصلح جائز بين المسلمين

(١٠٠٢) حدثنا محم بن يحيى أنه قال

ثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد

قال ثنا أبي عن أبيه عن القاسم بن محمد عن عائشة رضي الله عنها قالت  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أحدث في أمرنا هذا ما ليس فيه فهو رد

(١٠٠٣) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا عبد الرزاق أنه قال

ثنا معمر

عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم حبس رجلا في تهمة  
ساعة ثم خلى عنه

(١٠٠٤) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا موسى بن إسماعيل أنه قال

ثنا

أبو عوانة أنه قال

ثنا عبد الملك يعني بن عمير عن علقمة بن وائل عن

أبيه وائل بن حجر رضي الله عنه أنه قال

كنت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتاه رجلان

يختصمان في أرض أنه قال

أحدهما إن هذا افتري على أرضي يا رسول الله

في الجاهلية وهو امرؤ القيس بن عابس الكندي وخصمه ربيعة بن عيدان

فقال له بينتك أنه قال

ليس لي أنه قال

يمينه أنه قال

إذا يذهب بها

قال ليس لك إلا ذلك أنه قال  
فلما قام يحلف أنه قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم من  
اقتطع أرضا ظلما لقي الله يوم القيامة وهو عليه غضبان  
(١٠٠٥) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا أبو نعيم أنه قال  
ثنا الحارث بن  
سلمان الكندي أنه قال  
ثنا كردوس عن الأشعث بن قيس الكندي رضي الله  
عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أن رجلا من كنده ورجل من حضرموت  
اختصما إلى

رسول الله صلى الله عليه وسلم في أرض باليمن فقال الحضرمي يا رسول الله أرضي  
اغتصبتها أبو هذا فقال للكندي ما تقول أنه قال

أقول أنها أرض في يد

ورثتها من أبي فقال للحضرمي هل لك من بينة أنه قال  
لا ولكن ليحلف

يا رسول الله بالله الذي لا إله إلا هو ما يعلم أنها أرضي اغتصبتها أبوه فتهياً  
الكندي لليمن فقال له يا رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه لا يقطع رجل مالا بيمينه  
إلا

لقي الله يوم القيامة وهو أجزم فردها الكندي

(١٠٠٦) حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني وسعيد بن بحر

القرطبيسي قالانا ثنا زيد بن الحباب أنه قال

أنا سيف بن سليمان أنه قال

أني

قيس بن سعد عن عمرو بن دينار عن بن عباس رضي الله عنهما قال  
قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بشاهد ويمين حدثنا أحمد بن بكر بن خلف عن  
علي بن عبد الله أنه قال

سألت يحيى بن سعيد عن سيف بن سليمان فقال

كان عندنا ثابتاً ممن يصدق ويحفظ

(١٠٠٧) أخبرنا الربيع بن سليمان أن بن وهب حدثهم عن سليمان

يعني ان بن بلال عن ربيعة عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة رضي

الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى باليمين مع الشاهد الواحد

(١٠٠٨) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا عبد الله بن الزبير الحميدي

قال ثنا عبد الوهاب الثقفي أنه قال

ثنا جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر بن

عبد الله رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى باليمين مع الشاهد

(١٠٠٩) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا سعيد بن أبي مريم أنه قال

أنا

نافع يزيد أنه قال

ثني بن الهاد عن محمد بن عمرو بن عطاء عن

عطاء بن يسار عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال

لا يجوز شهادة بدوي على صاحب قرية

(١٠١٠) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا أبو عاصم عن  
بن جريج أنه قال  
أنى بن أبى مليكة أنه قال  
ثنى عقبه بن الحارث ثم أنه قال  
لم

يحدثني ولكن سمعته يحدث أنه قال  
تزوجت بنت أبي إهاب فجاءت امرأة  
سوداء فقالت اني قد أرضعتكما فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فسألته فأعرض عني  
ثم  
سألته فأعرض عني فقال في الرابعة أو الثالثة كيف بك وقد قيل أنه قال  
فنهاه  
عنها

(١٠١١) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا عبد الرزاق عن معمر  
عن أيوب عن بن أبي مليكة عن عبيد بن مريم عن عقبة بن الحارث  
رضي الله عنه أنه قال  
وقال بن أبي مليكة وقد سمعت من عقبة أيضا قال  
تزوجت امرأة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال  
فجاءت امرأة سوداء فزعمت أنها  
أرضعتهما أنه قال  
فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت له ذلك فقلت إنها كاذبة قال  
فأعرض عني ثم تحولت من الجانب الآخر فقلت يا رسول الله فإنها كاذبة  
قال فكيف يصنع بقول هذا دعها عنك أنه قال  
معمر وسمعت أيوب بن  
موسى يقول إن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال  
كيف بك وقد قيل  
(١٠١٢) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا عبد الرزاق أنه قال  
انا معمر

عن همام عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم عرض على قوم  
اليمن فأسرع الفريقان جميعا فأمر النبي صلى الله عليه وسلم أن يسهم بينهم في اليمن  
أيهم يحلف

(١٠١٣) حدثنا بن المقرئ ويوسف بن موسى قالنا ثنا سفيان عن  
يحيى بن سعيد عن أنس بن مالك رضي الله عنه أنه قال  
دعى رسول الله صلى الله عليه وسلم  
الأنصار ليقطع لهم البحرين فقالوا لا حتى تقطع لإخواننا من المهاجرين  
فقال إنكم ستلقون بعدي أثره فاصبروا حتى تلقوني  
(١٠١٤) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال



ثنا أبو صالح أنه قال  
ثني الليث  
قال ثني عبيد الله بن أبي جعفر عن محمد بن عبد الرحمن عن عروة عن  
عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال  
من أعمار أرضا ليست لاحد فهو  
أحق بها أنه قال  
عروة وقضى بذلك عمر بن الخطاب رضي الله عنه في

خلافته

(١٠١٥) حدثنا علي بن خشرم أنه قال

أنا عيسى عن سعيد عن

قتادة عن الحسن عن سمرة رضي عنه أنه قال

قال نبي الله صلى الله عليه وسلم من

أحاط حائطا على أرض فهي له)\*

(١٠١٦) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا عبد الرزاق أنه قال

أنا معمر

عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن بن عباس رضي الله عنهما عن

الصعب بن جثامة رضي الله عنه أنه قال

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول

لا حمى إلا لله ورسوله

(١٠١٧) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

أنا يحيى بن حماد أنه قال

أنا

أبو عوانة وعبد العزيز بن مختار كلاهما عن خالد الحذاء عن يوسف

بن أخت بن سيرين عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم

قال إذا اختلفتم في طريق فعرضه سبعة أذرع

(١٠١٨) حدثنا محمود بن آدم أنه قال

ثنا وكيع عن المثني بن سعيد

الضبي عن قتادة عن بشير بن كعب العدوي عن أبي هريرة رضي الله

عنه أنه قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجعلوا الطريق سبع أذرع)\*

(١٠١٩) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا عبد الرزاق أنه قال

أنا معمر

عن الزهري عن طلحة بن عبد الله بن عوف عن عبد الرحمن بن سهل

عن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل رضي الله عنه أنه قال

سمعت رسول

الله صلى الله عليه وسلم يقول من سرق من الأرض شيئا طوقه من سبع أرضين

(١٠٢٠) حدثنا محمد بن آدم أنه قال

ثنا سفيان عن الزهري عن

الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال  
إذا استأذن أحدكم  
جاره أن يغرز خشبة في حائط فلا يمنعه فلما قضى أبو هريرة رضي الله عنه  
حديثه طأطئوا رؤوسهم أنه قال  
مالي أراكم عنها معرضين والله لأرمينها بين

أكتافكم

(١٠٢١) أخبرنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أن بن وهب أخبرهم أنه قال

أني يونس بن يزيد والليث بن سعد عن بن شهاب أن عروة بن الزبير حدثه أن عبد الله بن الزبير حدثه عن الزبير بن العوام رضي الله عنه أنه خاصم رجلا من الأنصار قد شهد بدرا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى

رسول الله صلى الله عليه وسلم من شراج من الحرة كانا يسقيان به كلاهما النخل فقال

الأنصاري سرح الماء يمر فأبى عليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أسق يا زبير ثم أرسل الماء إلى جارك فغضب الأنصاري أنه قال يا رسول الله أن كان

بن عمك فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم أنه قال أسق يا زبير ثم احبس

الماء حتى يرجع إلى الجذر واستوعى رسول الله صلى الله عليه وسلم للزبير حقه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ذلك أشار على الزبير برأي أراد فيه السعة للزبير وللأنصاري فقال الزبير ما أحسب هذه الآية الا نزلت في ذلك \* (فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم) \* (١) الآية وأحدهما يزيد على صاحبه في القصة

(١٠٢٢) حدثنا سليمان بن داود القزاز الداري أنه قال ثنا أبو داود

عمر بن سعد الحفري عن سفيان عن حميد الطويل عن أنس بن مالك رضي الله عنه أنه قال

اهدى بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم للنبي صلى الله عليه وسلم طعاما في قصعة

فضربت عائشة رضي الله عنها القصعة بيدها فألقته فقال النبي صلى الله عليه وسلم طعام

كطعام وإناء كإناء

(١٠٢٣) أخبرنا بحر بن نصر أن يحيى بن حسان حدثهم أنه قال ثنا

إسماعيل بن عياش عن شرحبيل بن مسلم الخولاني أنه قال سمعت أبا أمامة

-----  
(١) تفسير غريب الحديث ص / ١٣١ شراج الحر الشراج بكسر أوله مسایل الماء واحدها  
شرح بسكون الراء وكذا قوله شريج الحرة

الباهلي رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله على وسلم يقول في حجة الوداع

العارية مؤداة والمنحة مردودة والدين مقضي والزعيم غار

(١٠٢٤) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا محمد بن عبد الله المشنى

قال ثني سعيد عن قتادة عن الحسن عن سمرة بن جندب رضي الله عنه

قال أنه قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم علي اليد ما أخذت حتى تؤديه\*

(١٠٢٥) حدثنا عبد الله بن هاشم أنه قال

ثنا يحيى يعني بن سعيد

عن هشام أنه قال

أخبرني أبي عروة عن عائشة رضي الله عنها أن هند بنت

عتبة قالت يا رسول الله إن أبا سفيان رجل شحيح ولا يعطيني وولدي

ما يكفيننا إلا ما أخذت من ماله وهو لا يعلم أنه قال

خذي ما يكفيك وولدك

بالمعروف

(١٠٢٦) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا الهيثم بن جميل أنه قال

ثنا

هشيم أنه قال

ثنا موسى بن السائب عن قتادة عن الحسن عن سمرة رضي

الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال

من عرف متاعه عند رجل أخذه منه وطلب

ذلك الذي اشتراه منه

(١٠٢٧) أخبرنا بن عبد الحكم أن بن وهب أخبرهم أنه قال

أني

عمرو بن الحارث واليثة بن سعد عن بكير بن الأشج عن عياض بن

عبد الله عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنه قال

أصيب رجل في عهد

رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثمار اتباعها فكثر دينه فقال رسول الله صلى الله

عليه وسلم تصدقوا عليه فتصدق عليه

فلم يبلغ ذلك وفا دينه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خذوا ما وجدتم

وليس لكم إلا ذلك

(١٠٢٨) حدثنا أبو قلابة الرقاشي أنه قال

ثني عباد بن الليث أنه قال

ثني

عبد الحميد هو بن أبي زيد أبو وهب أنه قال

قال لي العداء بن خالد بن

هودة ألا أقرئك كتابا كتبه لي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت بلى فأخرج لي

كتابا

فإذا فيه هذا ما اشترى العداء بن خالد بن هودة من محمد رسول الله صلى الله عليه

وسلم

اشترى منه عبدا أو أمة عباد يشك لا داء ولا غائلة (١) ولا خبثة (٢) بيع  
المسلم المسلم  
باب الهجرة

(١٠٢٩) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا محمد بن يوسف أنه قال  
ثنا

الأوزاعي أنه قال  
ثني الزهري أنه قال  
ثنا عطاء بن يزيد الليثي أنه قال  
ثني

أبو سعيد الخدري رضي الله عنه أنه قال  
جاء أعرابي إلى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن  
الهجرة فقال ويحك إن الهجرة شأنها شديد هل لك من إبل قال  
نعم أنه قال

فتعطي صدقتها أنه قال  
نعم أنه قال  
تمنح منها أنه قال  
نعم قال

فتحلبها يوم وردها أنه قال  
نعم أنه قال

فأعمل من وراء البحار فإن الله لن يترك  
من عملك شيئا

(١٠٣٠) حدثنا عبد الله بن هاشم أنه قال  
ثنا يحيى يعني بن سعيد

عن سفيان عن منصور عن مجاهد عن طاوس عن بن عباس رضي  
الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال  
لا هجرة بعد الفتح وإذا استنفرتم  
فانفروا

باب دوام الجهاد إلى يوم القيامة

(١٠٣١) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا حجاج بن محمد قال

قال بن جري أني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنهما  
يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تزال طائفة من أمتي يقاتلون على



الحق ظاهرين إلى يوم القيامة أنه قال  
فينزل عيسى بن مريم فيقول أميرهم تعال

- 
- (١) النهاية الجزء الثالث ص / ٣٩٧ الغائلة في: ان يكون مسروقا، فإذا ظهر واستحقه مالكه غال مال مشتريه الذي اراده في ثمنه: اي أتلفه وأهلكه والغائلة صفة لخصلة مهلكة
- (٢) تفسير غريب الحديث ص / ٧٩ ولا خبثة بالكسر أراد بالخبثة الحرام أو الريبة، وقيل بيع أهل العهد

صل لنا فيقول لا إن بعضك على بعض أمير لتكرمة الله هذه لامة  
باب في ما أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالدعاء  
إلى توحيد الله عز وجل والقتال عليها  
(١٠٣٢) حدثنا محمد بن عوف الحمصي أنه قال  
ثنا عثمان يعني

بن سعيد بن كثير أنه قال  
أنا شعيب عن الزهري أنه قال  
ثنا سعيد بن المسيب  
أن أبا هريرة رضي الله عنه أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال  
أمرت أن أقاتل

الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فمن أنه قال  
لا إله إلا الله فقد عصم مني نفسه  
وماله إلا بحقها وحسابه على الله عز وجل  
باب فرض الجهاد على الكفاية

(١٠٣٣) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا يزيد بن هارون أنه قال  
أنا

يحيى بن سعيد عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة رضي الله عنه أن  
رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال  
لولا أن أشق على أمتي أو أنه قال  
على الناس لأحببت أن

لا أتخلف خلف سرية تغزو أو تخرج في سبيل الله ولكن لا أجد سعة  
فأحملهم ولا يجدون سعة فيتبعوا ويشق عليهم أن يتخلفوا بعدي فلو ددت  
أني أقاتل في سبيل الله فأقتل ثم أحيأ فأقتل ثم أحيأ فأقتل  
باب من له عذر في التخلف

(١٠٣٤) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا يعقوب بن إبراهيم بن  
سعد أنه قال

ثنا أبي عن صالح عن بن شهاب أنه قال  
ثني سهل بن سعد

الساعدي رضي الله عنه أنه قال  
رأيت مروان بن الحكم جالسا في المسجد  
فأقبلت حتى جلست إليه فأخبرنا أن زيد بن ثابت رضي الله عنه أخبره أن

رسول الله صلى الله عليه وسلم أملا عليه لا يستوي القاعدون من المؤمنين  
والمجاهدون في  
سبيل الله (١) أنه قال  
فجاء بن أم مكتوم وهو يملها علي فقال يا رسول الله

-----  
(١) النساء / ٩٥

والله لو أستطيع الجهاد لجاهدت وكان رجلا أعمى فأنزل الله عز وجل على رسوله صلى الله عليه وسلم وفخذه على فخذي فثقلت حتى خفت أن ترض فخذي ثم سري

عنه فأنزل الله غير أولي الضرر (١)

(١٠٣٥) أخبرنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أن بن وهب أخبرهم أنه قال

أخبرني عمرو بن الحارث عن دراج أبي السمع عن أبي الهيثم عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رجلا هاجر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من اليمن فقال يا رسول الله إني هاجرت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

قد هجرت الشرك ولكنه الجهاد في سبيل الله فهل لك من أحد باليمن قال أبواي أنه قال أذنا لك أنه قال لا أنه قال

فارجع فاستأذنهما فإن أذنا لك فجاهد وإلا فبرهما

باب ما جاء في التغليظ على تارك الغزو (١٠٣٦) حدثنا الربيع بن سليمان أنه قال ثنا أسد يعني بن موسى

قال ثنا عبد الله بن رجاء عن عمر بن محمد بن المنكدر عن سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات ولم يغز وليس في نفسه مات على شعبة من النفاق

باب ما يجزي من الغزو ومن جهز غازيا (١٠٣٧) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال ثنا أحمد بن خالد الوهبي قال

ثنا شيبان عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن بسر بن سعيد عن زيد بن خالد الجهني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال من جهز غازيا في سبيل الله فقد

غزا ومن خلف غازيا في أهله بخير فقد غزا (١٠٣٨) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا أبو نعيم أنه قال ثنا شيبان عن

-----  
(١) النساء / ٩٥

(٢٥٩)

يحيى بن أبي كثير عن أبي سعيد مولى المهري عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث جندا إلى بني لحيان أنه قال لينبعث من

كل رجلين أحدهما والاجر بينهما

باب الجعل على الغزو

(١٠٣٩) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا أبو صالح أنه قال

ثني

الليث أنه قال

ثني حياة بن شريح الكندي عن بن شفي عن شفي عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال

قفلة (١)

كغزوة وقال للغازي أجره وللجاعل أجره وأجر الغازي

باب ما يجب من طاعة الامراء وتركه إذا أمروا بمعصية

(١٠٤٠) حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني أنه قال

ثنا حجاج بن

محمد عن بن جريج أنه قال

أنى يعلى بن مسلم عن سعيد بن جبير عن

بن عباس رضي الله عنهما أنه أنه قال

يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا

الرسول وأول الامر منكم (٢) نزلت في عبد الله بن حذافة بن قيس بن عدي

السهمي إذ بعثه النبي صل الله عليه وسلم في سرية

(١٠٤١) حدثنا محمد بن عثمان الوراق أنه قال

ثنا بن نمير ع

عبيد الله عن نافع عن بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال

السمع والطاعة على المرء المسلم إلا أن يؤمر بمعصية الله فإذا أمر

بمعصية فلا سمع ولا طاعة

باب وصية رسول الله صلى الله عليه وسلم للجيش والامراء

(١٠٤٢) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا عبد الصمد أنه قال

ثنا

-----  
(١) النهاية الجزء الرابع ص / ٩٣ القفلة: المرة من القفول: اي ان اجر المجاهد في  
انصرافه إلى أهله بعد غزوه كأجره في اقباله إلى الجهاد، لان في قفوله راحة للنفس  
(٢) النساء / ٥٩

شعبة أنه قال

ثنا علقمة بن مرثد سليمان بن بريدة الأسلمي حدثه عن أبيه أنه قال

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ بعث أميرا على جيش أو سرية دعاه فأوصاه في خاصة نفسه ومن معه من المسلمين خيرا فقال اغزوا باسم الله وفي سبيل الله تقاتلون من كفر بالله اغزوا ولا تغدروا ولا تغلوا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليدا وإذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى إحدى ثلاث خصال أو خلال فإن هم أجابوك إليها فاقبل منهم وكف عنهم ادعهم إلى الاسلام فإن فعلوا فأخبرهم أن لهم ما للمسلمين وعليهم ما على المسلمين ثم ادعهم إلى التحول من دارهم إلى دار المهاجرين فإن فعلوا فأخبرهم ان لهم ما للمهاجرين وعليهم ما على المهاجرين فان هم أسلموا فاختاروا دارهم فأخبرهم انهم كأعراب المؤمنين يجري عليهم حكم الله الذي يجري على المؤمنين أو قال المسلمين وأن ليس لهم في الغنيمة والفئ شئ فإن هم أبوا فادعهم إلى إعطاء الجزية فإن هم فعلوا فاقبل منهم وكف عنهم فإن هم أبوا فاستعن بالله وقاتلهم وإذا حاصرتم حصنا فأرادوك أن تجعل لهم ذمة الله وذمة رسوله فلا تجعل لهم ذمة الله ولا ذمة رسوله واجعل لهم ذمتك وذمة آبائك وذم أصحابك فإنكم إن تخفروا ذمتكم وذم آبائكم أهون عليكم من أن تخفروا ذمة الله وذمة رسوله وإذا حاصرتم أهل حصن فأرادوك أن تنزلهم على حكم الله فلا تنزلهم على حكم

الله فإنك لا تدري أتصيب حكم الله

فيهم ولكن أنزلهم على حكمك

باب النهي عن قتل النساء والولدان

(١٠٤٣) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا أبو الوليد عن ليث عن

نافع أن بن عمر رضي الله عنهما أخبره أن امرأة وجدت في بعض مغازي رسول الله صلى الله عليه وسلم مقتولة فأنكر رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل النساء والصبيان

باب سقوط المأثم عن من أصابهم في البيات

(١٠٤٤) حدثنا عبد الله بن هاشم أنه قال

ثنا سفيان عن الزهري



عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن بن عباس رضي الله عنهما قال  
أخبرني الصعب بن جثامة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم مر به وهو  
بالأبواء

أو بودان أنه قال  
وسمعتة يسأل عن الدار من المشركين يبيتون فيصاب من نسائهم  
وذراريهم أنه قال  
هم منهم

باب الحد الذي إذا بلغه الغلام خرج من حد الذرية  
(١٠٤٥) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا وهب بن جرير أنه قال  
ثنا

شعبة عن عبد الملك بن عمير عن عطية القرظي أنه قال  
كانوا يوم بني قريظة  
ينظرون إلى شعرة الرجل فإن كانت قد خرجت قتلوه وإن لم تكن خرجت  
تركوه فنظروا إلى شعري فلم تكن خرجت فتركوني  
باب النهي عن قتل الرسل  
(١٠٤٦) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا عبد الرحمن بن مهدي

عن سفيان عن عاصم عن أبي وائل عن عبد الله رضي الله عنه أن  
النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال  
لرجل يعني رسول مسيلمة لولا أنك رسول لقتلتك  
باب ما جاء في ترك دعاء المشركين قبل القتال  
(١٠٤٧) حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن عبد الرحمن أنه قال  
ثنا معاذ

يعني بن معاذ عن بن عون أنه قال  
كتبت إلى نافع أسأله هل كانت الدعوة  
قبل القتال فكتب إلي إنما كان ذلك أول الاسلام وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قد أغار

على بني المصطلق وهم غارون وأنعامهم تسقي على الماء فقتلهم وسبي  
سبيهم فأصاب يومئذ جويرية بنت الحارث رضي الله عنها حدثني بهذا  
عبد الله بن عمر رضي الله عنهما وكان في ذلك الجيش  
باب ترك الاستعانة بالمشركين

(١٠٤٨) حدثنا أبو أمية محمد بن إبراهيم الطرسوسي أنه قال

ثنا بشر بن  
عمر أنه قال  
ثنا مالك بن أنس عن فضيل بن أبي عبد الله عن عبد الله بن

نيار عن عروة عن عائشة رضي الله عنها أن رجلا أنه قال  
لرسول الله صلى الله عليه وسلم وهو  
يريد بدرا أخرج معك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نستعين بمشرك  
باب العدد الذي لا يخرج المرء بالفرار منهم  
(١٠٤٩) حدثنا عبد الله بن هاشم أنه قال  
ثنا سفيان عن عمرو عن  
بن عباس رضي الله عنهما أنه قال  
كتب عليهم أن لا يفر رجل من عشرة وأن  
لا يفر عشرون من مائتين فخفف عنهم فقال الآن خفف الله عنكم (١)  
وكتب عليهم أن لا يفر مائة من مائتين ولا عشرة من عشرين  
باب بيان الفار من الزحف إلى فئة  
(١٠٥٠) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا محمد بن عيسى الطباع  
قال ثنا سفيان عن يزيد بن أبي زياد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن  
بن عمر رضي الله عنهما أنه قال  
بعثنا النبي صلى الله عليه وسلم في سرية فحاص الناس  
حيصة فدخلنا المدينة فتخبأنا في البيوت ثم ظهرنا للنبي صلى الله عليه وسلم فقلنا  
هلكننا  
يا رسول الله نحن الفرارون فقال بل أنتم العكارون (٢) أنا ففتكم  
باب الرخصة في تحريف الكلام في الحرب  
(١٠٥١) حدثنا بن المقرئ أنه قال  
ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن  
دينار عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال  
الحرب  
خدعة)\*  
باب من يجوز أمانه ورد السرية على العسكر  
(١٠٥٢) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا أحمد بن خالد الوهبي قال  
ثنا محمد بن إسحاق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضي الله  
عنه أنه قال  
لما دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح مكة قام فينا رسول الله صلى الله  
عليه وسلم خطيبا

-----  
(١) الأنفال / ٦٦  
(٢) القاموس المحيط ص / ٥٧١ عكار: أبو بطن

(٢٦٣)

فقال أيها الناس إنه ما كان من حلف في الجاهلية فإن الاسلام لم يزد له إلا شدة ولا حلف في الاسلام والمسلمون يد على من سواهم يجير عليهم أدناهم ويرد عليهم أقصاهم وترد سراياهم على قاعدتهم ولا يقتل مؤمن بكافر دية الكافر نصف دية المؤمن لاجلب ولا جنب ولا تؤخذ صدقاتهم إلا في دورهم

باب ما جاء في التغليظ على الغادر

(١٠٥٣) حدثنا محمد بن يحيى والحسن بن محمد الزعفراني قالا

محمد ثنا بن عبيد أنه قال

ثنا عبيد الله عن نافع عن بن عمر رضي الله

عنهما أنه قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا جمع الله الأولين والآخرين يوم القيامة

يرفع لكل غادر لواء فقيل هذه غدرة فلان الحديث لابن يحيى لم يذكر

الزعفراني يوم القيامة

باب تحريق النخل

(١٠٥٤) حدثنا أبو سعيد الأشج أنه قال

ثنا عقبة يعني بن خالد قال

ثنا عبيد الله أنه قال

ثني نافع عن بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

حرق نخل بني النضير

باب ما جاء في أمان النساء

(١٠٥٥) حدثنا بن المقرئ أنه قال

ثنا سفيان عن بن عجلان عن

سعيد المقبري عن أبي مرة أن أم هانئ أجارت حمويين لها فقال رسول

الله قد أجرنا من أجرت وأمنا من آمنت أنه قال

بن المقرئ وحدثنا به سفيان مرة

أخرى عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي مرة مولى عقيل عن أم هانئ رضي

الله عنها قالت أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وذكره

باب النهي عن المثلة

(١٠٥٦) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا عبد الرزاق أنه قال

أنا معمر

(۲۶۴)

عن قتادة عن الحسن عن الهياج أن غلاما لعله أنه قال  
لأبيه أبق فجعل

عليه نذرا لئن قدر علي ليق طعن منه طائفا فلما قدم عليه أرسلني إلى  
عمران بن حصين فسألته فقال عمران رضي الله عنه من أراد أن يعتق  
غلامه أو يكفر عن يمينه فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يحثنا على الصدقة  
وينهي

عن المثلة أنه قال

فأتيت سمرة فقال مثل قو عمران

باب النهي عن تحريق ذوات الروح

(١٠٥٧) حدثنا بحر بن نصر الخولاني عن شعيب بن الليث عن  
أبيه عن بكير عن سليمان بن يسار عن أبي هريرة رضي الله عنه قال  
بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعث وقال إن وجدتم فلانا وفلانا لرجلين من  
قريش فأحرقوهما بالنار ثم أنه قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أردنا الخروج إني  
كنت أمرتكم أن تحرقوا فلانا وفلانا بالنار وإن النار لا يعذب بها إلا الله فإن  
وجدتموهما فاقتلوهما

باب ما جاء في الجاسوس يقدر عليه فيسلم

(١٠٥٨) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا أبو همام الدلال أنه قال

ثنا

سفيان الثوري عن أبي إسحاق عن حارثة بن مضرب عن الفرات بن  
حيان وكان عينا لأبي سفيان وحليفا وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أمر بقتله  
فمر

على حلقة من الأنصار فقال إني مسلم فقال رجل منهم يا رسول الله  
يقول إني مسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن منكم رجلا نكلهم إلى  
إيمانهم

منهم الفرات بن حيان

باب ارتباط الخيل

(١٠٥٩) حدثنا محمد بن يحيى والحسن بن محمد الزعفراني قال

ثنا محمد بن عبيد أنه قال

ثنا عبيد الله عن نافع عن بن عمر رضي الله  
عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال  
الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم

القيامة وقال بن يحيى أبدا إلى يوم القيامة

(٢٦٥)



باب ما جاء في لبس الدرع  
(١٠٦٠) حدثنا عبد الله بن هاشم أنه قال

ثنا سفيان عن يزيد بن  
حصيفة عن السائب بن يزيد إن شاء الله أن النبي صلى الله عليه وسلم كان عليه يوم  
أحد  
درعان

(١٠٦١) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا حجاج أنه قال  
ثنا حماد قال

ثنا أبو الزبير عن جابر رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال  
إنه ليس لنبي إذا  
لبس لامته أن يضعها حتى يقاتل  
باب تأديب الرجل فرس وفضيلة الرمي  
(١٠٦٢) أخبرنا العباس بن الوليد البيروتي ان أباه أخبره أنه قال  
ثنا

بن جابر أنه قال  
ثني أبو سلام أنه قال  
ثني خالد هو بن يزيد أنه قال  
كنت

رجلا راميا فكان عقبة الجهني رضي الله عنه يدعوني فيقول اخرج بنا  
يا خالد نرمي فلما كان ذات يوم أبطأت عنه فقال تعال أخبرك ما حدثني به  
رسول الله صلى الله عليه وسلم وأقول لك ما أنه قال  
لي رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم  
يقول إن الله ليدخل بالسهم الواحد ثلاثة نفر الجنة صانعه يحتسب في  
صنعه الخير والرامي به ومنبله وارموا واركبوا وإن ترموا أحب إلي من أن  
تركبوا وليس من اللهو إلا ثلاثة تأديب الرجل فرسه وملاعبته امرأته  
ورميه بقوسه ونبله ومن ترك الرمي بعدما علمه رغبة عنه فإنها نعمة كفرها  
باب ما جاء في الشعار في الحرب

(١٠٦٣) حدثنا محمد بن إسماعيل الأحمسي أنه قال  
ثنا وكيع عن

سفيان عن أبي إسحاق عن المهلب بن أبي صفرة عن سمع النبي صلى الله عليه وسلم  
يقولان بيتكم العدو فإن شعاركم حم لا ينصرون  
باب كراهية إدخال المصاحف أرض العدو

(١٠٦٤) حدثنا الربيع بن سليمان أنه قال  
ثنا عبد الله بن وهب قال

(٢٦٦)

أني مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو خشية أن يناله العدو باب ما جاء في الدعاء عند القتال

(١٠٦٥) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا بن أبي مريم أنا

موسى بن يعقوب أنه قال

إني أبو حازم بن دينار أنه قال

أني سهل بن سعد رضي

الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال

ثنتان لا يردان أو أنه قال

ما تردان الدعاء عند

النداء وعند البأس حين يلحم بعضهم بعضا

باب ما جاء في الصف للقتال والترحل

(١٠٦٦) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا النفيلي أنه قال

ثنا

زهير أنه قال

ثنا أبو إسحاق أنه قال

سمعت البراء رضي الله عنه أنه قال

فنزل

واستنصر يعني النبي صلى الله عليه وسلم ثم أنه قال

انا النبي لا كذب أنا

بن عبد المطلب ثم صف أصحابه

باب إقامة الإمامة بعريضة (١) العدو وبعد القهر

(١٠٦٧) حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني أنه قال

ثنا معاذ بن معاذ

قال ثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس عن أبي طلحة رضي الله

عنه أنه قال

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا غلب قوما أحب أن يقيم بعرضتهم ثلاثا

باب المال يصيبه العدو ثم يقع بيد المسلمين

(١٠٦٨) حدثنا محمد بن عثمان الوراق أنه قال

ثنا بن نمير عن

عبيد الله عن نافع عن بن عمر رضي الله عنهما أنه قال

ذهبت فرس لابن  
عمر فأخذها العدو فظهر عليهم المسلمون فرد عليه في زمن رسول الله صلى الله على  
وسلم  
وأبق عبد له فلحق بأرض الروم فظهر عليهم المسلمون فرده عليه خالد بن

-----  
(١) تفسير غريب الحديث ص / ١٦٣ : العرصة: وسط البلد وعرصة الدار ساحتها

الوليد بعد النبي صلى الله عليه وسلم  
باب كراهية السير في بلاد العدو قبل انقضاء مدة العهد  
(١٠٦٩) حدثنا أبو جعفر محمد بن عبد الله بن المبارك المخرمي  
قال ثنا سليمان بن حرب أنه قال  
ثنا شعبة عن أبي الفيض عن سليم بن  
عامر أنه قال  
كان بين معاوية وبين الروم عهد أنه قال  
فكان يسير حتى يكون قريبا  
من أرضهم فإذا انقضت المدة غزاهم أنه قال  
فجاءه رجل يقال له عمرو بن  
عبسة على فرس له فجعل يقول الله أكبر وفاء لا غدر الله أكبر وفاء  
لا غدر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من كان بينه وبين قوم عهد فلا  
يشد  
عقدة ولا يحلها حتى ينقضي أمدها أو ينبذ إليهم على سواء أنه قال  
فرجع معاوية  
رضي الله عنه بالجيش  
باب تحريم دماء المعاهدين  
(١٠٧٠) حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي أنه قال  
ثنا يزيد يعني  
بن هارون أنه قال  
أنا عيينة يعني بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي بكرة  
رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال  
من قتل معاهدا في غير كنهه حرم الله  
عليه الجنة أن يجد ريحها  
باب بدء إحلال الغنائم  
(١٠٧١) حدثنا هارون بن إسحاق أنه قال  
أنا أبو معاوية عن الأعمش  
عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم  
تحل الغنائم لقوم سود الرؤوس قبلكم كانت تنزل نار من السماء فتأكلها  
قال فلما كان يوم بدر أسرع الناس في الغنائم فأنزل الله عز وجل \* (لولا  
كتاب من الله سبق لمسكم فيما أخذتم عذاب عظيم) \* (١)

-----  
(١) ٦٨ / الأنفال

(٢٦٨)

باب إباحة أطعمة العدو من غير قسم  
(١٠٧٢) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا محمد بن عيسى أنه قال

ثنا

هشيم أنه قال

أنا الشيباني عن محمد بن أبي المجالد أنه قال  
بعثني أهل

المسجد إلى عبد الله بن أبي أوفى فسألته عن طعام خيبر أخصمه رسول  
الله صلى الله عليه وسلم فقال لا كان أيسر من ذلك كان أحدنا يأخذ منه حاجته  
باب ما جاء في رد السرايا على أهل العسكر  
(١٠٧٣) حدثنا محمد بن إسحاق الصغاني أنه قال

ثنا عبيد الله بن

عمر أنه قال

ثني هشيم عن يحيى بن سعيد عن عمرو بن شعيب عن  
أبيه عن جده أنه قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلمون تنكافأ دماؤهم ويسعى  
بذمتهم أديانهم ويجير عليهم أقصاهم وهم يد على من سواهم يرد مشداهم  
على مضغفهم ومتسريهم على قاعدهم لا يقتل مؤمن بكافر ولا ذو عهد  
في عهده

باب تنفيل السرية تخرج من العسكر من الخمس

(١٠٧٤) حدثنا محمد بن عوف الحم صقال ثنا أبو اليمان قال

أنا شعيب أنه قال

أنا نافع عن بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
بعث بعثا قبل نجد فبعث من ذلك البعث سرية وفيها بن عمر فحدث  
بن عمر أن سهام البعث بلغت اثني عشر بعيرا فنفل أصحاب السرية التي  
فيها بن عمر سوى ذلك بعيرا بعيرا فكان لأصحاب السرية ثلاثة عشر ثلاثة  
عشر ولأصحاب البعث اثني عشر اثني عشر

باب ووجه آخر في التفضيل

(١٠٧٥) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا عبد الصمد بن

عبد الوارث أنه قال

ثنا عكرمة بن عمار أنه قال

ثني إياس بن سلمة بن الأكوع

قال ثني أبي رضي الله عنه أنه قال  
قال النبي صلى الل عليه وسلم خير فرسانها اليوم أبو قتادة  
وخير رجالتنا سلمة ثم أعطاني سهم الفارس والراجل جميعا



باب نفل القاتل سلب المقتول  
(١٠٧٦) حدثنا الربيع بن سليمان أنه قال  
ثنا عبد الله بن وهب قال  
سمعت مالك بن أنس يحدث عن يحيى بن سعيد عن عمر بن كثير بن  
أفلح عن أبي محمد مولى أبي قتادة رضي الله عنه أنه قال  
خرجنا مع رسول  
الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين فلما التقينا كانت للمسلمين جولة أنه قال  
فرايت رجلا من  
المشركين قد علا رجلا من المسلمين أنه قال  
فاستدرت له حتى أتيته من ورائه  
فضربته على جبل عاتقه واقبل علي وضمني ضمة وجدت منها ريح الموت  
ثم أدركه الموت فأرسلني فلحقت عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقلت  
ما بال الناس أنه قال  
أمر الله أنه قال  
ثم إن الناس رجعوا وجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم  
فقال من قتل قتيلا له عليه بينة فله سلبه (١) أنه قال  
أبو قتادة فقلت من  
يشهد لي ثم جلست ثم أنه قال  
من قتل قتيلا له عليه بينة فله سلبه قال  
فقلت فقلت من يشهد لي ثم جلست ثم أنه قال  
ذلك الثالثة فقلت فقال  
لي رسول الله صلى الله عليه وسلم مالك يا أبا قتادة أنه قال  
فقصصت عليه القصة فقال  
رجل من القوم صدق يا رسول وسلب ذلك القتيل عندي فارضه من  
حقه فقال أبو بكر الصديق رضي الله عنه لاها الله إذا لا يعمد إلى أسد من  
أسد الله يقاتل عن الله ورسوله فيعطيك سلبه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
صدق  
أعطه إياه فأعطاني أنه قال  
فبعت الدرع فاتبعت به مخرفا في بني سلمة فإنه  
لأول مال تأثنته في الاسلام أنه قال  
والمخرف النخل  
(١٠٧٧) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا أبو المغيرة أنه قال

ثنا صفوان  
بن عمرو أنه قال  
ثني عبد الرحمن بن جبير بن نفيير عن أبيه عن عوف بن  
مالك الأشجعي وخالد بن الوليد رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم لم  
يخمس  
السلب\*

-----  
(١) النهاية الجزء الثاني ص / ٣٨٧ السلب: وهو ما يأخذه أحد القرنين في الحرب من قرنه  
مما يكون عليه ومعه من سلاح وثياب ودابة وغيرها، وهو فعل بمعنى مفعول: اي  
مسلوب

باب نفل السرايا بعد الخمس بعدما أصابوا  
(١٠٧٨) حدثنا عبد الله بن عمرو الغزي أنه قال

ثنا أبو مسهر عن

سعيد بن عبد العزيز عن مكحول عن زياد بن جارية عن حبيب بن  
مسلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نفل الربع بعد الخمس\*

(١٠٧٩) حدثنا عباس بن الوليد أن أباه أخبره أنه قال

سعيد بن عبد

العزيز أنه قال

ثنا مكحول عن زياد بن جارية عن حبيب بن مسلمة رض الله  
عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه نفل الربع في البداءة والثالث في الرجعة

باب ما جاء في التغليظ على الغال وفي أين يوضع الخمس

(١٠٨٠) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا عياش بن الوليد أنه قال

ثنا

عبد الأعلى أنه قال

ثنا محمد بن إسحاق أنه قال

ثني عمرو بن شعيب عن أبيه

عن جده رضي الله عنه أنه قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ردوا ردائي ردوا ردائي

فوالله لو كان عندي عدد شجر تهامة نعما لقسمته بينكم وما ألفتيموني بخيلا

ولا بانا ولا كذوبا ثم قام إلى جنب بعير فأخ من سنامه وبرة فقال أيها

الناس إنه ليس لي من فيئكم مثل هذه الا الخمس والخمس مردود

عليكم فأدوا الخيط والمخيط فإن الغلول يكون على صاحبه عارا ونارا

وشنارا يوم القيامة فجاء رجل من الأنصار بكبة من خيوط شعر فقال يا رسول

الله إنني أخذت هذه لاخيط بها بردة بعير لي دبر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

أما

ما كان لي فهو لك أنه قال

أما إذا بلغت هذا فلا حاجة لي فيه

(١٠٨١) حدثنا أبو سعيد الأشج أنه قال

ثنا أبو خالد هو الأحمر عن

يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن أبي عمرة مولى لهم

عن زيد بن خالد الجهني ح وثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا يزيد بن هارون قال

أنا يحيى ان محمد بن يحيى بن حبان أخبره ان أبا عمرة مولى زيد بن  
خالد أخبره انه سمع زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه ذكر ان رجلا من  
المسلمين توفي بخير وأنهم ذكروه لرسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلي عليه فقال  
صلوا

على صاحبكم فتغيرت وجوه الناس فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بهم قال

إن صاحبكم غل في سبيل الله أنه قال  
ففتشنا متاعه فوجدنا خرزا من خرز يهود  
والله ما تساوي درهمين

باب ما جاء في تحريق متاع الغال وعقوبته  
(١٠٨٢) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا علي ببحر القطان قال

ثنا الوليد بن مسلم أنه قال

ثنا زهير بن محمد عن عمرو بن شعيب ع

أبيه عن جده رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر رضي  
الله

عنهما ضربوا الغال (١) بالسوط وحرقوا متاعه ومنعوه سهمه

باب ما جاء في تعجيل قسم الغنائم بقرب العدو

(١٠٨٣) حدثنا بن المقرئ أنه قال

ثنا سفيان بن عيينة عن

أبي الزبير عن جابر رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم كما يقسم الغنائم

بالجعرة (٢) فقام رجل فقال أعدل فإنك لم تعدل فقال ويحك ومن

يعدل إذا لم أعدل أنه قال

عمر رضي الله عنه دعني أضرب عنق هذا المنافق

فقال دعه فإن هذا مع أصحاب له أو في أصحاب له يقرءون القرآن

لا يجاوز تراقيهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية

باب سهم الفارس والراجل

(١٠٨٤) حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني أنه قال

ثنا أبو معاوية

الضريير أنه قال

ثنا عبيد الله عن نافع عن بن عمر رضي الله عنهما أن

رسول الله صلى الله عليه وسلم أسهم للرجل ولفرسه ثلاثة أسهم سهمها له وسهمين

لفرسه

(١) النهاية الجزء الثالث ص / ٣٨٠ قد تكرر ذكر " الغلول " في الحديث، وهو الخيانة في

المغنم والسرقة من الغنيمة قبل القسمة. يقال: غل في المغنم يغل غلولا فهو غال

وكل من خان في شئ خفية فقد غل وسميت غلولا لان الأيدي فيها مغلولة

(٢) تفسير غريب الحديث ص / ٥٦ الجعرانة هو موضع معروف بين مكة والطائف، بكسر أوله وبكسر العين وتشديد الراء ويقال باسكانها وتخفيف الراء

باب الرضخ للمرأة والمملوك يحضرون القتال  
(١٠٨٥) أخبرنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ان بن وهب  
أخبرهم أنه قال

إنني أنس بن عياض عن جعفر بن محمد عن أبيه عن  
يزيد بن هرمز أن نجدة كتب إلى عبد الله بن عباس رضي الله عنهما فكتب  
إليه بن عباس كتبت تسألني هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغزو  
بالنساء وقد كان يغزو بهن فيداوين المرضى ويحذين من الغنيمة وأما سهم فلم يضرب  
لهن

رسول الله صلى الله عليه وسلم بسهم  
(١٠٨٦) حدثنا محمد بن إسماعيل الصائغ أنه قال  
ثنا عفان أنه قال  
ثنا

جرير بن حازم أنه قال  
ثني قيس بن سعد عن يزيد بن هرمز أنه قال  
كتب

نجدة إلى بن عباس رضي الله عنهما يسأله عن أشياء أنه قال  
فشهدت

بن عباس حين قرأ كتابه وحين كتب إليه أنه قال  
وسألت عن المرأة والعبد

هل كان لهما سهم معلوم إذا حضروا البأس فإنه لم يكن لهما سهم معلوم  
إلا أن يحذيا من غنائم القوم  
(١٠٨٧) حدثنا بن المقرئ أنه قال

ثنا حفص يعني بن غياث عن  
محمد بن زيد عن عمير مولى أبي اللحم رضي الله عنهما أنه قال  
شهدت

النبي صلى الله عليه وسلم بخبير وأنا مملوك فقلت يا رسول الله أسهم لي أنه قال  
فأعطاني  
سيفا أنه قال

تقلد هذا وأعطاني من خرنبي المتاع  
باب الدليل على أن الغنيمة لمن شهد الواقعة  
(١٠٨٨) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا سعيد بن منصور أنه قال  
ثنا

إسماعيل بن عياش عن محمد بن الوليد الزبيدي أن عنبسة بن سعيد أخبره  
أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يحدث سعيد بن العاص أن رسول الله صلى الله عليه  
وسلم

بعث أبان بن سعيد بن العاص على سرية من المدينة قبل نجد فقدم أبان  
وأصحابه على رسول الله صلى الله عليه وسلم بخيبر بعد أن فتحها وأن حزم خيلهم  
لليف

فقال أبان أقسم لي يا رسول الله أنه قال  
أبو هريرة فقلت لا تقسم لهم



يا رسول الله فقال أبان أنت بها يا وبر تحدر من رأس ضأن فقال  
النبي صلى الله عليه وسلم اجلس يا أبان ولم يقسم لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم  
وقد روى أنه

أعطى من خبير جعفر وأصحابه  
(١٠٨٩) حدثنا محمد بن سليمان القيراطي أنه قال  
انا أبو أسامة عن

بريد عن أبي بردة عن أبي موسى رضي الله عنه قالت وافينا رسول الله صلى الله عليه  
وسلم

حين افتتح خبير فأسهم لنا أو أنه قال  
فأعطانا منها وما قسم لاحد غاب عن  
فتح خبير منها شيئاً إلا لمن شهد معه إلا أصحاب سفينتنا مع جعفر وأصحابه  
قسم لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم  
باب ما جاء في أخذ الفداء من الأسارى  
(١٠٩٠) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا النفيلي أنه قال  
ثنا محمد بن

سلمة عن محمد بن إسحاق أنه قال  
ثني يحيى بن عباد عن أبيه عباد بن  
عبد الله بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت لما  
بعث

أهل مكة في فداء أسراهم بعثت زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم في فداء  
أبي العاص وبعثت فيه بقلادة لها كانت خديجة رضي الله عنها أدخلتها بها  
على أبي العاص حين بنى بها فلما رآها رسول الله صلى الله عليه وسلم رق لها رقة  
شديدة

وقال إن رأيتم أن تطلقوا لها أسيرها وتردوا عليها الذي لها فافعلوا قالوا  
نعم يا رسول الله فأطلقوه وردوا عليها الذي لها  
باب إطلاق الأسارى بغير فداء  
(١٠٩١) حدثنا بن المقرئ أنه قال

ثن سفيان عن الزهري  
عن محمد بن جبير عن أبيه رضي الله عنه أنه قال  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كان  
مطعم بن عدي أبو جبير حيا يكلمني في هؤلاء الأتنان يعني أسارى بدر  
لأطلقتهم له أنه قال

سفيان مرة محمد بن جبير إن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
باب قسم أرض العنوة  
(١٠٩٢) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا عبد الرحمن بن مهدي

قال ثنا مالك بن أنس عن زيد بن أسلم عن أبيه أنه قال  
قال عمر رضي الله  
عنه لولا آخر المسلمين ما فتحت عليهم قرية إلا قسمتها كما قسم رسول  
الله صلى الله عليه وسلم خيبر  
باب عتق من أسلم من عبيد المشركين  
(١٠٩٣) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا هارون بن معروف أنه قال  
ثنا

محمد بن سلمة أنه قال  
ثنا بن إسحاق عن أبان بن صالح عن منصور بن  
المعتمر عن ربعي عن علي رضي الله عنه أنه قال  
خرج عبدان من أهل  
مكة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية قبل الصلح فأسلموا فبعث إليه  
مواليهم  
من أهل مكة والله يا محمد ما خرجوا إليك رغبة في دينك ولكنهم  
إنما خرجوا هربا من الرق فقال رجال من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم  
صدقوا

يا رسول الله فردهم إليهم فغضب ثم أنه قال  
ما أراكم يا معشر قريش تنتهون  
حتى يبعث الله عليكم من يضرب رقابكم على هذا الدين فأبى أن يردهم  
وقال هم عتقاء الله  
باب ما يجب على الأئمة من العدل  
(١٠٩٤) حدثنا محمد بن عثمان الوراق أنه قال  
ثنا بن نمير عن

عبيد الله عن نافع عن بن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال  
كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته فالأمير الذي على الناس راع عليهم وهو  
مسؤول عنهم الا وان الرجل راع على أهل بيته وهو مسؤول عنهم الا وإن  
المرأة راعية على بيت زوجها وهي مسؤولة عنهم الا والعبد راع على مال  
سيده وهو مسؤول عنه الا فكلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته  
باب ما يجب في تعقيب الجيوش  
(١٠٩٥) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا يعقوب بن إبراهيم بن  
سعد أنه قال

ثنا أبي عن بشهاب أن عبد الله بن كعب الأنصاري أخبره أن  
جيشاً من الأنصار من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا يا عمر إنك غفلت  
عنا

وأغفلتنا وتركت فينا الذي أمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم من أعقاب الجيوش  
بعض

الغزوة بعضا وذكر باقي الحديث

باب ما جاء في البيعة

(١٠٩٦) حدثنا يوسف بن موسى وابن المقرئ قالا ثنا سفيان عن  
عبد الله بن دينار سمع بن عمر رضي الله عنهما يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم  
يباع

أحدنا على السمع والطاعة ثم يقول له فيما استطعت

باب ذكر ما يوجب عليه والخمس والصفايا

(١٠٩٧) حدثنا بن المقرئ أنه قال

ثنا سفيان عن عمرو عن

الزهري عن مالك بن أوس عن عمر رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

كان ينفق على أهله نفقة سنته من أموال بني النضير وكانت مما أفاء الله على

رسوله مما لم يوجب المسلمون عليه بخيل ولا ركاب وما بقي جعله في

الكراع والسلاح عدة في سبيل الله

(١٠٩٨) حدثنا محمد بن عوف الطائي أنه قال

ثنا عثمان بن سعيد بن

كثير بن دينار وأبو اليمان وبشر بن شعيب قالوا ثنا شعيب بن أبي حمزة

عن الزهري أنه قال

ثنا عروة بن الزبير أن عائشة رضي الله عنها أخبرته أن

فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم أرسلت إلى أبي بكر رضي الله عنهما تسأله

ميراثها من

رسول الله صلى الله عليه وسلم في ما أفاء الله على رسوله وفاطمة رضي الله عنها

حينئذ تطلب

صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم التي بالمدينة وفدك وما بقي من خمس خبير

قالت

عائشة رضي الله عنها أنه قال

أبو بكر رضي الله عنه إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال

لا نورث ما تركنا صدقة إنما يأكل آل محمد من هذا المال يعني مال الله

ليس لهم أن يزيدوا المأكل واني والله لا أغير شيئا من صدقات رسول الله صلى الله

عليه وسلم

عن حالها التي كانت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولأعملن فيها بمثل ما

عمل

فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم  
(١٠٩٩) حدثنا محمد بن إسماعيل الأحمسي وعبد الله بن هاشم قالا

(٢٧٦)

ثنا وكيع عن قرّة بن خالد عن أبي العلاء يزيد بن عبد الله بن الشخير قال  
كنا جلوسا في المربرد بالبصرة فجاء أعرابي ومعه أديم أو قطعة جراب  
فقال هذا كتاب كتبه لي النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال  
أبو العلاء فأخذته فقرأته على القوم  
فإذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم هذا كتاب من محمد رسول الله لبني  
زهير بن أقيش إنكم إن أقمتم الصلاة وآتيتم الزكاة وأعطيتم من المغنم  
الخمس وسهم النبي صلى الله عليه وسلم والصفى فأنتم آمنون بأمان الله وأمان رسول  
الله صلى الله عليه وسلم أنه قال  
قلنا له هل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول شيئا أنه قال  
سمعته

يقول صوم شهر الصبر وصوم ثلاثة أيام من كل شهر يذهبن وحر  
الصدر أنه قال

قلت أنت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال

أتروني أكذب على

رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال

ثم أخذ الكتاب فانصاع مدبرا الحديث للأحمسي  
واللفظ متقارب

باب إجلاء اليهود

(١١٠٠) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا عبد الرزاق أنه قال

أنا

بن جريج عن موسى بن عقبة عن نافع عن بن عمر رضي الله عنهما  
أن يهود النضير وقريظة حاربوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأجلى رسول الله صلى  
الله عليه وسلم بني

النضير وأقر قريظة ومن عليهم حتى حاربت قريظة بعد ذلك فقتل رجالهم

وقسم نساءهم وأولادهم وأموالهم بين المسلمين الا بعضهم لحقوا برسول

الله صلى الله عليه وسلم فأمنهم وأسلموا وأجلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يهود

المدينة كلهم بني

قينقاع وهم قوم عبد الله بن سلام ويهود بني حارثة وكل يهودي كان

بالمدينة

باب ذكر خيبر

(١١٠١) حدثنا عبد الله بن هاشم أنه قال

ثنا يحيى عن عبيد الله

عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم عامل خيبر  
بشطر  
ما يخرج منها من تمر أو زرع



(١١٠٢) أخبرنا الربيع أن بن وهب حدثهم أنه قال  
أني أسامة عن

نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنه قال  
لما فتحت خيبر سألت يهود

رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقرهم فيها على أن يعملوا على نصف ما خرج منها  
من التمر

والزرع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نقركم فيها على ذلك ما شئنا وكانوا فيها  
كذلك على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر رضي الله عنه رضي الله  
عنه وطائفة من إمارة

عمر رضي الله عنه وكان التمر يقسم على السهمان من نصف خيبر فيأخذ  
رسول الله صلى الله عليه وسلم الخمس

باب إخراج اليهود من جزيرة العرب

(١١٠٣) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا عبد الرزاق أنه قال

أنا

بن جريج أنه قال

أني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنهما

يقول أخبرني عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم

يقول لأخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب حتى لا أدع إلا

مسلمًا

باب الجزية

(١١٠٤) حدثنا أحمد بن يوسف أنه قال

ثنا عبد الرزاق أنه قال

أنا

سفيان الأعمش عن أبي وائل عن مسروق عن معاذ رضي الله عنه

قال بعثه النبي صلى الله عليه وسلم إلى اليمن فأمره أن يأخذ من ثلاثين من البقر تبيعا أو

تبيعة ومن كل حالم دينارًا أو عدله معافر

(١١٠٥) حدثنا بن المقرئ أنه قال

ثنا سفيان عن عمرو سمع بجالدة

يقول كنت كاتبًا لجزء من معاوية فأتانا كتاب عمر رضي الله عنه قبل موته

بسنة اقتلوا كل ساحر وفرقوا بين كل ذي محرم من المجوس وبين حريمه في

كتاب الله وصنع طعاما وعرض السيف على فخذة فأكلوا بغير زمزمة

وألقوا وقر بغل أو بغلين من فضة ولم يكن عمر رضي الله عنه أخذ الجزية من

المجوس حتى شهد عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

(٢٧٨)

أخذها من مجوس هجر  
(١١٠٦) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا عبد الرزاق أنه قال  
أخبرنا

معمر عن هشام بن عروة عن أبيه أنه قال  
دخل هشام بن حكيم رضي الله  
عنه على عمير الأنصاري بالشام وكان عاملا لعمر رضي الله عنه فدخل عليه  
فوجد عنده قوما من الأنباط مشمسين فقال ما بال هؤلاء أنه قال  
حبستهم

في الجزية فقال هشام سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن الذي يعذب  
الناس في الدنيا يعذبه الله في الآخرة فخلى عنهم عمير وتركهم  
(١١٠٧) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا الهيثم بن جميل  
وابن الطباع قالنا ثنا جرير عن قابوس عن أبيه عن بن عباس رضي الله  
عنهما أنه قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصلح ملتان وقال بن الطباع قبلتان في  
قرية وليس على مسلم جزية  
باب الدليل على وضع الخراج على أرض العنوة  
(١١٠٨) حدثنا الحسن بن علي بن عفان أنه قال

ثنا يحيى يعني  
بن آدم أنه قال  
ثنا زهير عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة  
رضي الله عنه أنه قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم منعت العراق قفيزها ودرهمها  
ومنعت الشام مديها ودينارها ومنعت مصر إردبها ودينارها وعدتم من حيث  
بدأتم قالها ثلاثا شهد على ذلك لحم أبي هريرة ودمه

باب ما جاء في هدايا المشركين  
(١١٠٩) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا عفان بن مسلم أنه قال  
ثنا

وهيب أنه قال  
ثنا عمرو بن يحيى عن العباس بن سهل عن أبي حميد  
الساعدي رضي الله عنه أنه قال

خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام تبوك حتى قدم  
تبوك ثم جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ملك أيلة فأهدى لرسول الله صلى الله  
عليه وسلم بغلة بيضاء  
فكساه رسول الله صلى الله عليه وسلم بردا وكتب لهم بيحرهم

(١١١٠) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا عمرو بن مرزوق أنه قال  
أنا

عمران عن قتادة عن يزيد بن عبد الله بن الشخير عن عياض بن حمار  
المجاشعي رضي الله عنه أنه أهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم ناقة أو أنه قال  
هدية فقال  
له أسلمت أنه قال  
لا أنه قال

إني نهيت عن زبد المشركين  
باب الوجوه التي يخرج فيها مال الفئ  
(١١١١) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا عبد الرزاق أنه قال  
أنا معمر

عن الزهري عن أبي سلمة عن جابر رضي الله عنه أنه قال  
كان النبي صلى الله عليه وسلم  
لا يصلي على رجل عليه دين فأتى بميت فسأل هل عليه دين قالوا نعم  
ديناران أنه قال

صلوا على صاحبكم فقال أبو قتادة رضي الله عنه هما علي  
يا رسول الله أنه قال  
فصلى عليه أنه قال  
فلما فتح الله على رسوله أنه قال  
أنا أولى

بكل مؤمن من نفسه من ترك ديننا فعلي ومن ترك مالا فلورثته  
(١١١٢) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال  
ثنا أبو المغيرة أنه قال  
ثنا

صفوان أنه قال  
ثنا عبد الرحمن بن جبير بن نفيير عن أبيه عن عوف بن مالك  
رضي الله عنه أنه قال  
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا جاءه شيء قسمه من يومه فأعطى  
الآهل حظين وأعطى العزب حظا واحدا أنه قال  
فدعيت و كنت أدعى قبل  
عمار بن ياسر فدعيت فأعطاني حظين و كان لي أهل ثم دعي بعد عمار

فأعطاه حظا واحدا

(١١١٣) حدثنا محمد بن يحيى أنه قال

ثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد

قال ثنا أبي عن صالح عن بن شهاب عن عبد الله بن عبد الله بن

الحارث بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب أنه أخبره عبد المطلب بن

ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب أنه اجتمع ربيعة بن الحارث

والعباس بن عبد المطلب فقالا والله لو بعثنا هذين الغلامين لي وللفضل بن

العباس إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمرهما على هذه الصدقات فذكر

بعض الحديث أنه قال

فكلمناه فقلنا يا رسول الله جئناك لتؤمرنا على هذه

الصدقات فقال ألا إن الصدقة لا تنبغي لمحمد ولا لآل محمد إنما هي  
أوساخ الناس ادع لي محمية بن الجزء وكان على العشور وأبا سفيان بن  
الحارث فأتياه فقال لمحمية أنكح هذا الغلام ابنتك للفضل فأنكحه  
وقال لأبي سفيان أنكح هذا الغلام ابنتك فأنكحه ثم أنه قال  
لمحمية

أصدق عنهما من الخمس

(١١١٤) أخبرنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أن عبد الله بن

نافع حدثهم أنه قال

حدثنا هشام بن سعد عن زيد بن أسلم عن أبيه أن

معاوية رضي الله عنه لما قدم المدينة حاجا جاءه عبد الله بن عمر رضي الله

عنهما فقال له معاوية حاجتك يا أبا عبد الرحمن فقال له حاجتي عطاء

المحررين (١) فإني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أول ما جاءه شيء بدأ

بالمحررين

تم بحمد الله

-----  
(١) النهاية الجزء الأول ص / ٣٦٣ أراد بالمحررين الموالي وذلك انهم لا ديوان لهم، وإنما  
يدخلون في جملة مواليتهم، والديوان إنما كان في بني هاشم، ثم الذين يلونهم في  
القرابة والسابقة والايامن. وكان هؤلاء مؤخرين في الذكر، فذكرهم ابن عمر وتشفع  
في تقويم أعطيائهم لما علم من ضعفهم وحاجتهم، وتألفا لهم على الاسلام